

٧٤/ع

١

من لا يحضره الفقيه





اذا كانت الكف طاهرة ثم غرف ملأها ماء ثم وضعه على
جبهته وقال بسم الله وسيله على اطراف لحيته
على وجهه وظاهر جبينه مرة واحده ٥ ثم غمس يده اليسرى
فغرف بها ملأها ثم وضعه على مرفقه اليمنى فامر كفه على
ساعده حتى جرى الما على اطراف اصابعه ثم غرف بيمينه
ملأها فوضعه على مرفقه الايسر فامر كفه على ساعده حتى جرى
الما على اطراف اصابعه ومسح على مقدم راسه وظهر قدميه
ببلة بقية بلة مائه ٥ وروى ان رسول الله صلى الله عليه واله
وسلم توضا ثم مسح على نعليه فقال له المغيره انسيت يا رسول
الله قال بل انت نسيت هكذا امرني ربي ٥ وقال الصادق عليه السلام
والله ما كان وضوء رسول الله صلى الله عليه واله الا مرة مرة وتوضا
النبي صلى الله عليه واله وسلم مرة مرة فقال هذا وضو لا يقبل
الله الصلاة الا به ٥ فاما الاخبار التي رويت في ان
الوضوء مرتين مرتين فاحدها باسناد منقطع يرويه ابو جعفر
الاحول ذكره عمن رواه عن ابي عبد الله عليه السلام قال فرض
الله الوضو واحدة واحدة ووضع رسول الله صلى الله عليه واله
وسلم للناس اثنتين اثنتين وهذا على جهة الانكار لا على جهة

الاخبار وكان عليه السلام يقول حد الله حدا فتجاوزه رسوله وتعداه
رجل فقال الله عز وجل ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه ٥ وقد روي
ان الوضوء كان زكاة فيه وفي ذلك حديث اخر باسناد منقطع
رواه عمرو بن ابي المقدام قال حدثني من سمع اباعبدالله عليه
السلام يقول اني لاعجب ممن يرغب ان يتوضأ اثنتين اثنتين وقد توضأ
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اثنتين اثنتين ٥ فان النبي صلى الله
عليه وآله وسلم كان يجدد الوضوء لكل صلاة فمعنى الحديث هو اني
لاعجب ممن يرغب عن تجديد الوضوء وقد جدده النبي صلى الله عليه
وآله وسلم والخبر الذي روي ان من زاد على مرتين لم يوجر يوكد
ما ذكرته ومعناه ان تجديده بعد التجديد لا اجر له كالاذان
من صلى الظهر والعصر باذان واقامتين اجزاه ومن اذن للعصر
كان افضل والاذان الثالث بدعة لا اجر له وكذلك ما روي
مرتين انه اسباغ ٥ وروي ان تجديد الوضوء لصلاة
العشاء يمحو لا والله وبلى والله وروي في خبر اخر ان الوضوء
على الوضوء نور على نور ومن جدد وضوءه لغير حدث جدد
الله عز وجل توبته من غير استغفار وقد فوض الله عز وجل الى
نبيه عليه السلام امر دينه ولم يفوض اليه تعدي حدوده

وقول



وقول الصادق عليه السلام من توضأ مرتين لم يوجر يعني
انه اتى بغير الذي امر به ووعد الاجر عليه فلا يستحق
الاجر وكذلك كل اجير اذا فعل غير الذي استوجر عليه لم
يكن له اجره ٥

باب صفة وضوء امير المومنين عليه السلام

قال الصادق عليه السلام بينا امير المومنين عليه السلام
ذات يوم جالس مع محمد بن الحنفية اذ قال يا محمد ائتني باناء
من ماء اتوضأ للصلاة فاتاه محمد بالماء فاكفى بيده اليمنى على
يده اليسار ثم قال بسم الله والحمد لله الذي جعل الماء
طهورا ولم يجعله نجسا قال ثم استنجى فقال اللهم حصن
فرجي واعفه واستر عورتي وحرمني على النار قال ثم تمضمض
فقال اللهم لقني حجتي يوم القاك واطلق لساني بذكرك ثم
استنشق فقال اللهم لا تحرم علي ريح الجنة واجعلني ممن
يشم ريحها وروحها وطيبها قال ثم غسل وجهه فقال
اللهم بيض وجهي يوم تسود الوجوه ولا تسود وجهي يوم
تبيض الوجوه ٥ ثم غسل يده اليمنى فقال اللهم اعطني كتابي
بيميني والخلد في الجنان بيساري وحاسبني حسابا يسيرا
ثم غسل يده اليسرى فقال اللهم لا تعطني كتابي بيساري

ولا تجعلها مغلولة الى عنقي واعوذ بك من مقطعات النيران ٥
ثم مسح راسه فقال اللهم غشني برحمتك وبركاتك وعفوك
قال ثم مسح رجليه فقال اللهم ثبتني على الصراط يوم تزل فيه
الاقدام واجعل سعيي فيما يرضيك عني ثم رفع راسه فنظر الى
محمد فقال يا محمد من توضا مثل وضوي وقال مثل قولي خلق
الله تبارك وتعالى من كل قطرة ملكا يقدسه ويسبحه
ويكبره فيكتب الله عز وجل ثواب ذلك له الى يوم القيامه
وكان امير المومنين عليه السلام اذا توضا لم يدع احدا يصب
عليه الما فقيل له يا امير المومنين لم لا تدعهم يصبون عليك
الما فقال لا احب ان اشرك في صلاتي احدا وقال الله
تبارك وتعالى فمن كان يرجوا لقا ربه فليعمل عملا صالحا
ولا يشرك بعباده ربه احدا ٥ وقال ابو جعفر عليه السلام
مسح امير المومنين عليه السلام على النعلين ولم يستبطن الشراكين
وكان امير المومنين عليه السلام اذا توضا قال بسم الله وبالله وخير الاسماء واكبر الاسماء
لله وقاهر لمن في السماء وقاهر لمن في الارض الحمد لله الذي جعل
من الما كل شي حي واحيا قلبي بالايمان ٥ اللهم تب علي وطهرني
واقض لي بالحسنى وارني كل الذي احب وافتح لي بالخيرات من عندك
يا سميع

يا سميع الدعاء باب حد الوضوء وترتيبه وثوابه

قال زرارة بن اعين لابي جعفر الباقر عليه السلام اخبرني عن حد
الوجه الذي ينبغي ان يوضا الذي قال الله عز وجل فقال
الوجه الذي امر الله عز وجل بغسله الذي لا ينبغي لاحد
ان يزيد عليه ولا ينقص منه ان زاد عليه لم يوجر وان
نقص منه اثم ما دارت عليه السبابة والوسطى والابهام
من قصاص شعر الراس الى الذقن وما جرت عليه الاصبعان
من الوجه مستديرا فهو من الوجه وما سوى ذلك فليس
من الوجه فقال له الصدغ من الوجه فقال لا قال زرارة
قلت له ارايت ما احاط به الشعر فقال كلما احاط الله
به من الشعر فليس على العباد ان يطلبوه ولا يبحثوا عنه
ولكن يجري عليه الماء ٥ وحد غسل اليدين من المرفق الى
اطراف الاصابع وحد مسح الرجلين ان تضع كفيك على
اطراف اصابع رجليك وتمدهما الى الكعبين فتبدا بالرجل
اليمنى في المسح قبل اليسرى ويكون ذلك بما بقي في اليدين من
النداوة من غير ان تجدد له ما ولا ترد الشعر في غسل اليدين
ولا في مسح الراس والقدمين ٥ وقال ابو جعفر عليه السلام

تابع بين الوضوء كما قال الله عز وجل ابدا بالوجه ثم باليدين
ثم امسح بالراس والرجلين ولا تقدمن شيا بين يدي شي تخالف ما
امرت به ٥ فان غسلت الذراع قبل الوجه فابدا بالوجه
واعد على الذراع وان مسحت الرجل قبل الراس فامسح
على الراس ثم اعد على الرجل ابدا ابدا بما بدا الله به
وكذلك في الاذان والاقامه فابدا بالاول فالاول ٥
فان قلت حي على الصلاه قبل الشهادتين تشهدت ثم قلت حي
على الصلاه ٥ وروي في حديث اخر فيمن بدا بغسل يساره قبل يمينه
انه يعيد على يمينه ثم يعيد على يساره وقد روي انه يعيد على
يساره ٥ وقال الصادق عليه السلام اغسل يدك من
البول مرة ومن الغايط مرتين ومن الجنابه ثلثا وقال عليه
السلام اغسل يدك من النوم مرة ٥ ومن كان وضوءه من النوم
ونسي فادخل يده الما قبل ان يغسلها فعليه ان يصب ذلك الما
ولا يستعمله ٥ فان ادخلها الانا من حدث البول والغايط قبل
ان يغسلها ناسيا فلا باس به الا ان يكون في يده نجس افسد الما
والوضو مرة مرة ومن توضا مرتين لم يوجر ومن توضا ثلثا
فقد ابدع ٥ ومن مسح باطن قدميه فقد تبع وسواس

الشيطان

الشيطان ٥ وقال امير المومنين عليه السلام لولا اني
رايت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يمسح ظاهر
قدميه لظننت ان باطنهما اولى بالمسح من ظاهرهما ٥ ومن
كان به في المواضع التي يجب عليها الوضو قرحة او جراحة
او دماميل ولم يوذه حلها فليحلها وليغسلها وان اضر به
حلها فليمسح يده على الجباير والقروح ولا يحلها ولا
يعبث بجراحته ٥ وقد روي في الجباير عن ابي عبد الله عليه
السلام انه قال يغسل ما حولها ولا يجوز المسح على العمامه
ولا على القلنسوه ولا على الخفين والجوربين الا في حال
التقيه والخيفة من العدو او في ثلج يخاف فيه على الرجلين
فتقام الخفان مقام الجباير فيمسح عليهما ٥ وقال العالم
عليه السلام ثلثة لا اتقي فيهن احدا شرب المسكر والمسح
على الخفين ومتعه الحج ٥ وروت عايشة رضي الله عنها
وارضاها عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال اشد الناس
حسرة يوم القيامه من راى وضوءه على جلد غيره ٥ وروي
عنها انها قالت لان امسح على ظهر عير بالفلاة احب الي من
ان امسح على خفي ولم يعرف للنبي صلى الله عليه واله

خف الاحف اهداه له النجاشي ٥ وكان موضع ظهر القدمين
منه مشقوقا فمسح النبي صلى الله عليه وآله وسلم على رجليه وعليه
خفاه فقال الناس انه مسح على خفيه ٥ وعلى ان الحديث
في ذلك غير صحيح الاسناد ٥ وسئل ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام
عن الرجل يكون خفه مخرقا فيدخل يده ويمسح ظهر قدميه ايجزيه
فقال نعم ٥ وسئل ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن
رجل قطعت يده من المرفق كيف يتوضا قال يغسل ما بقي من عضده
وكذلك روي في قطع الرجل واذا توضات المراة القت
قناعها عن موضع مسح راسها في صلاة الغداة والمغرب وتمسح
عليها وتجزيها في ساير الصلوات ان تدخل اصبعها فتمسح
راسها من غير ان تلقي عنها قناعها ٥ وقال الرضا عليه السلام
فرض الله عز وجل على الناس في الوضوء ان تبدا المراة بباطن
ذراعها والرجل بظاهر الذراع ٥ وقال الصادق
عليه السلام من ذكر اسم الله على وضوئه فكانما اغتسل وروي
ان من توضا فذكر اسم الله طهر جميع جسده وكان الوضوء
الى الوضوء كفارة لما بينهما من الذنوب ومن لم يسم لم يطهر
من جسده الا ما اصابه الماء ٥ وقال ابو الحسن موسى بن جعفر
عليه

عليه السلام من توضا للمغرب كان وضوؤه ذلك كفارة لما مضى من
ذنوبه في نهاره ما خلا الكباير ٥ ومن توضا لصلاة الصبح كان
وضوؤه ذلك كفارة لما مضى من ذنوبه في ليلته الا الكباير ٥
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم افتحوا عيونكم عند
الوضوء لعلها لا ترى نار جهنم ٥ وقال الصادق عليه
السلام من توضا وتمندل كتب له حسنة ومن توضا ولم يتمندل
حتى يجف وضوؤه كتب له ثلثون حسنة ولا باس ان يصلي
الرجل بوضوء واحد صلوات الليل والنهار كلها ما لم يحدث
وكذلك بتيمم واحد ما لم يحدث او يصب ماء ٥ وقال
الصادق عليه السلام اذا توضا الرجل فليصفق وجهه
بالماء فانه ان كان ناعسا فزع فاستيقظ وان كان
البرد فزع فلم يجد البرد ٥ واذا كان مع الرجل خاتم
فليديره في الوضوء ويحوله عند الغسل ٥ وقال
الصادق عليه السلام وان نسيت حتى تقوم من الصلاة
فلا امرك ان تعيد واذا استيقظ الرجل من نومه
ولم يبل فلا يدخل يده في الاناء حتى يغسلها فانه لا يدري
اين باتت ٥ ومن زكى الوضوء ان يقول المتوضي اللهم اني

ابتليك تمام الوضوء وتمام الصلاة وتمام رضوانكم والجنة فهذا ركن الوضوء

باب السواك

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما زال جبرئيل يوصيني
بالسواك حتى خشيت ان احفى او ادرد وما زال يوصيني
بالجار حتى ظننت انه سيورثه ٥ وما زال يوصيني بالمملوك
حتى ظننت انه سيضرب له اجلا يعتق فيه ٥ وفي خبر
اخر وما زال يوصيني بالمرأة حتى ظننت انه لا ينبغي
طلاقها ٥ وقال الصادق عليه السلام نزل جبرئيل
بالسواك والحجامة والخلال وقال موسى بن جعفر عليه
السلام اكل الاشنان يذيب البدن والتدلك بالخزف يبلي
الجسد والسواك في الخلاء يورث البخر ٥ وقال الصادق
عليه السلام اربع من سنن المرسلين التعطر والسواك
والنساء والحناء وقال امير المؤمنين عليه السلام ان افواهكم
طرق القرآن فطهروها بالسواك وقال النبي صلى الله عليه وآله
وسلم في وصيته لعلي عليه السلام يا علي عليك بالسواك عند
وضوء كل صلاة وقال عليه السلام السواك شطر الوضوء ٥
وقال الصادق عليه السلام لما دخل الناس في الدين افواجا

اتتهم

اتتهم الازد ارقها قلوبا واعذبها افواها فقيل فلم صارت اعذبها
افواها فقال انها كانت تستاك في الجاهلية وقال عليه السلام
لكل شيء طهور وطهور الفم السواك وقال ابو جعفر عليه
السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يكثر السواك
وليس بواجب فلا يضرك تركه في فرط الايام ٥ ولا بأس ان
يستاك الصائم في شهر رمضان اي النهار شاء ولا بأس
بالسواك للمحرم ويكره السواك في الحمام لانه يورث وباء
الاسنان ٥ والسواك من الحنيفية وهي عشر سنن
خمس في الرأس وخمس في الجسد ٥ فاما التي في الرأس
فالمضمضة والاستنشاق والسواك وقص الشارب والفرق
لمن طول شعر رأسه ومن لم يفرق شعره فرقه الله يوم القيامة
بمسمار من نار ٥ واما التي في الجسد فالاستنجاء والختان
وحلق العانة وقص الاظفار ونتف الابطين ٥ وقال
الباقر والصادق عليهما السلام صلاة ركعتين بسواك افضل
من سبعين ركعة بغير سواك ٥ وقال ابو جعفر الباقر
عليه السلام في السواك لا تدعه في كل ثلاثة ايام ولو ان تمره
مرة واحدة ٥ وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اكتحلوا وترا

واستاكوا عرضا وترك الصادق عليه السلام السواك قبل ان يقبض بسنتين
وذلك ان اسنانه ضعفت ○ وسال علي بن جعفر اخاه
موسى عليه السلام عن الرجل يستاك مرة بيده اذا قام الى
صلاة الليل وهو يقدر على السواك قال اذا خاف الصبح
فلا باس به ○ وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لولا ان اشق
على امتي لامرتهم بالسواك عند وضوء كل صلاة ○ وروي لو علم
الناس ما في السواك لاباتوه معهم في لحاف ○ وروي ان
الكعبة شكت الى الله عز وجل ما تلقى من انفاس المشركين
فاوحى الله تبارك وتعالى اليها قري كعبة فاني مبدلك
قوما يتنظفون بقضبان الشجر فلما بعث الله عز وجل
نبيه محمدا صلى الله عليه وآله وسلم نزل عليه الروح الامين جبرئيل
عليه السلام بالسواك ○ وقال الصادق عليه السلام في السواك
اثنا عشرة خصلة هو من السنة ومطهرة للفم ومجلاة
للبصر ويرضي الرحمن ويبيض الاسنان وتذهب بالحفر
وتشد اللثة وتشهي الطعام ويذهب البلغم ويزيد في
الحفظ ويضاعف الحسنات وتفرح به الملايكه ○

باب علل الوضوء

جا نفر من اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسالوه
عن مسايل وكان فيما سالوه اخبرنا يا محمد لاي علة توضى
هذه الجوارح الاربعه وهي انظف المواضع في الجسد
قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما ان وسوس الشيطان
الى ادم عليه السلام دنا من الشجرة فنظر اليها فذهب
ماء وجهه ثم قام ومشى اليها وهي اول قدم مشت الى الخطيئه
ثم تناول بيده منها ما عليها واكل فطار الحلي والحلل عن
جسده فوضع ادم يده على ام راسه وبكى فلما تاب الله
عز وجل عليه فرض عليه وعلى ذريته تطهير هذه الجوارح
الاربع فامره عز وجل بغسل الوجه لما نظر الى الشجرة
وامر بغسل اليدين الى المرفقين لما تناول بهما وامره بمسح
الراس لما وضع يده على ام راسه وامره بمسح القدمين لما
مشى بهما الى الخطيئه ○ وكتب ابو الحسن علي بن موسى الرضا
عليه السلام الى محمد بن سنان فيما كتب من جواب مسايله ان
علة الوضوء التي من اجلها صار على العبد غسل الوجه والذراعين
ومسح الراس والقدمين لقيامه بين يدي الله عز وجل واستقباله
اياه بجوارحه الظاهرة وملاقاته بها الكرام الكاتبين

فتغسل الوجه للسجود والخضوع وتغسل اليدين لتقلبهما
ويرغب بهما ويرهب ويتبتل وتمسح الراس والقدمين لانهما
ظاهران مكشوفان يستقبل بهما كل حالاته وليس فيهما من
الخضوع والتبتل ما في الوجه والذراعين ٥

باب حكم جفاف بعض الوضوء قبل تمامه

قال ابي رضي الله عنه في رسالته الي ان فرغت من بعض وضوك
وانقطع بك الما قبل ان تتمه فاتيت بالما فتمم وضوك
اذا كان ما غسلته رطبا وان كان قد جف فاعد وضوك ٥
فان جف بعض وضوك قبل ان تتم الوضو من غير ان ينقطع عنك
الما فاغسل ما بقي جف وضوك او لم يجف ٥

باب فيمن ترك الوضوء او بعضه او شك فيه

قال ابو جعفر عليه السلام لا صلاة الا بطهور ٥ وروي ان رجلا
من الاخيار اقعد في قبره فقيل له انا جالدوك ماية جلدة
من عذاب الله عز وجل قال لا اطيقها فلم يزالوا به حتى
ردوه الى واحدة فقال لا اطيقها فقالوا لا بد منها قال فبما
تجلدونيها قالوا نجلدك بانك صليت يوما بغير وضوء ومررت
على ضعيف فلم تنصره فجلدوه جلدة من عذاب الله تعالى فامتلا

قبره

قبره نارا ٥ وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثمانية لا يقبل
لهم صلاة العبد الابق حتى يرجع الى مولاه والناشز عن زوجها
وهو عليها ساخط ومانع الزكوة وامام قوم يصلي بهم وهم له
كارهون وتارك الوضوء والمراة المدركة تصلي بغير خمار والزبين
وهو الذي يدافع البول والغائط والسكران وتارك
الوضوء ناسيا متى ذكر فعليه ان يتوضا ويعيد الصلاة ٥
وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم وضع عن امتي تسعة اشيا
السهو والخطا والنسيان وما اكرهوا عليه وما لا يعلمون
وما لا يطيقون والطيرة والحسد والتفكر في الوسوسة
في الخلق ما لا ينطق الانسان بشفته وسئل ابو الحسن
موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يبقى من وجهه اذا توضا
موضع لم يصبه الما فقال يجزيه ان يبله من بعض جسده ٥
وقال الصادق عليه السلام ان نسيت مسح راسك فامسح عليه
وعلى رجليك من بلة وضوك فان لم يكن بقي في يدك من نداوة
وضوك شي فخذ ما بقي منه في لحيتك وامسح به راسك
ورجليك وان لم يكن لك لحية فخذ من حاجبيك واشفار
عينيك وامسح به راسك ورجليك وان لم يبق من بلة وضوك

شيء أعدت الوضوء ۝ روى أبو بصير عن أبي عبد الله عليه السلام
في رجل نسي مسح رأسه قال فليمسح قال لم يذكره حتى دخل في
الصلاة قال فليمسح رأسه من بلل لحيته ۝ وفي رواية زيد الشحام
والمفضل بن صالح عن أبي عبد الله عليه السلام في رجل توضا
فنسي أن يمسح على رأسه حتى قام في الصلاة قال فلينصرف
فليمسح برأسه وليعد الصلاة ومن شك في شيء من وضوءه
وهو قاعد على حال الوضوء فليعد ومن قام عن مكانه
ثم شك في شيء من وضوءه فلا يلتفت إلى الشك إلا أن يستيقن
ومن شك في الوضوء وهو على يقين من الحدث فليتوضا
ومن شك في الحدث وكان على يقين من الوضوء والحدث ولا
يدري أيهما سبق فليتوضا ۝

باب ما ينقض الوضوء

سأل زرارة بن أعين أبا عبد الله وأبا جعفر عليهما السلام عما
ينقض الوضوء فقالا ما خرج من طرفيك الأسفلين الذكر والدبر
من غائط أو بول أو مني أو ريح والنوم حتى يذهب العقل
ولا ينقض الوضوء ما سوى ذلك من القيء والقلس والرعاف
والحجامة والدماميل والجروح والقروح ولا يوجب الاستنجاء
وقال الصادق عليه السلام ليس في حب القرع والديدان الصغار

بلغ مقابلة



وضوء إنما هو بمنزلة القمل ۝ وهذا ما لم يكن فيه ثقل فإذا
كان فيه ثقل ففيه الاستنجاء والوضوء وكل ما خرج من الطرفين
من دم وقيح ومذي وودي وغير ذلك فلا وضوء فيه ولا
استنجاء ۝ ما لم يخرج بول أو غائط أو ريح أو مني ۝
وقال عبد الرحمن بن أبي عبد الله للصادق عليه السلام
أجد الريح في بطني حتى أظن أنها قد خرجت فقال ليس عليك
وضوء حتى تسمع الصوت أو تجد الريح فقال إن إبليس يجلس
بين أليتي الرجل فيحدث ليشككه ۝ وسأل زرارة صح
أبا جعفر عليه السلام عن الرجل يقلم أظافيره ويجز شاربه
ويأخذ من شعر لحيته ورأسه هل ينقض الوضوء فقال
يا زرارة كل هذا سنة والوضوء فريضة وليس شيء من
السنة ينقض الفريضة وإن ذلك يزيده تطهيرا ۝ صح
وسأل إسماعيل بن جابر أبا عبد الله عليه السلام عن
الرجل يأخذ من أظفاره وشاربه أيمسحه بالماء فقال لا
هو طهور ۝ وسئل عن إنشاد الشعر هل ينقض الوضوء قال
لا ۝ وسأل سماعة بن مهران عن الرجل يخفق رأسه وهو في
الصلاة قائما أو راكعا قال ليس عليه وضوء ۝ وسئل موسى بن جعفر عليه السلام

عن الرجل يرقد وهو قاعد هل عليه وضوء فقال لا وضوء عليه ما دام
قاعدا ان لم ينفرج ٥ قال ابو جعفر عليه السلام ليس في القبلة
ولا المباشرة ولا مس الفرج وضوء ٥ وروى حريز عن ابي صح
عبد الله عليه السلام انه قال اذا كان الرجل يقطر منه البول
والدم اذا كان حين الصلاة اتخذ كيسا وجعل فيه قطنا ثم
علقه عليه وادخل ذكره فيه ثم صلى يجمع بين الصلاتين الظهر
والعصر يوخر الظهر ويعجل العصر باذان واقامتين ويوخر
المغرب ويعجل العشا باذان واقامتين ويفعل ذلك في
الصبح وسال عبد الله بن ابي يعفور ابا عبد الله عليه صح
السلام عن رجل بال ثم توضا وقام الى الصلاة فوجد بللا قال
لا شي عليه ولا يتوضا وروي عنه في الرجل يبول ثم يستنجي
ثم يرى بعد ذلك بللا انه اذا بال فخرط ما بين المقعدة
والانثيين ثلاث مرات وغمز ما بينهما ثم استنجى فان سال ذلك
حتى يبلغ السوق فلا يبالي ٥ واذا مس الرجل باطن دبره
او باطن احليله فعليه ان يعيد الوضوء وان كان في الصلاة
قطع الصلاة وتوضا واعاد الصلاة وان فتح احليله اعاد
الوضوء والصلاة ومن احتقن او حمل شيافة فليس عليه




جسدي او يصيب ثوبي فقال لا باس به وسال ابرهيم
بن ابي محمود الرضا عليه السلام عن الطنفسة والفراش
يصيبهما البول كيف يصنع وهو ثخين كثير الحشو
فقال يغسل منه ما ظهر في وجهه ٥ وسال حنان بن
سدير ابا عبد الله عليه السلام فقال اني ربما بلت فلا
اقدر على الما ويشتد ذلك علي فقال اذا بلت وتمسحت
فامسح ذكرك بريقك فان وجدت شيا فقل هذا من ذاك
وسئل عليه السلام عن امراة ليس لها الا قميص واحد ولها
مولود فيبول عليها كيف تصنع قال تغسل القميص في اليوم
مرة ٥ وقال محمد بن النعمان لابي عبد الله عليه السلام اخرج
من الخلا فاستنجي بالما فيقع ثوبي في ذلك الذي استنجيت به
فقال لا باس به ٥ ليس عليك شي ٥ وقال ابو الحسن
موسى بن جعفر عليه السلام في طين المطر انه لا باس به ان
يصيب الثوب ثلثة ايام الا ان تعلم انه قد نجسه شي بعد
المطر فان اصابه بعد ثلثة ايام غسله وان كان طريقا نظيفا
لم يغسله ٥ وسال ابو الاعز النخاس ابا عبد الله عليه السلام
فقال اني اعالج الدواب فربما خرجت بالليل وقد بالت

وراثت فيضرب احدها بيدها او برجلها فينضح على ثوبي فقال
لا باس به ولا باس بخرو الدجاجه والحمامه تصيب الثوب
ولا باس بخرو ما طار وبوله ٥ ولا باس ببول كل شي اكل لحمه
يصيب الثوب ولا باس بلبن المراه المرضع يصيب قميصها فيكثر
وييبس ٥ وسيل الرضا عليه السلام عن الرجل يطا في الحمام
وفي رجليه الشقاق فيطا البول والنوره فيدخل الشقاق
اثر اسود مما وطي من القذر وقد غسله كيف يصنع به وبرجله
التي وطي بها ايجزيه الغسل ام يحك اظفاره باظفاره
ويستنجي فيجد الريح من اظفاره ولا يرى شيا فقال لا
شي عليه من الريح والشقاق بعد غسله ٥ والدم اذا اصاب
الثوب فلا باس بالصلاه فيه ما لم يكن مقداره مقدار درهم
واف والواف ما يكون وزنه درهما وثلثا وما كان
دون الدرهم الواف فقد يجب غسله ولا باس بالصلاه فيه
وان كان الدم دون حمصه فلا باس بان لا يغسل الا ان
يكون دم الحيض فانه يجب غسل الثوب منه ومن البول والمني
قليلا كان او كثيرا وتعاد منه الصلاه علم به او لم يعلم ٥
وقال علي عليه السلم ما ابالي ابول اصابني او ما اذا لم اعلم

وقد روي في المني انه ان كان الرجل حيث قام نظر وطلب
فلم يجد شيا فلا شي عليه فان كان لم ينظر ولم يطلب فعليه
ان يغسله ويعيد صلاته ولا باس بدم السمك في الثوب ان يصلي
فيه الانسان قليلا كان او كثيرا ٥ ومن اصاب قلنسوته او
عمامته او تكته او جوربه او خفه مني او بول او دم
او غايط فلا باس بالصلاه فيه ٥ وذلك ان الصلوه لا تتم في
شي من هذا وحده ٥ ومن وقع ثوبه على حمار ميت فليس
عليه غسله ولا باس بالصلاه فيه ٥ ولا باس بان يمس الرجل
عظم الميت اذا جاز سنه ولا باس ان يجعل سن الميت
للحي مكان سنه ٥ ومن اصاب ثوبه كلب جاف ولم يكن
بكلب صيد فعليه ان يرشه بالما وان كان رطبا فعليه ان
يغسله ٥ وان كان كلب صيد وكان جافا فليس عليه شي وان
كان رطبا فعليه ان يرشه بالما ٥ ولا باس بالصلاه في
ثوب اصابه خمر لان الله عز وجل حرم شربها ولم يحرم الصلاه
في ثوب اصابته فاما في بيت فيه خمر فلا تجوز الصلاه ومن بال
فاصاب فخذه نكته من بوله فصلى ثم ذكر انه لم يغسله
فعليه ان يغسله ويعيد صلاته ٥ وان وقعت فاره

في المنام خرجت فمسحت على الثياب فاغسل ما رأيت من أثرها
وما لم تره انضحه بالماء فان كان الرجل جرح جرح سايل فاصاب ثوبه
من دمه فلا بأس بأن لا تغسله حتى يبرأ وينقطع الدم ۝
وسئل ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن خصي يبول فيلقى
من ذلك شدة ويرى البلل بعد البلل قال يتوضأ ثم ينضح
ثوبه في النهار مرة واحدة وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن
جعفر عليه السلام عن رجل وقع ثوبه على كلب ميت قال ينضحه ويصلي فيه ولا بأس صح

باب العلة التي من اجلها وجب الغسل من الجنابة ولم يجب من البول والغائط

جاء نفر من اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسأله اعلمهم
عن مسايل فكان فيما سأله ان قال لاي شيء امر الله تعالى بالاغتسال
من الجنابة ولم يأمر من الغائط والبول فقال رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم ان آدم لما اكل من الشجرة دب ذلك في
عروقه وشعره وبشره فاذا جامع الرجل اهله خرج
الماء من كل عرق وشعرة في جسده فاوجب الله عز وجل
على ذريته الاغتسال من الجنابة الى يوم القيامة والبول
يخرج من فضلة الشراب الذي يشربه الانسان والغائط
يخرج من فضلة الطعام الذي يأكله الانسان فعليه من ذلك الوضوء

قال اليهودي صدقت يا محمد ۝ وكتب الرضا عليه السلام
الى محمد بن سنان فيما كتب من جواب مسايله علة غسل الجنابة
النظافة لتطهير الانسان مما اصاب من اذاه وتطهير ساير
جسده لان الجنابة خارجة من كل جسده فلذلك وجب
عليه تطهير جسده كله ۝ وعلة التخفيف في البول والغائط
انه اكثر وادوم من الجنابة فرضي فيه بالوضوء لكثرته ومشقته
ومجيئه بغير ارادة منه ولا شهوة والجنابة لا تكون الا بالاستلذاذ
منهم والاكراه لانفسهم

باب الاغتسال

بلغ

قال ابو جعفر الباقر عليه السلام الغسل في سبعة عشر موطنا
ليلة سبعة عشر من شهر رمضان وليلة تسعة عشر وليلة احدى
وعشرين وليلة ثلث وعشرين وفيها يرجى ليلة القدر وغسل
العيدين واذا دخلت الحرمين ويوم تحرم ويوم الزيارة ويوم
تدخل البيت ويوم التروية ويوم عرفة واذا غسلت ميتا
وكفنته او مسسته بعد ما يبرد ويوم الجمعة وغسل
الكسوف اذا احترق القرص كله فاستيقظت ولم تصل
فعليك ان تغتسل وتقضي الصلاة وغسل الجنابة فريضة ۝
وقال الصادق عليه السلام غسل الجنابة والحيض واحد

وروي ان من قتل وزغا فعليه الغسل وقال بعض مشايخنا ان العله
في ذلك انه يخرج من ذنوبه فيغتسل منها وروي ان من قصد
الى مصلوب فنظر اليه وجب عليه الغسل عقوبه ٥ وسال
سماعه بن مهران اباعبدالله عليه السلام عن غسل
الجمعه فقال واجب في السفر والحضر الا انه رخص للنسا
في السفر لقله الما وغسل الجنابه واجب وغسل الحيض
واجب وغسل المستحاضه واجب اذا احتشت بالكرسف
فجاز الدم الكرسف فعليها الغسل لكل صلاتين وللفجر غسل
وان لم يجز الدم الكرسف فعليها الوضو لكل صلاه وغسل
النفسا واجب وغسل المولود واجب وغسل من غسل ميتا واجب
وغسل المحرم واجب ٥ وغسل يوم عرفه واجب وغسل
الزياره واجب الا من عله به وغسل دخول البيت واجب
وغسل دخول الحرم واجب ويستحب الا يدخله الرجل الا
بغسل وغسل المباهله واجب ٥ وغسل الاستسقا
واجب وغسل اول ليله من شهر رمضان يستحب وغسل
ليله احدى وعشرين سنه وغسل ليله ثلاث وعشرين
لا تتركه فانه يرجى في احديهما ليله القدر وغسل الفطر

وغسل يوم الاضحى لا احب تركهما وغسل الاستخاره يستحب ٥
وقال رجل للصادق عليه السلام ان لي جيرانا ولهم جوار يتغنين
ويضربن بالعود فربما دخلت المخرج فاطيل الجلوس استماعا
مني لهن فقال له الصادق عليه السلام لا تفعل فقال والله ما
هو شي اتيه برجلي انما هو سماع اسمعه باذني فقال له
الصادق عليه السلام تالله انت اما سمعت الله عز وجل يقول
ان السمع والبصر والفواد كل اولئك كان عنه مسئولا ٥
فقال الرجل كاني لم اسمع بهذه الايه من كتاب الله عز وجل
من عربي ولا عجمي لا جرم اني قد تركتها وانا استغفر الله ٥
فقال له الصادق عليه السلام قم فاغتسل وصل ما بدا لك
فلقد كنت مقيما على امر عظيم ما كان اسوا حالك لو مت
على ذلك استغفر الله وسله التوبه من كل ما يكره فانه
لا يكره الا القبيح والقبيح دعه لاهله فان لكل اهلا ٥
والغسل كله سنه ما خلا غسل الجنابه وقد يجزي
الغسل من الجنابه عن الوضو لانهما فرضان اجتمعا فاكبرهما
يجزي عن اصغرهما ٥ ومن اغتسل لغير جنابه فليبدا
بالوضو ثم يغتسل ولا يجزيه الغسل لان الغسل سنه

والوضوء فرض ولا يجزي سنة عن فرض

صفة غسل الجنابة

قال أبي رضي الله عنه في رسالته إليّ إن أردت الغسل من الجنابة
فاجهد أن تبول ليخرج ما بقي في إحليلك من المني ثم اغسل يديك
ثلاثاً من قبل أن تدخلهما الإناء وإن لم يكن بهما قذر فإن أدخلتهما
الإناء وبهما قذر فاهرق الماء فإن لم يكن بهما قذر فليس به بأس
وإن كان أصاب جسدك مني فاغسله عن بدنك ثم استنج
وابدأ فرجك ثم ضع على رأسك ثلاث أكف من ماء وميز الشعر
بأناملك حتى يبلغ الماء أصل الشعر كله وتناول الإناء بيدك
وصبه على رأسك وبدنك مرتين وامرر يدك على بدنك كله
وخلل أذنيك بإصبعك وكلما أصابه الماء فقد طهر فانظر
أن لا تبقى شعرة من رأسك ولحيتك إلا يدخل الماء تحتها ومن
ترك شعرة من الجنابة ولم يغسلها متعمداً فهو في النار ومن
ترك البول على أثر الجنابة أوشك أن يتردد بقية الماء في بدنه
فيورثه الداء الذي لا دواء له ومن أحب أن يتمضمض ويستنشق
في غسل الجنابة فليفعل وليس ذلك بواجب لأن الغسل على
ما ظهر لا على ما بطن غير أن الرجل إذا أراد أن يأكل أو يشرب
قبل الغسل لم يجز له إلا أن يغسل يديه ويتمضمض ويستنشق فإنه



~~إن أكل أو شرب قبل الغسل لم يجز له إلا أن يغسل يديه ويتمضمض~~
~~ويستنشق فإنه إن أكل أو شرب~~ قبل ذلك خيف عليه البرص
وروي أن الأكل على الجنابة يورث الفقر وقال عبيد الله
بن علي الحلبي سئل أبو عبد الله عليه السلام عن الرجل أينبغي
له أن ينام وهو جنب فقال يكره ذلك حتى يتوضأ وفي حديث
آخر قال أنا أنام على ذلك حتى أصبح وذلك أني أريد أن
أعود وقال عن أبيه عليه السلام إذا كان الرجل جنباً لم
يأكل ولم يشرب حتى يتوضأ وقال إني أكره الجنابة حين تصفر
الشمس وحين تطلع وهي صفراء قال الحلبي وسألته
عن الرجل يصيب المرأة فلا ينزل أعليه غسل قال كان علي عليه
السلام يقول إذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل
وكان علي عليه السلام يقول كيف لا يوجب الغسل والحد يجب
فيه وقال يجب عليه المهر والغسل وسئل عن الرجل
يصيب المرأة فيما دون ذلك أعليهما غسل قال إن هو أنزل
ولم تنزل هي فليس عليها غسل وإن لم ينزل هو فليس عليه
غسل وسئل عن الرجل يغتسل ثم يجد بعد ذلك بللاً وقد
كان بال قبل أن يغتسل قال ليتوضأ وإن لم يكن بال قبل

الغسل فليعد الغسل ۝ وروى في حديث اخر ان كان راى
بللا ولم يكن بال فليتوضا ولا يغتسل انما ذلك من الحبائل
قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله الذي عليه الغسل اصل والخبر
الثاني رخصة ۝ وسئل عن الرجل ينام ثم يستيقظ فيمس
ذكره فيرى بللا ولم ير في منامه شيئا ايغتسل قال لا انما الغسل
من الماء الاكبر وعن المراة ترى في المنام ما يرى الرجل قال ان انزلت
فعليها الغسل وان لم تنزل فليس عليها غسل ۝ قال الحلبي
وحدثني من سمعه يقول اذا اغتمس الجنب في الماء اغتماسة
واحدة اجزاه ذلك من غسله ومن اجنب في يوم او ليلة مرارا اجزاه
غسل واحد الا ان يكون يجنب بعد الغسل او يحتلم فان احتلم
فلا يجامع ۝ حتى يغتسل من الاحتلام ۝ ولا باس بان يقرا
الجنب القرآن كله ما خلا العزائم التي تسجد فيها وهي سجدة
لقمان وحم السجدة والنجم وسورة اقرا باسم ربك ۝ ومن كان جنبا
او على غير وضوء فلا يمس القرآن وجائز له ان يمس الورق او
يقلب له الورق غيره ويقرا هو ويذكر الله عز وجل ولا يجوز
للحائض والجنب ان يدخلا المسجد الا مجتازين ولهما ان
ياخذا منه وليس لهما ان يضعا فيه شيئا لان ما فيه لا يقدران

على اخذه من غيره وهما قادران على وضع ما معهما في غيره ۝
واذا ارادت المراة ان تغتسل من الجنابة فاصابها حيض
فلتترك الغسل الى ان تطهر فاذا طهرت اغتسلت غسلا
واحدا للجنابة والحيض ۝ ولا باس ان يختضب الجنب
ويجنب وهو مختضب ويحتجم ويذكر الله عز وجل ويتنور
ويذبح ويلبس الخاتم وينام في المسجد ويمر فيه ويجنب
اول الليل وينام الى اخره ۝ ومن اجنب في ارض ولم يجد
الا ماء جامدا ولا يخلص الى الصعيد فليصل بالمسح ۝
ثم لا يعود الى الارض التي توبق دينه ۝ وقال ابي رحمه
الله في رسالته الي لا باس بتبعيض الغسل تغسل يديك
وفرجك وراسك وتؤخر غسل جسدك الى وقت الصلاة
ثم تغسل جسدك اذا اردت ذلك فان احدثت
حدثا من بول او غائط او ريح بعد ما غسلت راسك
من قبل ان تغسل جسدك فاعد الغسل من اوله فان
بدات بغسل جسدك قبل الراس فاعد الغسل على جسدك
بعد غسل راسك ۝ باب غسل الحيض والنفساء

قال الصادق عليه السلام اول دم وقع على وجه الارض دم

٤١

حوا حين حاضت وقال ابو جعفر عليه السلام ان الحيض للنساء
نجاسة رماهن الله عز وجل بها وقد كن النساء في زمن نوح
عليه السلام انما تحيض المراة في السنة حيضة حتى خرج نسوة
من حجابهن وكن سبع ما به امراه انطلقن فلبسن المعصفرات
من الثياب وتحلين وتعطرن ثم خرجن فتفرقن في البلاد
فجلسن مع الرجال وشهدن الاعياد معهم وجلسن في
صفوفهم فرماهن الله عز وجل بالحيض عند ذلك في
كل شهر يعني اولئك النسوة باعيانهن فسالت دماؤهن
فاخرجن من بين الرجال فكن يحضن في كل شهر حيضة
فشغلهن الله تعالى بالحيض وكسر شهوتهن ٥ قال وكان
غيرهن من النساء اللواتي لم يفعلن مثل ما فعلن يحضن
في كل سنة حيضة قال فتزوج بنو اللاتي يحضن
في كل شهر حيضة بنات اللاتي يحضن في كل سنة
حيضة فامتزج القوم فحضن بنات هولاء وهولاء في
كل شهر حيضة وكثر اولاد اللاتي يحضن في كل شهر لاستقامة
الحيض وقل اولاد اللاتي يحضن في السنة حيضة
لفساد الدم قال فكثر نسل هولاء وقل نسل اولئك ٥

٤٢

واذا رات الصفرة والنتن فعليها ان تلصق بطنها
بالحائط وترفع رجلها اليسرى كما ترى الكلب اذا بال
وتدخل قطنة فان خرج فيها دم فهي حائض وان لم يخرج
فليست بحائض ٥ وان اشتبه عليها دم الحيض
ودم القرحة فربما كان في فرجها قرحة فعليها ان تستلقي
على قفاها وتدخل اصبعها فان خرج الدم من الجانب الايمن
فهو من القرحة وان خرج من الجانب الايسر فهو من الحيض وان
افتضها زوجها ولم يرقا دمها ولا تدري دم الحيض هو ام دم
العذرة فعليها ان تدخل قطنة فان خرجت القطنة مطوقة
بالدم فهو من العذرة وان خرجت منغمسة فهو من الحيض
ودم العذرة لا يجوز الشفرتين ٥ ودم الحيض حار تجد له
حرارة شديدة ودم المستحاضة بارد يسيل منها وهي لا
تعلم كذلك ذكره ابي رحمه الله في رسالته الي ٥ واذا رات
الدم خمسة ايام والطهر خمسة ايام او رات الدم اربعة ايام
والطهر ستة ايام فاذا رات الدم لم تصل واذا رات الطهر
صلت تفعل ذلك ما بينها وبين ثلثين يوما فاذا مضت ثلثون يوما
ثم رات دما صبيبا اغتسلت واحتشت بالكرسف واستثفرت
في وقت كل صلاة واذا رات صفرة توضات ٥ والمراة الحائض

اذا رات الطهر في السفر وليس معها ما يكفيها لغسلها
وحضرت الصلوة فان كان معها من الماء قدر ما تغسل به فرجها
غسلته وتيممت وصلت وحل لزوجها ان ياتيها في تلك الحال
اذا غسلت فرجها وتيممت ولا يجوز للنساء ان ينظرن الى
انفسهن في المحيض لانهن قد نهين عن ذلك وسال عبيد الله
بن علي الحلبي ابا عبد الله عليه السلم عن الحائض ما يحل لزوجها منها
قال تتزر بازار الى الركبتين وتخرج سرتها ثم له ما فوق الازار
وذكر عن ابيه عليهما السلم ان ميمونة كانت تقول ان النبي صلى الله عليه
واله كان يامرني اذا كنت حائضا ان اتزر بثوب ثم اضطجع معه في الفراش
قال ولم تكن نساء النبي صلى الله عليه واله لا تقضين الصلوة
اذا حضن ولكن يتحشين حين يدخل وقت الصلوة ويتوضين ثم يجلسن
قريبا من المسجد فيذكرن الله عز وجل وقال امير المومنين
عليه السلم في امراة ادعت انها حاضت في شهر واحد ثلث حيض
انه يسال نسوة من بطانتها هل كان حيضها فيما مضى على ما ادعت
فان شهدن صدقت والا فهي كاذبة وسال عمار بن موسى
الساباطي ابا عبد الله عليه السلم عن الحائض يغتسل وعلى جسدها
الزعفران لم يذهب به الماء قال لا باس به وعن المراة تغتسل وقد
امتشطت بقرامل ولم تنقض شعرها كم يجزيها من الماء قال
مثل الذي تشرب شعرها وهو ثلث حفنات على راسها وحفنتان

على اليمين وحفنتان على اليسار ثم تمر يدها على جسدها كله
وكان بعض نساء النبي صلى الله عليه واله ترجل شعره
وتغسل راسه وهي حائض واذا ولدت المراة قعدت عن الصلوة
عشرة ايام الا ان تطهر قبل ذلك فان استمر بها الدم تركت الصلوة
ما بينها وبين ثمانية عشر يوما وقد روي انه ما جاز ان تقعد
النفساء عن الصلوة ثمانية عشر يوما لان اقل الحيض ثلثة ايام
واكثرها عشرة ايام واوسطها خمسة ايام فجعل الله للنفساء اقل
الحيض والوسطه والاكثر والاخبار التي رويت في قعودها
اربعين يوما وما زاد الى ان تطهر معلولة كلها ورد للتقية
لا يفتى بها الا اهل الخلاف وروى عمار بن موسى الساباطي
عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن امراة اصابها
الطلق اليوم واليومين واكثر من ذلك ترى صفرة او دما
كيف تصنع بالصلوة قال تصلي ما لم تلد فان غلبها الوجع صلت
اذا برئت

باب التيمم

قال الله عز وجل وان كنتم مرضى او على سفر او جاء احد
منكم من الغائط او لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا
طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه ما يريد الله ليجعل عليكم

من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون
قال زرارة قلت لابي جعفر عليه السلام الا تخبرني
من اين علمت وقلت ان المسح ببعض الراس وبعض الرجلين
فضحك وقال يا زرارة قاله رسول الله صلى الله عليه
واله ونزل به الكتاب من الله لان الله عز وجل قال
اغسلوا وجوهكم فعرفنا ان الوجه كله ينبغي ان يغسل
ثم قال وايديكم الى المرافق فوصل اليدين الى المرفقين
بالوجه فعرفنا انهما ينبغي لهما ان يغسلا الى المرفقين ثم
فصل بين الكلام وامسحوا برؤوسكم فعرفنا حين قال برؤوسكم
ان المسح ببعض الراس لمكان الباء ثم وصل الرجلين بالراس
كما وصل اليدين الى المرفقين بالوجه فقال وارجلكم
الى الكعبين فعرفنا حين وصلهما بالراس ان المسح على
بعضهما ثم فسر ذلك رسول الله صلى الله عليه واله
للناس فضيعوه ثم قال فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا
فامسحوا بوجوهكم فلما ان وضع الوضوء عمن لم يجد الماء اثبت بعض
الغسل مسحا لانه قال بوجوهكم ثم وصل بها وايديكم
منه اي من ذلك التيمم لانه علم ان ذلك اجمع لم يجر على
الوجه لانه يعلق من ذلك الصعيد ببعض الكف ولا

يعلق ببعضها ثم قال ما يريد الله ليجعل عليكم في الدين
من حرج والحرج الضيق وقال زرارة قال ابو جعفر
عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه واله ذات
يوم لعمار في سفر له يا عمار بلغنا انك اجنبت فكيف
صنعت قال تمرغت يا رسول الله في التراب قال
فقال له كذلك يتمرغ الحمار افلا صنعت كذا ثم اهوى
بيديه الى الارض فوضعهما على الصعيد ثم مسح جبينه
باصابعه وكفيه احدهما بالاخرى ثم لم يعد ذلك
فاذا تيمم الرجل للوضوء ضرب يديه على الارض مرة
واحدة ثم نفضهما ومسح بهما جبينه وحاجبيه ومسح على ظهر
كفيه واذا تيمم للجنابة ضرب يديه على الارض مرة
واحدة ثم نفضهما ومسح بهما جبينه وحاجبيه ثم ضرب يديه
على الارض مرة اخرى ومسح على ظهر يديه فوق الكف قليلا
ويبدأ بمسح اليمنى قبل اليسرى وسال عبيد الله
بن علي الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل اذا اجنب
ولم يجد الماء قال يتيمم بالصعيد فاذا وجد الماء
فليغتسل ولا يعيد الصلوة وعن الرجل يمر بالركية وليس معه

ذلك قال ليس عليه أن يدخل الركية لأن رب الماء هو رب
الأرض فليتيمم. وعن الرجل يجنب ومعه قدر ما يكفيه
من الماء لوضوء الصلاة أيتوضأ بالماء أو يتيمم قال لا
بل يتيمم ألا ترى أنه إنما جعل عليه نصف الوضوء. ومتى
أصاب المتيمم الماء ورجا أن يقدر على ماء آخر وظن
أنه يقدر عليه كلما أراده فعسر عليه ذلك فإن نظره
إلى الماء ينقض تيممه وعليه أن يعيد التيمم. فإن
أصاب الماء وقد دخل في الصلاة فلينصرف وليتوضأ
ما لم يركع. وإن كان قد ركع فليمض في صلاته فإن التيمم
أحد الطهورين. ومن تيمم ثم أصاب الماء فعليه الغسل
إن كان جنبا والوضوء إن لم يكن جنبا. فإن أصاب
الماء وقد تيمم وهو في وقت فقد تمت صلاته ولا إعادة
عليه. قال زرارة ومحمد بن مسلم قلنا لأبي جعفر
عليه السلام رجل لم يصب ماء وحضرت الصلاة فتيمم وصلى
وصلى ركعتين أيعيدهما أو يقطعهما ويتوضأ ثم يصلي قال لا ولكن
يمضي في صلاته فيتمها ولا ينقضها لمكان الماء لأنه دخلها
وهو على طهر بتيمم. قال زرارة قلت له دخلها وهو

زراره



متيمم فصلى ركعة ثم أحدث فأصاب ماء قال يخرج فيتوضأ ثم
يبني على ما مضى من صلاته التي صلى بالتيمم. وسأل عمار
الساباطي أبا عبد الله عليه السلام عن التيمم من الوضوء ومن الجنابة
ومن الحيض للنساء سواء قال نعم. وسأل محمد بن مسلم أبا
جعفر عليه السلام عن الرجل تكون به القروح والجراحات
فيجنب فقال لا بأس بأن يتيمم ولا يغتسل. وقال
الصادق المبطون والكسير يؤممان ولا يغتسلان.
وقيل لرسول الله صلى الله عليه وآله يا رسول الله إن
فلانا أصابته جنابة وهو مجدور فغسلوه فمات فقال
قتلوه ألا سألوا ألا يمموه إن شفاء العي السؤال. وسئل
الصادق عليه السلام عن مجدور أصابته جنابة قال إن كان
أجنب هو فليغتسل وإن كان احتلم فليتيمم. والجنب إذا
خاف على نفسه من البرد تيمم. وسأله معاوية بن ميسرة عن
الرجل يكون في السفر ولا يجد الماء فيتيمم ويصلي ثم يأتي على
الماء وعليه شيء من الوقت أيمضي على صلاته أم يتوضأ ويعيد
الصلاة قال يمضي على صلاته فإن رب الماء هو رب التراب
وأتى أبو ذر رحمه الله عليه النبي صلى الله عليه وآله فقال

فقال يا رسول الله هلكت جامعت على غير ماء قال فأمر
النبي صلى الله عليه وآله بمحمل فاستترنا به وبماء فاغتسلت أنا وهي
ثم قال يا أبا ذر يكفيك الصعيد عشر سنين ٥ وإذا
أجنب الرجل في سفر ومعه ماء قدر ما يتوضأ به تيمم ولم
يتوضأ إلا أن يعلم أنه يدرك الماء قبل أن يفوته
وقت الصلوة ٥ وسأل عبد الرحمن بن أبي نجران أبا الحسن
موسى بن جعفر عليه السلام عن ثلثة نفر كانوا في سفر أحدهم
جنب والثاني ميت والثالث على غير وضوء وحضرت الصلوة
ومعهم من الماء قدر ما يكفي أحدهم من يأخذ الماء وكيف يصنعون فقال
يغتسل الجنب ويدفن الميت ويتيمم الذي عليه وضوء
لأن الغسل من الجنابة فريضة وغسل الميت سنة والتيمم للآخر
جائز ٥ وسأل محمد حمران عن إمام قوم أصابته جنابة
في السفر وليس معه من الماء ما يكفيه للغسل أيتوضأ بعضهم
ويصلي بهم قال لا ولكن يتيمم الجنب ويصلي بهم فإن
الله عز وجل جعل التراب طهورا كما جعل الماء طهورا ٥
وسأل عبد الله بن سنان أبا عبد الله عليه السلام
عن الرجل تصيبه الجنابة في الليلة الباردة ويخاف على نفسه

التلف إن اغتسل قال يتيمم ويصلي فإذا أمن البرد اغتسل
وأعاد الصلوة ٥ وإذا كان الرجل في حال لا يقدر على الطين
تيمم به فإن الله تبارك وتعالى أولى بالعذر إذا لم يكن معه
ثوب جاف ولا لبد يقدر على أن ينفضه ويتيمم منه ٥ ومن كان
في وسط زحام يوم الجمعة أو يوم عرفة ولم يستطع الخروج
من المسجد من كثرة الناس تيمم وصلى معهم ولم يعد إذا انصرف
ومن تيمم وكان معه ماء فنسيه ثم تيمم وصلى ثم ذكره قبل أن
يخرج الوقت فليعد الوضوء والصلوة ومن احتلم في
مسجد من المساجد خرج منه إلا أن يكون احتلامه في
المسجد الحرام أو في مسجد الرسول صلى الله عليه وآله
فإنه إن احتلم في أحد هذين المسجدين تيمم وخرج ولم يمش فيهما
إلا متيمما ٥

باب
غسل يوم الجمعة ودخول الحمام وآدابه وما جاء في التنظيف والزينة

قال رسول الله صلى الله عليه وآله من كان يؤمن
بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام إلا بمئزر ٥ ونهى عليه السلام

الغسل تحت السماء إلا بمئزر ونهى عن دخول الأنهار إلا بمئزر ٥ و
قال إن للماء أهلا وسكانا ٥ وغسل يوم الجمعة واجب على
الرجال والنساء في السفر والحضر إلا أنه رخص للنساء في السفر
لقلة الماء ٥ ومن كان في سفر ووجد الماء يوم الخميس وخشي
وخشي أن لا يجده يوم الجمعة فلا بأس بأن يغتسل يوم الخميس
للجمعة ٥ فإن وجد الماء يوم الجمعة اغتسل وإن لم يجد أجزأه ٥
فقد روي عن الحسن بن موسى بن جعفر عليه السلام عن أمه وأم أحمد
قالتا كنا مع أبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام في البادية ونحن
نريد بغداد فقال لنا يوم الخميس اغتسلا اليوم
لغد يوم الجمعة فإن الماء غدا بها قليل قالتا فاغتسلنا
يوم الخميس للجمعة ٥ وغسل يوم الجمعة سنة واجبة ويجزيه
من وقت طلوع الفجر يوم الجمعة إلى قرب الزوال ٥ وأفضل
ذلك ما قرب من الزوال ٥ ومن نسي الغسل أو فاته
لعلة فليغتسل بعد العصر أو يوم السبت ٥ ويجزي
الغسل للجمعة كما يكون للرواح ٥ والوضوء فيه قبل
الغسل ٥ ويقول المغتسل للجمعة اللهم طهرني وطهر قلبي

وأنق عملي واجر على لساني محبة منك ٥ وقال
الصادق عليه السلام من اغتسل للجمعة فقال
أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا
عبده ورسوله اللهم صل على محمد وآل محمد
واجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين كان
طهرا من الجمعة إلى الجمعة ٥ وقال الصادق
عليه السلام في علة غسل يوم الجمعة طهور وكفارة
لما بينهما من الذنوب من الجمعة إلى الجمعة ٥ وقال
الصادق عليه السلام في علة يوم الجمعة إن الأنصار
كانت تعمل في نواضحها وأموالها فإذا كان يوم الجمعة حضروا
المسجد فيتأذى الناس بأرواح آباطهم وأجسادهم
فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وآله بالغسل
فجرت بذلك السنة ٥ وروي أن الله تبارك وتعالى أتم
صلاة الفريضة بصلاة النافلة وأتم صيام الفريضة
بصيام النافلة وأتم الوضوء بغسل يوم الجمعة ٥ وروي
عن يحيى بن سعيد الأهوازي عن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن محمد بن حمران

قال قال الصادق عليه السلم جعفر بن محمد عليه السلم اذا دخلت
الحمام فقل في الوقت الذي تنزع فيه ثيابك اللهم انزع عني ربقة النفاق
وثبتني على الايمان ٥ فاذا دخلت البيت الاول فقل
اللهم اني اعوذ بك من شر نفسي واستعيذ بك من اذاه ٥ واذا
دخلت البيت الثاني فقل اللهم اذهب عني الرجس النجس وطهر
جسدي وقلبي ٥ وخذ من الماء الحار وضعه على هامتك وصب
منه على رجليك وان امكن ان تبلع منه جرعة فافعل فانه ينقي
المثانة ٥ والبث في البيت الثاني ساعة واذا دخلت البيت
الثالث فقل نعوذ بالله من النار ونساله الجنة ترددها الى
وقت خروجك من البيت الحار ٥ واياك وشرب الماء البارد
والفقاع في الحمام فانه يفسد المعدة ٥ ولا تصبن عليك الماء
البارد فانه يضعف البدن ٥ وصب الماء البارد على قدميك
اذا خرجت فانه يسل الداء من جسدك ٥ فاذا لبست ثيابك
فقل اللهم البسني التقوى وجنبني الردى ٥ فاذا فعلت
ذلك امنت من كل داء ٥ ولا باس بقراءة القران في الحمام ما لم ترد
به الصوت اذا كان عليك مئزر ٥ وسال محمد بن مسلم ابا
جعفر عليه السلم فقال اكان امير المومنين ينهى عن قراءة
القران في الحمام فقال لا انما نهى ان يقرا الرجل وهو عريان ٥
فاذا كان عليه ازار فلا باس ٥ وقال علي

امير المومنين عليه السلم اقرا في الحمام وانكح فيه قال لا باس ٥
ويجب على الرجل ان يغض بصره ويستر فرجه من ان ينظر
اليه ٥ وسال الصادق عليه السلم عن قول الله عز وجل
قل للمومنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك
ازكى لهم فقال كل ما كان في كتاب الله تعالى من ذكر
حفظ الفرج فهو من الزنا الا في هذا الموضع فانه للحفظ من ان
ينظر اليه ٥ وروى عن الصادق عليه السلم انه قال
انما اكره النظر الى عورة المسلم ٥ فاما النظر الى عورة
من ليس بمسلم مثل النظر الى الحمار ٥ وقال امير المومنين
عليه السلم نعم البيت الحمام يذكر فيه النار ويذهب بالدرن ٥
وقال عليه السلم بيس البيت الحمام يهتك الستر
ويذهب بالحيا ٥ وقال الصادق عليه السلم بيس البيت
بيت الحمام يهتك الستر ويبدي العورة ونعم البيت الحمام
يذكر حر النار ٥ ومن الاداب ان لا يدخل الرجل ولده معه
الحمام فينظر الى عورته ٥ وقال رسول
الله صلى الله عليه واله من كان يومن بالله واليوم الاخر
فلا يبعث حليلته الى الحمام ٥ وقال عليه السلم
من اطاع امراته اكبه الله على منخريه في النار فقيل وما

تلك الطلعة قال تدعوه الى الحاجات والعرسات والحمامات
والثياب الرقاق فيجيبها ٥ وسأل ابو بصير ابا عبد الله
عن الرجل يدع غسل يوم الجمعة ناسيا او متعمدا فقال اذا
كان ناسيا فقد تمت صلوته ٥ وان كان متعمدا فليستغفر
الله ولا يعد ٥ وقال الصادق عليه السلم لا تتكي في
الحمام فانه يذهب شحم الكليتين ٥ ولا تسرح في الحمام فانه يرقق الشعر
ولا تغسل راسك بالطين فانه يسمج الوجه وفي حديث اخر
يذهب بالغيرة ٥ ولا تتدلك بالخزف فانه يورث البرص
ولا تمسح وجهك بالازار فانه يذهب بما الوجه ٥ وروي ان
ذلك طين مصر وخزف الشام ٥ والسواك في الحمام
يورث وبا الاسنان ٥ ولا يجوز التطهير والغسل بغسالة
الحمام ٥ وقال الصادق عليه السلم ليتزين احدكم
يوم الجمعة ويغتسل ويتطيب ويسرح ويلبس انظف
ثيابه وليتهيا للجمعة ٥ وليكن عليه في ذلك اليوم السكينة
والوقار وليحسن عبادة ربه وليفعل الخير ما استطاع فان
الله جل ذكره يطلع الى الارض ليضاعف الحسنات ٥
وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلم لا تدخلوا الحمام
على الريق ولا تدخلوه حتى تطعموا شيئا ٥ وقال
بعضهم خرج الصادق عليه السلم من الحمام فلبس وتعمم قال

فما تركت العمامة عند خروجي من الحمام في الشتاء والصيف وقال
موسى بن جعفر عليه السلم الحمام يوم ويوم لا يكثر اللحم وادمانه كل
يوم يذيب شحم المثانه والكليتين ٥ وكان الصادق عليه السلم
يطلي في الحمام فاذا بلغ العورة قال للذي يطلي نح ثم يطلي هو ذلك الموضع
ومن اطلى فلا باس ان يلقي الستر عنه لان النورة سترة ٥ ودخل
الصادق عليه السلم الحمام فقال له صاحب الحمام نخليه لك فقال لا
ان المومن خفيف المونه ٥ وروي عن عبيد الله الرافقي قال
دخلت حماما بالمدينة فاذا شيخ كبير وهو قيم الحمام فقلت يا شيخ لمن هذا الحمام
قال لابي جعفر محمد بن علي بن ابي طالب عليه السلم فقلت اكان
يدخله قال نعم فقلت وكيف كان يصنع قال كان يدخل فيبدا
فيطلي عانته وما يليها ثم يلف ازاره على اطراف احليله
ويدعوني فاطلي ساير بدنه فقلت له يوما من الايام الذي
تكره ان اراه قد رايته قال كلا ان النورة سترة ٥ وقال
عبد الرحمن بن مسلم المعروف بسعدان كنت في الحمام في
البيت الاوسط فدخل ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلم
وعليه ازار فوق النورة فقال السلم عليكم
فرددت عليه ودخلت البيت الذي فيه الحوض
فاغتسلت وخرجت ٥ وفي هذا اطلاق في التسليم
في الحمام لمن عليه مئزر ٥ والنهي الوارد عن التسليم فيه

لمن لا يمير عليه السلام وروى حنان ابن سدير عن ابيه قال دخلت انا وابي
وجدي وعمي الحمام حماما في المدينه فاذا رجل في بيت المسلخ فقال لنا
ممن القوم فقلنا من اهل العراق فقال واي العراق فقلنا كوفيون
فقال مرحبا بكم يا اهل الكوفه واهلا انتم الشعار دون الدثار
ثم قال ما يمنعكم من الازار فان رسول الله صلى الله عليه واله قال
عورة المومن على المومن حرام قال فبعث عمي الى كرباسه فشقها باربعه
ثم اخذ كل واحد منا واحدا ثم دخلنا فيها فلما كنا في البيت الحار صمد
لجدي فقال يا كهل ما يمنعك من الخضاب فقال له جدي
ادركت من هو خير مني ومنك لا يختضب فقال
ومن ذا الذي هو خير مني قال ادركت علي ابن ابي
طالب عليه السلام ولا يختضب فنكس راسه وتصاب
عرقا وقال صدقت وبررت ثم قال يا كهل
ان تخضب فان رسول الله صلى الله عليه واله قد
خضب وهو خير من علي عليه السلام وان
تترك فلك بعلي عليه السلام اسوه

قال فلما خرجنا من الحمام سالنا عن الرجل في المسلخ فاذا هو علي
بن الحسين ومعه ابنه محمد بن علي عليهما السلام وفي هذا
الخبر اطلاق للامام ان يدخل ولده معه الحمام دون من
ليس بامام وذلك لان الامام معصوم في صغره وكبره لا
يقع منه النظر الى عورة في حمام ولا غيره وقال
الصادق عليه السلام الفخذ ليس من العوره وقال امير المومنين
عليه السلام النوره طهور وقال ابو الحسن موسى بن جعفر
عليه السلام القوا الشعر عنكم فانه نجس وقال الصادق
عليه السلام من اراد ان يتنور فلياخذ من النوره ويجعله على
طرف انفه ويقول اللهم ارحم سليمان بن داود كما امر بالنوره
فانه لا تحرقه النوره ان شا الله عز وجل وروي ان من جلس
وهو متنور خيف عليه الفتق وقال امير المومنين عليه السلام
احب للمومن ان يطلي في كل خمسه عشر يوما وقال الصادق عليه
السلام السنه في النوره في كل خمسه عشر يوما فان اتت
عليك عشرون يوما وليس عندك فاستقرض على الله عز وجل
وقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من كان يومن بالله واليوم
الاخر فلا يترك عانته فوق اربعين يوما ولا يحل لامراة




يؤمن بالله واليوم الآخر ان يدع ذلك منها فوق عشرين يوما وقال رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم احلقوا شعر البطن للذكر والانثى وكان
الصادق عليه السلام يطلي ابطيه في الحمام ويقول نتف الابط
يضعف المنكبين ويوهي ويضعف البصر ٥ وقال عليه
السلام نتفه افضل من حلقه ٥ وقال علي عليه السلام نتف
الابط ينفي الرائحة المكروهة وهو طهور وسنة مما امر به
الطيب عليه وآله السلام ٥ وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
لا يطولن احدكم شعر ابطيه فان الشيطان يتخذه مخبأ
يستتر به والجنب لا بأس ان يطلي فان النورة تزيده نظافة
وقال الصادق عليه السلام قال امير المؤمنين عليه السلام
ينبغي للرجل ان يتوقى النورة يوم الاربعا فانه يوم نحس
مستمر وتجوز النورة في سائر الايام ٥ وروي انها في
يوم الجمعة تورث البرص وروى الريان بن الصلت عمن
اخبره عن ابي الحسن عليه السلام قال من تنور يوم الجمعة
فاصابه البرص فلا يلومن الا نفسه ولا بأس بتدلك الرجل
في الحمام بالسويق والدقيق والنخالة ولا بأس بان يتدلك
بالدقيق الملتوت بالزيت وليس فيما ينفع البدن اسراف

بلغت المقابلة

انما الاسراف فيما اتلف المال واضر بالبدن وقال رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم من اطلى واختضب بالحنا آمنه
الله من ثلث خصال الجذام والبرص والاكلة وقال
الصادق عليه السلام الحنا على اثر النورة امان من الجذام
والبرص ٥ وروي ان من اطلى وتدلك بالحنا من قرنه
الى قدمه نفى الله عنه الفقر ٥ وقال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم اختضبوا بالحنا فانه يجلوا البصر وينبت
الشعر ويطيب الريح ويسكن الزوجة ٥ وقال
الصادق عليه السلام الحنا يذهب بالسهك ويزيد في
الوجه ويطيب النكهة ويحسن الولد ٥ ولا بأس
ان يمس الرجل الخلوق في الحمام ويمسح به يده من شقاق
يداويه ولا يستحب ادمانه ولا ان يرى اثره عليه
قال امير المؤمنين عليه السلام الخضاب هدى محمد صلى
الله عليه وآله وسلم وهو من السنة وقال الصادق عليه السلام
لا بأس بالخضاب كله ودخل الحسن بن جهم على ابي الحسن موسى
بن جعفر عليه السلام وقد اختضب بالسواد فقال ان في
الخضاب اجرا والخضاب والتهيئة مما يزيد الله عز وجل به

نؤمن بالله واليوم الاخر ان تدع ذلك منها فوق عشرين يوما وقال رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم احلقوا شعر البطن للذكر والانثى وكان
الصادق عليه السلام يطلي ابطيه في الحمام ويقول نتف الابط
يضعف المنكبين ويوهي ويضعف البصر ٥ وقال عليه
السلام نتفه افضل من حلقه ٥ وقال علي عليه السلام نتف
الابط ينفي الرائحة المكروهة وهو طهور وسنة مما امر به
الطيب عليه وآله السلام ٥ وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
لا يطولن احدكم شعر ابطيه فان الشيطان يتخذه مجنا
يستتر به والجنب لا باس ان يطلي فان النورة تزيده نظافة
وقال الصادق عليه السلام قال امير المؤمنين عليه السلام
ينبغي للرجل ان يتوقى النورة يوم الاربعا فانه يوم نحس
مستمر وتجوز النورة في سائر الايام ٥ وروي انها في
يوم الجمعة تورث البرص وروى الريان بن الصلت عمن
اخبره عن ابي الحسن عليه السلام قال من تنور يوم الجمعة
فاصابه البرص فلا يلومن الا نفسه ولا باس ان يدلك الرجل
في الحمام بالسويق والدقيق والنخاله ولا باس بان يدلك
بالدقيق الملتوت بالزيت وليس فيما ينفع البدن اسراف

بلغت المقابلة

انما الاسراف فيما اتلف المال واضر بالبدن وقال رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم من اطلى واختضب بالحنا امنه
الله من ثلث خصال الجذام والبرص والاكله وقال
الصادق عليه السلام الحنا على اثر النورة امان من الجذام
والبرص ٥ وروي ان من اطلى وتدلك بالحنا من قرنه
الى قدمه نفى الله عنه الفقر ٥ وقال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم اختضبوا بالحنا فانه يجلو البصر وينبت
الشعر ويطيب الريح ويسكن الروجة ٥ وقال
الصادق عليه السلام الحنا يذهب بالسهك ويزيد في
ماء الوجه ويطيب النكهة ويحسن الولد ٥ ولا باس
ان يمسح الرجل الخلوق في الحمام ويمسح به يده من شقاق
تداويه ولا يستحب ادمانه ولا ان يرى اثره عليه
قال امير المؤمنين عليه السلام الخضاب هدى محمد صلى
الله عليه وآله وسلم وهو من السنة وقال الصادق عليه السلام
لا باس بالخضاب كله ودخل الحسن بن الجهم على ابي الحسن موسى
بن جعفر عليه السلام وقد اختضب بالسواد فقال ان في
الخضاب اجرا والخضاب والتهيئة مما يزيد الله في عفة

في عنق النساء ولقد ترك نساء العفة بترك ازواجهن التهيئة
فقال له بلغنا ان الحناء تزيد في الشيب فقال اي شي يزيد
في الشيب الشيب يزيد في كل يوم ٥ وسال محمد بن مسلم
ابا جعفر عليه السلام عن الخضاب فقال كان رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم يختضب وهذا شعره عندنا وروي انه
كان في راسه ولحيته عليه السلام سبع عشرة شعرة ٥
وكان النبي والحسين بن علي وابو جعفر محمد بن علي عليهم
السلام يختضبون بالكتم ٥ وكان علي بن الحسين عليه
السلام يختضب بالحنا والكتم ٥ وقال الصادق عليه السلام
الخضاب بالسواد انس للنساء ومهابة للعدو ٥ وقال
عليه السلام في قول الله عز وجل واعدوا لهم ما استطعتم
من قوة قال منه الخضاب بالسواد ٥ ان رجلاً دخل على
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد صفر لحيته فقال له
ما احسن هذا ثم دخل عليه بعد هذا وقد اقنى بالحنا
فتبسم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال هذا احسن
من ذلك ٥ ثم دخل عليه بعد ذلك وقد خضب بالسواد
فضحك اليه وقال هذا احسن من ذلك وذاك ٥

وقال الصادق عليه السلام لا ينبغي للمراة ان تعطل نفسها ولو ان
تعلق على عنقها قلادة ولا ينبغي لها ان تدع يدها من الخضاب
ولو ان تمسحها بالحنا مسحاً وان كانت مسنة ٥ وقال ابو جعفر
الباقر عليه السلام ان الاظافير اذا اصابتها النورة غيرتها
حتى تشبه اظافير الموتى فلا باس بتغييرها ٥ وقد خضب
الائمة عليهم السلام بالوسمة والخضاب بالصفرة خضاب
الايمان والاسلام وبالحمرة خضاب الاسلام وبالسواد اسلام
وايمان ونور ٥ وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام
يا علي درهم في الخضاب افضل من الف درهم في غيره في سبيل الله
عز وجل وفيه اربع عشرة خصلة يطرد الريح من الاذنين ويجلو
البصر ويلين الخياشيم ويطيب النكهة ويشد اللثة ويذهب بالضنا
ويقل وسوسة الشيطان وتفرح به الملائكة ويستبشر به
المؤمن ويغيظ الكافر وهو زينة وطيب ويستحي منه منكر ونكير
وهو براءة له في قبره ٥ وقال الصادق عليه السلام اني لاحلق في كل
جمعة فيما بين الطلية والطلية ٥ وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
لرجل احلق فانه يزيد في جمالك ٥ وقال حلق الراس في غير حج ولا عمرة
مثلة لاعدائكم وجمال لكم ومعنى هذا في قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم
حين وصف الخوارج فقال انهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية
وعلامتهم التسبيد وهو الحلق وترك التعهد ٥ وقال الصادق عليه
السلام اخذ الشعر من الانف يحسن الوجه ٥ وقال عليه السلام غسل
الراس بالخطمي في كل جمعة امان من البرص والجنون ٥ وقال عليه السلام

غسل الراس بالخطمي ينفي الفقر ويزيد في الرزق وفي خبر اخر
قال عليه السلام غسل الراس بالخطمي نشره وقال امير المومنين
عليه السلام غسل الراس بالخطمي يذهب بالدرن وينفي الاقذار
وان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اغتم فامره جبرئيل عليه السلام
ان يغسل راسه بالسدر وكان ذلك سدر سدرة المنتهى
وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام غسل الراس بالسدر
يجلب الرزق جلبا وقال الصادق عليه السلام اغسلوا
رووسكم بورق السدر فانه قدسه كل ملك مقرب
وكل نبي مرسل ومن غسل راسه بورق السدر صرف
الله عنه وسوسة الشيطان سبعين يوما ومن لم يعص
ومن لم يعص دخل الجنة ومن غسل راسه بورق
السدر صرف الله عنه وسوسة الشيطان
ومن غسل رجليه بعد خروجه من الحمام فلا باس وان
لم يغسلهما فلا باس وخرج الحسن بن علي بن ابي طالب عليه
السلام من الحمام فقال له رجل طاب استحمامك فقال له
يا لكع وما تصنع بالاست هاهنا قال فطاب حمامك
قال اذا طاب الحمام فما راحة البدن منه قال فطاب
حميمك قال ويحك ما علمت ان الحميم العرق فقال له
كيف اقول قال قل طاب ما طهر منك وطهر ما طاب منك
وقال الصادق عليه السلام اذا قال لك اخوك وقد خرجت من
الحمام طاب حمامك فقل له انعم الله بالك وقال رسول الله

سدر من سدرة المنتهى ... صرف الله عنه وسوسة الشيطان سبعين يوما صح

صلى الله عليه واله وسلم الداء ثلثة والدواء ثلثة فاما الداء فالدم
والمرة والبلغم فدواء الدم الحجامة ودواء البلغم الحمام ودواء
المرة المشي وقال الصادق عليه السلام ثلثة يهدمن البدن
وربما قتلن اكل القديد الغاب ودخول الحمام على البطنة
ونكاح العجوز العجائز وروي الغشيان على الامتلاء وروى
هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال تقليم الاظافير
يوم الجمعة يومن من الجذام والجنون والبرص والعمى فان
لم يحتج فحكها حكا وفي خبر اخر فان لم يحتج فامر عليها
السكين او المقراض وروى عبد الرحيم القصير عن ابي
جعفر عليه السلام انه قال من اخذ من اظفاره وشاربه
كل جمعة وقال حين ياخذه بسم الله وبالله وعلى سنة
محمد وال محمد صلوات الله عليهم لم تسقط منه قلامة
ولا جزازة الا كتب الله عز وجل له بها عتق نسمة ولم يمرض
الا مرضه الذي يموت فيه وروي في خبر اخر انه من
قلم اظفاره يوم الجمعة يبدا بخنصره من اليد اليسرى
ويختم بخنصره من يده اليمنى وقال الصادق عليه السلام
اخذ الشارب من الجمعة الى الجمعة امان من الجذام وقال الحسن

بن ابي العلا للصادق عليه السلام ما ثواب من اخذ من شاربه
وقلم اظفاره في كل جمعة قال لا يزال مطهراً الى يوم الجمعه
الاخرى وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يطولن
احدكم شاربه فان الشيطان يتخذه مخبأ يستتر به
وقال عليه السلام من قلم اظفاره يوم الجمعه لم تشعث
انامله وقال الصادق عليه السلام من قص من اظافيره يوم
الخميس وترك واحدة ليوم الجمعه نفى الله عنه الفقر
وقال عبد الله بن ابي يعفور للصادق عليه السلام جعلت
فداك يقال ما استنزل الرزق بشيء مثل التعقيب فيما
بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فقال اجل ولكن
اخبرك بخير من ذلك اخذ الشارب وتقليم الاظفار
يوم الجمعه وتقليم الاظفار يوم الخميس يدفع الرمد
وقال ابو جعفر عليه السلام من اخذ من اظفاره كل خميس
لم يرمد ولده وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قلم
اظفاره يوم السبت ويوم الخميس واخذ من شاربه عوفي
من وجع الضرس ووجع العين وقال موسى بن بكر للصادق
عليه السلام ان اصحابنا يقولون انما اخذ الشارب والاظفار يوم

الجمعه فقال سبحان الله خذها ان شئت يوم الجمعه وان شئت في
سائر الايام وقال عليه السلام قصها اذا طالت
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قصوا اظافيركم للرجال
وللنساء اتركن من اظفاركن فانه ازين لكن وقال
الصادق عليه السلام يدفن الرجل اظفاره وشعره اذا
اخذ منهما وهي سنة وروي ان السنة دفن الشعر والظفر
والدم وسئل ابو الحسن الرضا عليه السلام عن قول الله
عز وجل خذوا زينتكم عند كل مسجد قال من ذلك التمشط
عند كل صلاة وقال الصادق عليه السلام مشط الراس يذهب
بالوباء ومشط اللحية يشد الاضراس وقال ابو الحسن موسى
بن جعفر عليه السلام اذا سرحت لحيتك وراسك فامر
المشط على صدرك فانه يذهب بالهم والوباء وقال
الصادق عليه السلام من سرح لحيته سبعين مرة وعدها
مرة مرة لم يقربه الشيطان اربعين يوما ولا باس بامشاط
العاج والمكاحل والمداهن وقال موسى بن جعفر عليه السلام
تمشطوا بالعاج فانه يذهب بالوباء وقال ابو الحسن
موسى بن جعفر عليه السلام تمشطوا بالعاج فانه يذهب بالوباء



وفي رواية احمد بن ابي عبد الله البرقي يذهب بالوباء وهو
الضعف ○ وقال الله عز وجل ولا تنيا في ذكري اي لا
تضعفا ○ وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام
ثلثة من عرفهن لم يدعهن جز الشعر وتشمير الثوب ونكاح
الاماء ○ وقال الصادق عليه السلام لبعض اصحابه استاصل
شعرك يقل درنك ودوابه ووسخه وتغلظ رقبتك
ويجلوا بصرك ويستريح بدنك ○ وقال رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم من اتخذ شعرا فليحسن ولايته
او ليجزه ○ وقال الصادق عليه السلام الشعر الحسن
من كسوة الله عز وجل فاكرموه ○ وقال الصادق عليه
السلام من اتخذ شعرا ولم يفرقه فرقه الله بمنشار من نار ○ وكان
شعر رسول الله وفرة لم يبلغ الفرق ○ وقال رسول الله صلى
الله عليه واله وسلم حفوا الشوارب واعفوا اللحى ولا
تشبهوا باليهود ○ ونظر رسول الله صلى الله عليه واله الى رجل
طويل اللحية فقال ما كان على هذا لو هيا من لحيته فبلغ الرجل
ذلك فهيا من لحيته بين اللحيتين ثم دخل على النبي صلى الله عليه واله
وسلم فلما راه قال هكذا فافعلوا ○ وقال رسول الله صلى الله

عليه واله وسلم ان المجوس جزوا لحاهم ووفروا شواربهم وانا
نحن نجز الشوارب ونعفي اللحى وهي الفطرة ○ وقال الصادق
عليه السلام ما زاد في اللحية عن القبضة فهو في النار ○ وقال
محمد بن مسلم رايت ابا جعفر عليه السلام يأخذ من لحيته فقال
دورها ○ وقال الصادق عليه السلام يقبض بيده على
لحيتك وتجز ما فضل ○ وقال رسول الله صلى الله عليه واله
وسلم اول من شاب ابرهيم الخليل عليه السلام وانه
ثنى لحيته فراى طاقة بيضا فقال يا جبرئيل ما هذا
قال وقار فقال اللهم زدني وقارا وقال عليه السلام
من شاب شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم القيامة
وقال رسول الله صلى الله عليه واله الشيب نور فلا تنتفوه
وكان علي عليه السلام لا يرى بجز الشيب باسا ويكره نتفه
والنهي عن نتف الشيب نهي كراهة لا نهي تحريم لان الصادق
عليه السلام يقول لا باس بجز الشمط ونتفه وجزه احب
الي من نتفه ○ واخبارهم عليهم السلام لا تختلف في حال
واحد لانها جميعا من عند الله تعالى ذكره وانما تختلف
بحسب اختلاف الاحوال ○ وقال الصادق عليه السلام اربع من

[illegible]

احد من الانبيا عليهم السلام التطيب والتنظف بالموسي وحلق
الجسد بالنوره وكثره الطروقه ٥ وقال عليه السلام قلموا
اظفاركم يوم الثلثا واستحموا يوم الاربعا واصيبوا من
الحجامه حاجتكم يوم الخميس وتطيبوا باطيب طيبكم يوم
الجمعه ٥ باب عند الميت

قال الصادق عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه واله
وسلم دخل على رجل من بني هاشم وهو في النزع فقال قل لا اله
الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم سبحان
الله رب السموات السبع ورب الارضين السبع وما فيهن
وما بينهن ورب العرش العظيم وسلام على المرسلين والحمد
لله رب العالمين فقالها فقال رسول الله صلى الله عليه واله
وسلم الحمد لله الذي استنقذه من النار وهذه الكلمات هي
كلمات الفرج ٥ وقال ابو جعفر عليه السلام انكم تلقنون
موتاكم لا اله الا الله عند الموت ونحن نلقن موتانا محمد
رسول الله ٥ وقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لقنوا
موتاكم لا اله الا الله فان من كان اخر كلامه لا اله الا الله
دخل الجنه ٥ وقال الصادق عليه السلام اعقل ما يكون المرء عند موته

استنقذه

وقال الصادق عليه السلام اعتقل لسان رجل من اهل
المدينه على عهد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في مرضه الذي
مات فيه فدخل عليه رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقال له
قل لا اله الا الله فلم يقدر عليه فاعاد رسول الله صلى الله عليه واله
وسلم فلم يقدر عليه وعند راس الرجل امراة فقال لها هل
لهذا الرجل ام فقالت نعم يا رسول الله انا امه فقال لها
افراضيه انت عنه ام لا فقالت بل ساخطه فقال عليه السلام
فاني احب ان ترضي عنه فقالت قد رضيت عنه لرضاك
يا رسول الله فقال له قل لا اله الا الله فقال لا اله الا الله
فقال قل يا من يقبل اليسير ويعفو عن الكثير اقبل مني اليسير
واعف عني الكثير انك انت العفو الغفور فقالها فقال له ماذا ترى
فقال ارى اسودين قد دخلا علي قال اعدها فاعاد
فقال ما ترى فقال قد تباعدا عني ودخل ابيضان وخرج
الاسودان فما اراهما ودنا الابيضان مني الان ياخذان
بنفسي فمات من ساعته ٥ وسئل الصادق عليه السلام
عن توجيه الميت فقال استقبل بباطن قدميه القبله
وقال امير المؤمنين عليه السلام دخل رسول الله صلى الله عليه

واله على رجل من ولد عبد المطلب وهو في السوق وقد وجه
لغير القبلة فقال وجهوه الى القبلة فانكم اذا فعلتم ذلك
اقبلت عليه الملائكة واقبل الله عز وجل عليه بوجهه فلم يزل
كذلك حتى يقبض ٥ وقال الصادق عليه السلام ما من احد
يحضره الموت الا وكل به ابليس من شياطينه من يامره
بالكفر ويشككه في دينه حتى تخرج نفسه فاذا حضرتم
موتاكم فلقنوهم شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول
الله حتى يموتوا ٥ وقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في اخر
خطبة خطبها من تاب قبل موته بيوم تاب الله عليه ثم
قال وان يوما لكثير من تاب قبل موته بساعة تاب
الله عليه ثم قال وان الساعة لكثير من تاب وقد بلغت
نفسه هذه واهوى بيده الى حلقه تاب الله عليه
وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل وليست التوبة
للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني
تبت الان قال ذاك اذا عاين امر الاخرة وان رسول
الله صلى الله عليه واله وسلم رجل من اهل البادية له جسم
وجمال فقال يا رسول الله اخبرني عن قول الله عز وجل

الذين امنوا وكانوا يتقون لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي
الاخرة فقال هي الرؤيا يراها المؤمن فيبشر بها في دنياه
واما قول الله عز وجل وفي الاخرة فانها بشارة المؤمن
عند الموت يبشر بها عند موته ان الله قد غفر لك ولمن
حملك الى قبرك ٥ وقال الصادق عليه السلام قيل
لملك الموت عليه السلام كيف تقبض الارواح وبعضها
في المغرب وبعضها في المشرق في ساعة واحدة قال
ادعوها فتجيبني قال وقال ملك الموت عليه السلام ان الدنيا
بين يدي كالقصعة بين يدي احدكم فيتناول منها ما يشا
والدنيا عندي كالدرهم في كف احدكم يقلبه كيف يشا ٥
وقال الصادق عليه السلام ما يخرج مؤمن من الدنيا الا
برضى وذلك ان الله تبارك وتعالى يكشف له الغطا
حتى ينظر الى مكانه من الجنة وما اعد الله له فيها وينصب
له الدنيا احسن ما كانت ثم يخير فيختار ما عند الله
عز وجل ويقول ما اصنع بالدنيا وبلائها فلقنوا
موتاكم كلمات الفرج ٥ وقال ابو جعفر عليه السلام
لو ادركت عكرمة عند الموت لنفعته فقيل للصادق

الباقر

كنت

عليه السلام بماذا كان تنفعه قال كان يلقنه ما انتم عليه
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان موت الفجاءة تخفيف
على المؤمن واخذة اسف على الكافر ۝ وقال الصادق
عليه السلام ان الشيطان ليأتي الرجل من اوليائنا عند
موته عن يمينه وعن شماله ليضله عما هو عليه فيأبى الله عز وجل
له ذلك وذلك قول الله تعالى يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت
في الحيوة الدنيا وفي الآخرة ۝ وقال الصادق عليه السلام
في الميت تدمع عيناه عند الموت ان ذلك عند معاينة رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا رأيت المؤمن قد شخص ببصره وسالت
عينه اليسرى ورشح جبينه وتقلصت شفتاه وانتشر منخراه
فاي ذلك رأيت فحسبك به وقال ابو جعفر عليه السلام ان
آية المؤمن اذا حضره الموت ان يبيض وجهه اشد من بياض
لونه ويرشح جبينه ويسيل من عينيه كهيئة الدموع
فيكون ذلك آية خروج روحه ۝ وان الكافر تخرج روحه
سيلا من شدقه كزبد البعير كما تخرج نفس الحمار ۝ وروي
ان آخر طعم يجده الانسان عند موته طعم العنب
وسأل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كيف يتوفى ملك

الموت المؤمن فقال ان ملك الموت ليقف من المؤمن عند
موته موقف العبد الذليل من المولى فيقوم واصحابه
لا يدنو منه حتى يبدأه بالتسليم ويبشره بالجنة وقال
امير المؤمنين عليه السلام ان المؤمن اذا حضره الموت وثقه
ملك الموت ولولا ذلك لم يستقر وما من احد يحضره
الموت الا مثل له النبي صلى الله عليه وآله وسلم والحجج
صلوات الله عليهم حتى يراهم فان كان مؤمنا يراهم
بحيث يحب وان كان غير مؤمن يراهم بحيث
يكره ۝ وقال الله تبارك وتعالى فلولا اذا
بلغت الحلقوم وانتم حينئذ تنظرون ونحن اقرب
اليه منكم ولكن لا تبصرون ۝ وقال الصادق
عليه السلام انه اذا بلغت النفس الحلقوم ارى مكانه
من الجنة فيقول ردوني الى الدنيا حتى اخبر اهلي
بما ارى فيقال له ليس الى ذلك سبيل ۝ وسئل الصادق
عليه السلام عن قول الله عز وجل الله يتوفى الانفس حين موتها
وعن قول الله عز وجل قل يتوفاكم ملك الموت الذي وكل
بكم ۝ وعن قوله عز وجل الذين تتوفاهم الملائكة طيبين

يحب

الذين تتوفاهم الملائكة ظالمي انفسهم وعن قوله توفته رسلنا
وعن قوله ولو ترى اذ يتوفى الذين كفروا الملائكة وقد
يموت في الساعة الواحدة في جميع الآفاق ما لا يحصيه
الا الله عز وجل فكيف هذا فقال ان الله تبارك وتعالى
جعل لملك الموت اعوانا من الملائكة يقبضون الارواح
بمنزلة صاحب الشرطة له اعوان من الانس يبعثهم
في حوائجه فتتوفاهم الملائكة ويتوفاهم ملك الموت
يقبضون الارواح بمنزلة صاحب الشرطة من الملائكة
معها يقبض هو ويتوفاها الله عز وجل من ملك الموت ٥
وقال الصادق عليه السلام ان ولي علي عليه السلام يراه
في ثلاثة مواطن حيث يسره عند الموت وعند
الصراط وعند الحوض وملك الموت يدفع الشيطان
عن المحافظ على الصلاة ويلقنه شهادة ان لا اله الا
الله وان محمدا رسول الله في تلك الحال العظيمة ٥
وقال امير المؤمنين عليه السلام ان العبد اذا كان في آخر
يوم من الدنيا واول يوم من الآخرة تمثل له ماله وولده
وعمله فيلتفت الى ماله فيقول والله اني كنت عليك حريصا

شحيحا فماذا عندك فيقول خذ مني كفنك فيلتفت الى
ولده فيقول والله اني كنت لكم محبا واني كنت عليكم
لمحاميا فماذا عندكم فيقولون نؤديك الى حفرتك ونواريك
فيها فيلتفت الى عمله فيقول والله اني كنت عليك لثقيلا (كنت فيك)
واني كنت فيك لزاهدا فماذا عندك فيقول انا قرينك
في قبرك ويوم حشرك حتى اعرض انا وانت على ربك
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من مات يوم الجمعة
او ليلة الجمعة رفع الله عنه عذاب القبر وقال الصادق
عليه السلام من مات ما بين زوال الشمس من يوم الخميس
الى زوال الشمس من يوم الجمعة امن ضغطة القبر
وقال عليه السلام ليلة الجمعة ليلة غراء ويومها ازهر (وقال ابو جعفر)
وليس على الارض يوم تغرب فيه الشمس اكثر معتقا من النار
من يوم الجمعة ومن مات يوم الجمعة عتق من النار
وقال الصادق عليه السلام ما من مؤمن تحضره الوفاة الا رد
الله اليه من بصره وسمعه وعقله للوصية اخذ
او تاركا وهي الراحة التي يقال لها راحة الموت وادا فلا
حرك الانسان في حالة النزع يديه او رجليه او راسه

يمنع من دخول الحمام بفعل جمال الامر فاذا اشتد عليه نزع روحه
حول الى مصلاه الذي كان يصلي فيه او عليه ولا يمس في تلك
الحال فاذا اقضى فيجب ان يقال انا لله وانا اليه راجعون
وسئل الصادق عليه السلام لاي علة يغسل الميت قال
تخرج منه النطفة التي خلق منها تخرج من عينيه او
من فيه وما يخرج احد من الدنيا حتى يرى مكانه من الجنة او
من النار ۝ وقال الصادق عليه السلام من مات
محرما بعثه الله ملبيا وقال عليه السلام من مات في احد
الحرمين امن من الفزع الاكبر يوم القيامه ۝ وقال عليه السلام
المرأه اذا ماتت في نفاسها لم ينشر لها ديوان يوم القيامه
وقال عليه السلام موت الغريب شهاده ۝ وقال عليه السلام
في قول الله وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما
تدري نفس باي ارض تموت قال من قدم الى قدم ۝
وقال عليه السلام اذا مات المؤمن بكت عليه بقاع الارض
التي كان يعبد الله عز وجل فيها والباب الذي كان يصعد
منه عمله وموضع سجوده ۝ وقال عليه السلام من عد غدا
من اجله فقد اساء صحبة الموت ودخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

على خديجة وهي لما بها فقال لها بالرغم منا ما نرى بك يا خديجة
فاذا قدمت على ضراتك فاقرئيهن السلام فقالت من هن
يا رسول الله قال مريم ابنة عمران وكلثم اخت موسى
وآسية امراه فرعون فقالت بالرفاء يا رسول الله ۝
وقال امير المؤمنين عليه السلام ضمنت لستة الجنة رجل
خرج بصدقة فمات فله الجنة ورجل خرج يعود
مريضا فمات فله الجنة ورجل خرج مجاهدا في سبيل الله فمات فله الجنة ورجل خرج في جنازة رجل
مسلم فمات فله الجنة ۝ وقال رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم كرامه الميت تعجيله وقال رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم لا الفين منكم رجلا مات له ميت ليلا
فانتظر به الصبح ولا رجلا مات له ميت نهارا فانتظر
به الليل لا تنتظروا بموتاكم طلوع الشمس ولا غروبها عجلوا
بهم الى مضاجعهم يرحمكم الله فقال الناس وانت يا رسول الله
صلى الله عليك فرحمك الله ۝ وقال ابو جعفر عليه السلام
كان فيما ناجى به موسى بن عمران ربه عز وجل ان قال يا رب ما
لمن عاد المريض من الاجر قال اوكل به ملكا يعوده
في قبره الى محشره ۝ قال يا رب فما لمن غسل الموتى قال

ويبره

اغتسل من ذنوبه كما ولدته امه ۝ وقال عليه السلام من غسل
ميتا مومنا فادى فيه الامانة غفر الله له قيل وكيف يودي
الامانة قال لا يخبر بما يرى وحده الى ان يدفن الميت
وقال الصادق عليه السلام ايما مومن غسل مومنا
فقال اذا قلبه اللهم هذا بدن عبدك [المؤمن] وقد اخرجت
روحه منه وفرقت بينهما فعفوك عفوك الا غفر الله
له ذنوب سنة الا الكباير وقال الصادق عليه السلام
ما من مومن يغسل ميتا مومنا ويقول وهو يغسله
رب عفوك عفوك الا عفا الله عنه ۝ وقال امير المومنين
عليه السلام يغسل الميت اولى الناس به او من يامره
الولي بذلك وقال الصادق عليه السلام من غسل
ميتا فستر وكتم خرج من الذنوب كيوم ولدته امه
وكتب محمد بن الحسن الصفار الى ابي محمد الحسن بن علي عليهما
السلام كم حد الما الذي يغسل به الميت كما رووا ان
الجنب يغسل بستة ارطال من ما والحايض بتسعة
ارطال فهل للميت حد من الما الذي يغتسل به فوقع
عليه السلام غسل الميت يغسل حتى يطهر ان شا الله

وهذا التوقيع في جملة توقيعاته عندي بخطه عليه السلام
في صحيفة ۝ وقال ابو جعفر عليه السلام لا يسخن
الما للميت ۝ وروي في حديث اخر الا ان يكون شتا
باردا فتوقي الميت مما توقي منه نفسك ۝ وقال الصادق
عليه السلام لا تدعن ميتك وحده فان الشيطان يعبث به في
جوفه ۝ وسال علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما
السلام عن الميت يغسل في الفضا قال لا باس وان يستر
بستر فهو احب الي ۝ وسال عبد الله بن سنان ابا عبد
الله عليه السلام عن الرجل يصلح له ان ينظر الى امراته حين
تموت او يغسلها ان لم يكن عندها من يغسلها والمراة هل
تنظر الى مثل ذلك من زوجها حين يموت فقال لا باس
ذلك انما يفعل ذلك اهل المراة كراهة ان ينظر
زوجها الى شي يكرهونه منها ۝ وسيل عليه السلام
عن فاطمة عليها السلام من غسلها فقال غسلها امير المومنين
عليهما السلام لانها كانت صديقة لم يكن يغسلها الا صديق ومن
مس قطعة من جسد اكيل السبع فعليه الغسل
ان كان فيما مس عظم وما لم يكن فيه عظم فلا غسل عليه

في ميته ومن مس ميتة فعليه ان يغسل يديه وليس عليه الغسل
انما يجب ذلك في الانسان وحده ٥ ومن مس ميتا بحرارته
فلا غسل عليه وان مسه بعد ما برد فعليه الغسل ومن مسه
بعد ما يغسل فليس عليه غسل ٥ وقال ابو جعفر الباقر عليه
السلام مس الميت بعد غسله وعند موته والقبلة ليس بها باس
ومن اصاب ثوبه جسد الميت فعليه ان يغسل ما اصاب الثوب منه
وغاسل الميت يبدا بكفنه فيقطعه يبدا بالنمط فيبسطه
ويبسط عليه الحبر وينثر عليه شيا من الذريره ٥ ~~ويبسط~~
~~القميص على الازار وينثر عليه شيا من الذريره~~ ويبسط الازار
على الحبر وينثر عليه شيا من الذريره ويبسط القميص على
الازار وينثر عليه شيا من الذريره وياخذ جريدتين من النخل
خضراوين رطبتين طول كل واحده قدر عظم الذراع وان
كانت قدر ذراع فلا باس او شبر فلا باس ويكتب على قميصه وازاره
وحبره والجريدتين فلان يشهد ان لا اله الا الله ويلفهم
جميعا وسيل الصادق عليه السلام عن علة الجريدة فقال انه
يتجافى عنه العذاب ما دامت رطبة ٥ ومر رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم على قبر يعذب صاحبه فدعا بجريده فشقها نصفين

نصفين فجعل

مسّه

مع

فجعل واحدة عند راسه والاخرى عند رجليه ٥ وروي ان
صاحب القبر كان قيس بن قيس الانصاري وروي قيس بن قهير
وانه قيل له لم وضعتهما فقال انه يخفف عنه العذاب ما كانتا
خضراوين ٥ وسيل الصادق عليه السلام عن الجريده توضع
في القبر فقال لا باس يعني ان لم يوجد الا بعد حمل الميت الى
قبره او يحضره من يتقيه فلا يمكنه وضعهما على ما روي
فيجعلها معه حيث امكن ٥ وكتب علي بن بلال الى ابي
الحسن الثالث عليه السلام الرجل يموت في بلاد ليس فيها
نخل فهل يجوز مكان الجريدة شي من الشجر غير النخل
فانه روي عن آبائه عليهم السلام انه يتجافى عنه العذاب ما دامت
الجريدتان رطبتين وانها تنفع الكافر والمومن فاجاب عليه السلام
يجوز من شجر آخر رطب ٥ ومتى حضر غسل الميت قوم مخالفون
وجب ان يقع الاجتهاد في ان يغسل غسل المومن ويخفى الجريده
عنهم ٥ وروى يحيى بن عباده المكي انه قال سمعت سفيان
الثوري يسال ابا جعفر عليه السلام عن التخضير فقال ان رجلا
من الانصار هلك فاوذن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بموته
فقال للمقربين منه من قرابته خضروا صاحبكم فما اقل المخضرين يوم القيامه

قال وما التخضير قال جريدة خضرا توضع من اصل اليدين الى
اصل الترقوة ٥ وسأل الحسن بن زياد ابا عبد الله عليه السلام
عن الجريدة التي تكون مع الميت فقال تنفع المؤمن والكافر ٥ وقال
زرارة قلت لابي جعفر عليه السلام أرأيت الميت اذا مات لم
تجعل معه الجريدة فقال يتجافى عنه العذاب والحساب ما
دام العود رطبا انما الحساب والعذاب كله في يوم
واحد في ساعة واحدة قدر ما يدخل القبر ويرجع
القوم وانما جعلت السعفتان لذلك فلا يصيبه عذاب
ولا حساب بعد جفوفهما ان شاء الله تعالى ٥ وقال الصادق
عليه السلام تنوقوا في الاكفان فانهم يبعثون فيها ٥ وقال
عليه السلام اجيدوا اكفان موتاكم فانها زينتهم ٥
وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام اذا كفنت الميت فان
استطعت ان يكون في كفنه ثوبا كان يصلي فيه نظيفا
فافعل فانه يستحب ان يكون فيما كان يصلي فيه ٥ ولا
يجوز ان يكفن الميت في كتان ولا ابريسم ولكن في القطن
وقال الصادق عليه السلام الكتان كان لبني اسرائيل
يكفنون به والقطن لامة محمد صلى الله عليه وآله وسئل

[illegible]

ابو الحسن الثالث عن ثياب تعمل بالبصرة على عمل العصب اليماني
من قز وقطن هل تصلح ان يكفن فيها الموتى فقال اذا كان القطن
اكثر من القز فلا باس ٥ وسئل موسى بن جعفر عليه السلام
عن رجل اشترى من كسوة الكعبة شيئا فقضى ببعضه حاجته
وبقي بعضه في يديه هل يصلح بيعه فقال يبيع ما اراد ويهب
ما لم يرده ويستنفع به ويطلب بركته ٥ قيل ايكفن
فيه الميت قال لا ٥ وقال الصادق عليه السلام ينبغي
ان يكون القميص للميت غير مكفوف ولا مزرور ٥
وسئل الصادق عليه السلام عن الرجل يكون له القميص
ايكفن فيه فقال اقطع ازراره قال وكمه قال لا
انما ذلك اذا قطع له وهو جديد لم يجعل له اكمام ٥
فاما اذا كان ثوبا لبيسا فلا يقطع منه الا الازرار ٥
فاذا فرغ غاسل الميت من امر الكفن وضع الميت على المغتسل
مستقبل القبلة ونزع القميص من فوق الى سرته وتركه
الى ان يفرغ من غسله ليستر به عورته ٥ فان لم يكن
عليه قميص القى على عورته ما يسترها به وتلين اصابعه
برفق فان تصعبت عليه تركها ويمسح يده على بطنه مسحا

رفقاً ثم يبدأ بيديه فيغسلها ثلث حميديات بماء السدر
ثم يلف على يده اليسرى خرقة يجعل عليها شيئاً من الحرض
وهو الاشنان ويدخل يده تحت الثوب ويصب عليه غيره
الماء من فوق الى سرته ويغسل قبله ودبره ولا يقطع
الماء عنه ۝ ثم يغسل راسه ولحيته برغوة السدر
وبعده بثلث حميديات ولا يقعده ثم يقلبه الى جانبه
الايسر ليبدو اله الايمن ويمد يده اليمنى على جنبه الايمن
الى حيث بلغت واليسرى على جنبه الايسر الى حيث
بلغت ثم يغسله بثلاث حميديات من قرنه الى قدمه
ولا يقطع الماء عنه ثم يقلبه الى ظهره ويمسح بطنه مسحاً
رفيقاً ويغسله مرة اخرى بماء وشيء من جلال الكافور
مثل الغسلة الاولى ثم يخضخض الاواني التي فيها الماء
ويغسله الثالثة بماء قراح ولا يمسح بطنه ثالثة ويقول
عند غسله اللهم غفرك غفرك فانه من فعل ذلك عفا الله
عنه ۝ والكافور السايغ للميت وزن ثلثة عشر درهماً
وثلث والعلة في ذلك ان جبرئيل عليه السلام اتى النبي
صلى الله عليه وآله وسلم باوقية كافور من الجنة والاوقية

اربعون درهماً فجعلها النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثلاثة
اثلاث ثلثاً له وثلثاً لعلي عليه السلام وثلثاً لفاطمة
عليها السلام فمن لم يقدر على وزن ثلثة عشر درهماً وثلث
كافوراً حنط الميت بوزن اربعة فان لم يقدر فمثقال
لا اقل منه لمن وجده وحنوط الرجل والمرأة سواء غير
انه يكره ان يجمر او يتبع بالمجمرة ولكن يجمر الكفن ويجعل
الكافور على بصره وانفه وفي مسامعه وفيه ويديه وركبتيه
ومفاصله كلها وعلى اثر السجود منه فان بقي منه شيء جعل على
صدره فاذا فرغ الغاسل من الغسلة الثالثة فليغسل يديه
من المرفقين الى الاصابع والقى على الميت ثوباً ينشف به
الماء منه ولا يجوز ان يدخل الماء الذي ينصب من الميت من غسله
في بير كنيف ولكن ذلك في بلاليع او حفيرة ولا يجوز ان
يقلم اظافيره ولا يجز شاربه ولا شيئاً من شعره فان
سقط منه شيء جمع معه في اكفانه ثم يغسل الغاسل يبدأ
بالوضوء ثم يغتسل ثم يضع الميت في اكفانه ويجعل الجريدتين
معه احداهما من عند الترقوة يلصقها بجلده ويمد عليه قميصه
من الجانب الايمن والجريدة الاخرى عند وركه من الجانب الايسر

ما بين القميص والازار ثم يلفه في ازاره وحبره ويبدا بالشق
الايسر فيمده على الايمن ثم يمد الايمن على الايسر وان شاء لم يجعل
الحبر معه عمامة حتى يدخله قبره فيلقيه عليه ويعممه ويحنكه
ولا يعممه عمة الاعرابي ويلقي طرفي العمامة على صدره قبل ان يلبسه
قميصه يأخذ شيئا من القطن ويذر عليه ذريرة ويحشوا به دبره
ويجعل من القطن شيئا على قبله ويضم رجليه جميعا ويشد فخذيه
الى وركه بالمئزر شدا جيدا لئلا يخرج منه شيء فاذا فرغ من تكفينه
حنطه بما ذكرناه من الكافور ثم يحمل على سريره ويحمل الى حفرته يحمل
ولا يجوز ان يقال ارفقوا به او ترحموا عليه او يضرب احد
يده على فخذه عند المصيبة فيحبط اجره فان خرج منه
شيء بعد الغسل فلا يعاد غسله ولكن يغسل ما اصاب الكفن
الى ان يوضع في اللحد فان خرج منه شيء في لحده لم يغسل كفنه
ولكن يقرض من كفنه ما اصابه الشيء الذي خرج منه ويمد
احد الثوبين على الآخر وقال الصادق عليه السلام من
كفن مؤمنا فكانما ضمن كسوته الى يوم القيامة ومن حفر
لمؤمن قبرا فكانما بوأه بيتا موافقا الى يوم القيمة والجنب
اذا مات غسل غسلا واحدا يجزي عنه لجنابته ولغسل

الميت لانهما حرمتان اجتمعا في حرمة واحدة وسال
ابو الجارود اباجعفر عليه السلام عن الرجل يتوفى ايقلم
اظافيره او ينتف ابطاه او يحلق عانته ان طالت
به من مرض فقال لا وإذا اسقطت المرأة وكان السقط
تاما غسل وحنط وكفن ودفن وان لم يكن تاما فلا غسل عليه عليه
ويدفن بدمه وحد تمامه اذا اتى عليه اربعة اشهر والكفن
المفروض قميص وازار ولفافة سوى العمامة والخرقة فلا
يعدان من الكفن فمن احب ان يزيد زاد لفافتين حتى يبلغ
العدد خمسة اثواب وكفن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
في ثلثة اثواب في بردين ظفريين من ثياب اليمن وثوب
كرسف وهو ثوب قطن وروي انه حنط بمثقال مسك سوى مسك
الكافور وقال الصادق عليه السلام كتب ابي عليه السلام
في وصيته ان اكفنه في ثلاثة اثواب احدها برد له حبرة له
وكان يصلي فيه يوم الجمعة وثوب آخر وقميص وسئل
موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يموت ايكفن في ثلثة اكفان اثواب
بغير قميص قال لا باس بذلك والقميص احب الي وسال
عمار بن موسى الساباطي اباعبد الله عليه السلام عن المرأة اذا

ماتت في نفاسها كيف تغسل قال مثل ما يغسل الطاهر ٥
وكذلك الحائض وكذلك الجنب انما يغسل غسلا واحدا ٥ وسئل
ابو الحسن الثالث عليه السلام هل يقرب الى الميت المسك والبخور
قال نعم ٥ وقال الصادق عليه السلام المرأة اذا ماتت نفساء
وكثر دمها ادخلت الى السرة في الادم او مثل الادم وتنظف
ثم يحشى القبل والدبر ٥ ثم تكفن بعد ذلك ٥ وسئل عليه السلام
عن المرأة تموت مع الرجال ليس فيهم ذو محرم هل يغسلونها وعليها
ثيابها فقال اذا يدخل ذلك عليهم ولكن يغسلون كفيها
وسأله عبد الله بن يعفور عن الرجل يموت في السفر
مع النساء وليس معهن رجل كيف يصنع به قال يلف لفا
في ثيابه ويدفن ولا يغسل ٥ وسأله الحلبي عن المرأة تموت
في السفر وليس معها ذو محرم ولا نساء قال تدفن كما هي بثيابها
والرجل يموت وليس معه الا النساء ليس معهن رجال فقال
يدفن كما هو بثيابه ٥ وسأله ابو النمير مولى الحرث بن المغيرة
فقال حدثني عن الصبي الى كم يغسله النساء قال الى ثلاث سنين
وذكر شيخنا محمد بن الحسن رضي الله عنه في جامعه في الجارية
تموت مع الرجال في السفر قال اذا كانت ابنة اقل من خمس

سنين او ست دفنت ولم تغسل واذا كانت اكثر من
خمس سنين غسلت وذكر عن الحلبي حديثا في معناه عن
الصادق عليه السلام ٥ وسأله منصور بن حازم عن الرجل
يخرج في السفر ومعه امرأته فتموت ايغسلها قال نعم وامه
واخته ونحوهما يلقي على عورتها خرقة ويغسلها ٥ وسأله
سماعة بن مهران عن رجل مات وليس عنده الا النساء
قال تغسله امرأة ذات محرم منه وتصب النساء عليه
الماء ولا يخلع ثوبه وان كانت امرأة ماتت مع رجال
وليس معهم امرأة ولا محرم لها فلتدفن كما هي في ثيابها وان
كان معها ذو محرم لها غسلها من فوق ثيابها ٥ وسأله
عمار الساباطي عن الصبية لا يصاب امرأة تغسلها قال
يغسلها اولى الناس بها من الرجال ٥ وسأله عن الرجل المسلم يموت
في السفر وليس معه رجل مسلم ومعه رجال نصارى وعمته
وخالته مسلمتان كيف يصنع في غسله قال تغسله عمته وخالته
في قميصه ولا يقربه النصارى ٥ وعن المرأة تموت في سفر
وليس معها امرأة مسلمة ومعها نساء نصارى ومعها عمها
وخالها مسلمان قال يغسلانها ولا يقربها النصرانية غير انه

يكون عليها درع فيصب الماء من فوق الدرع ٥ وسأله عن النصراني
يكون في السفر وهو مع المسلمين فيموت قال لا يغسله ولا
يدفنه ولا كرامة ولا يقوم على قبره وان كان اباه ٥ وسأله
المفضل بن عمر فقال له جعلت فداك ما تقول في المراة تكون في
السفر مع الرجال ليس فيهم لها ذو محرم ولا معهم امراة فتموت
المراة فما يصنع بها قال يغسل منها ما اوجب الله عليه
التيمم ولا تمس ولا يكشف لها شيء من محاسنها التي امر الله عز
وجل بسترها فقال كيف يصنع بها قال يغسل بطن كفيها ثم
يغسل وجهها ثم يغسل ظهر كفيها ٥ وسأله عمار بن
موسى الساباطي عن رجل مات وليس معه رجل مسلم ولا
امراة مسلمة من ذوي قرابته ومعه رجال نصارى ونساء
مسلمات وليس بينه وبينهن قرابة قال يغتسل النصراني ثم
يغسله فقد اضطر ٥ وسأله عن المراة المسلمة تموت وليس
معها امراة مسلمة ولا رجل مسلم من ذوي قرابتها ومعها نصرانية
ورجال مسلمون فقال تغتسل النصرانية ثم تغسلها وخمسة
ينتظر بهم ثلاثة ايام الا ان يتغيروا الغريق والمصعوق والمبطون
والمهدوم والمدخن والمجدور اذا مات يصب عليه الماء صبًّا

اذا خيف ان يسقط من جلده شيء عند المس وكذلك الكسير والمحترق
والذي به القروح ٥ وقال امير المؤمنين عليه السلام اذا مات
الميت في البحر غسل وحنط وكفن ثم يوثق في رجله حجر ويرمى به
في الماء ٥ وقد روي انه يجعل في خابية ويوكا راسها ويرمى
بها في الماء وهذا كله اذا لم يقدر على الشط ٥ وقال امير
المؤمنين عليه السلام المرجوم والمرجومة يغتسلان ويحنطان
ويلبسان الكفن قبل ذلك ثم يرجمان ويصلى عليهما
والمقتص منه بمنزلة ذلك يغتسل ويحنط ويلبس الكفن
ثم يقاد ويصلى عليه فاذا كان الميت مصلوبا انزل عن الخشبة
بعد ثلثة ايام وغسل ودفن ولا يجوز صلبه اكثر من
ثلثة ايام ٥ وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر
عليه السلام عن الرجل ياكله السبع او الطير فتبقى عظامه
بغير لحم كيف يصنع به قال يغسل ويكفن ويصلى عليه
ويدفن ٥ وفي خبر اخر ان عليا عليه السلام لم يغسل
عمار بن ياسر ولا هاشم بن عتبة وهو المرقال دفنهما في ثيابهما
بدمائهما ولم يصل عليهما هكذا روي لكن الاصل ان لا يترك
احد من الامة اذا مات بغير صلاة ٥ وروى ابو مريم الانصاري

المرقال

عن الصادق عليه السلام انه قال الشهيد اذا كان به رمق
غسل وكفن وحنط وصلى عليه وان لم يكن به رمق كفن في اثوابه
وسأله ابان بن تغلب عن الرجل يقتل في سبيل الله ايغسل
ويكفن ويحنط فقال يدفن كما هو في ثيابه بدمه الا
ان يكون به رمق وان كان به رمق ثم مات فانه يغسل ويكفن
ويحنط ويصلى عليه لان رسول الله صلى الله عليه وآله صلى على
حمزة وكفنه وحنطه لانه كان جرد واستشهد حنظله
ابن ابي عامر الراهب باحد فلم يامر النبي صلى الله عليه وآله
بغسله وقال رايت الملائكة بين السماء والارض تغسل حنظله
بماء المزن في صحف من فضه فكان يسمى غسيل الملائكة ٥
وقال امير المؤمنين علي عليه السلام ينزع عن الشهيد الفرو
والخف والقلنسوه والعمامه والمنطقه والسراويل
الا ان يكون اصابه دم فان اصابه دم ترك ولا يترك عليه
شي معقود الا حل والمحرم اذا مات غسل وكفن ودفن
وعمل به ما يعمل بالمحل الا انه لا يقرب الكافور وقتيل
المعركه في غير طاعه الله عز وجل يغسل كما يغسل الميت
ويضم راسه الى عنقه ويغسل مع البدن واذا مات

المراه وهي حامل وولدها يتحرك في بطنها تشق بطنها من
الجانب الايسر واخرج الولد وان مات في جوفها ولم يخرج
وهي حيه ادخل انسان يده في فرجها وقطع الولد بيده
واخرجه ٥ وروي انه لما قبض ابو جعفر الباقر عليه السلام
لم يزل ابو عبد الله عليه السلام يامر بالسراج في البيت الذي
كان يسكنه حتى قبض ابو عبد الله عليه السلام ثم امر ابو الحسن
موسى بن جعفر عليه السلام بمثل ذلك في بيت ابي عبد الله عليه
السلام حتى اخرج به الى العراق ثم لا ادري ما كان ٥
ومن كان جنبا واراد ان يغسل الميت فليتوضا وضوء الصلاه
ثم يغسله ومن اراد الجماع بعد غسله الميت فليتوضا ثم يجامع
وان غسل ميت فيخرج منه دم كثير لا ينقطع فانه يجعل
عليه الطين الحر فانه ينقطع ٥ وسال سليمان بن خالد ابا
عبد الله عليه السلام ايغتسل من غسل الميت قال نعم قال
فمن ادخله القبر قال لا انما مس الثياب ٥ وقال الصادق
عليه السلام لما مات اسمعيل امرت به وهو مسجى ان يكشف عن
وجهه فقبلت جبهته وذقنه ونحره ثم امرت به فغطي ثم امرت
به فغسل ثم دخلت عليه وقد كفن فقلت اكشفوا عن وجهه

فغسلت جبهته وذقنه ونحره وعوذته وقلت ادرجوه
فقيل له باي شي عوذته فقال بالقران ۝

باب الصلوة على الميت

قال امير المومنين عليه السلام من تبع جنازة كتب له اربعة قراريط
قيراط لاتباعه اياها وقيراط للصلاة عليها وقيراط للانتظار
حتى يفرغ من دفنها وقيراط للتعزية ۝ وقال ابو جعفر عليه
السلام من مشى مع جنازة حتى يصلي عليها ثم رجع كان له قيراط
واذا مشى معها حتى يدفن كان له قيراطان والقيراط مثل احد
وقال عليه السلام من تبع جنازة امرئ مسلم اعطي يوم
القيامة اربع شفاعات ولم يقل شيئا الا قال الملك ولك
مثل ذلك ۝ وقال الصادق عليه السلام من اخذ بجوانب
السرير الاربعة غفر الله له اربعين كبيرة ۝ وقال عليه السلام
من شيع جنازة مومن حتى يدفن في قبره وكل الله به سبعين
ملكا من المشيعين يشيعونه ويستغفرون له اذا خرج من
قبره الى الموقف ۝ وقال عليه السلام اول ما يتحف به المومن
في قبره ان يغفر لمن تبع جنازته ۝ وقال ابو جعفر
عليه السلام اذا دخل المومن قبره نودي الا ان اول حبائك

الجنة واول حباء من تبعك المغفرة ۝ وقال ابو جعفر عليه السلام
من حمل اخاه الميت بجوانب السرير الاربعة محا الله عنه
اربعين كبيرة من الكبائر ۝ والسنة ان يحمل السرير من
جوانبه الاربعة وما كان بعد ذلك فهو تطوع ۝ وقال
الصادق عليه السلام من اخذ بقوائم السرير غفر الله له
خمسا وعشرين كبيرة فاذا ربع خرج من الذنوب ۝
وقال عليه السلام لاسحق بن عمار اذا حملت بجوانب السرير
سرير الميت خرجت من الذنوب كما ولدتك امك ۝ وقال
ابو جعفر عليه السلام ان المشي خلف الجنازة افضل
من بين يديها ۝ وكتب الحسين بن سعيد الى ابي الحسن الرضا
عليه السلام يسئله عن سرير الميت يحمل اعليه جانب يبدا به
في الحمل من جوانبه الاربعة او ما خف على الرجل يحمل
من اي الجوانب شاء فكتب من ايها شاء ۝ وسئل
الصادق عليه السلام عن الجنازة يخرج معها بالنار
فقال ان ابنة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اخرج
بها ليلا ومعها مصابيح ۝ وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهم السلام
قال سالته عن المشي مع الجنازة فقال بين يديها وعن يمينها

وعن يمينها وخلفها ۝ وروى عبد الله بن سنان عن الصادق
عليه السلام انه قال لما مات آدم عليه السلام فبلغ الى الصلاة
عليه قال هبة الله لجبرئيل عليه السلام تقدم يا رسول الله فصل
على نبي الله فقال جبرئيل ان الله عز وجل امرنا بالسجود لابيك
فلسنا نتقدم ابرار ولده وانت من ابرهم فتقدم فكبر عليه خمسا
عدة الصلوات التي فرضها الله عز وجل على امة محمد صلى الله
عليه وآله وسلم وهي السنة الجارية في ولده الى يوم القيامة
وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا صلى على ميت كبر وتشهد
ثم كبر فصلى على النبي وآله ودعا ثم كبر ودعا للمؤمنين والمؤمنات
ثم كبر الرابعة ودعا للميت ثم كبر وانصرف فلما نهاه الله عز
وجل عن الصلاة على المنافقين فكبر وتشهد ثم كبر فصلى
على النبي وآله ثم كبر ودعا للمؤمنين ثم كبر الرابعة وانصرف
ولم يدع للميت ۝ ومن صلى على ميت فليقف عند رأسه
بحيث ان هبت ريح فرفعت ثوبه اصاب الجنازة ويكبر
ويقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالحق بشيرا ونذيرا
بين يدي الساعة ويكبر الثانية ويقول اللهم صل على محمد

وآل محمد وارحم محمدا وآل محمد وبارك على محمد وآل محمد
كافضل ما صليت وباركت وترحمت على ابرهيم وآل ابرهيم
انك حميد مجيد ويكبر الثالثة ويقول اللهم اغفر للمؤمنين
والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الاحياء منهم والاموات
ويكبر الرابعة ويقول اللهم عبدك ابن عبدك ابن امتك
نزل بك وانت خير منزول به اللهم انا لا نعلم الا خيرا
وانت اعلم به منا اللهم ان كان محسنا فزد في احسانه وان
كان مسيئا فتجاوز عنه واغفر له اللهم اجعله عندك في
اعلا عليين واخلف على اهله في الغابرين وارحمه برحمتك
يا ارحم الراحمين ۝ ثم يكبر الخامسة ولا يبرح من مكانه
حتى يرى الجنازة على ايدي الرجال والعلة التي من اجلها
يكبر على الميت خمس تكبيرات خمسا ان الله تبارك
وتعالى فرض على الناس خمس فرايض الصلاة والزكوة
والصوم والحج والولاية فجعل للميت عن كل فريضة تكبيرة
وروي ان العلة في ذلك ان الله عز وجل فرض على الناس
خمس صلوات فجعل من كل صلاة للميت تكبيرة ومن صلى على
المرأة وقف عند صدرها والسنة في الصلاة على الميت يسلم



الا في حال التقيه وكبر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
على حمزه سبعين تكبيره وكبر علي عليه السلام على سهل
بن حنيف خمسا وعشرين تكبيره ٥ وقال ابو جعفر
عليه السلام كان يكبر خمسا خمسا كان اذا ادركه الناس
قالوا يا امير المومنين لم ندرك الصلاه على سهل بن حنيف فيضعه
فيكبر عليه خمسا حتى انتهى الى قبره خمس مرات ٥
ومن كبر على جنازه تكبيره او تكبيرتين فوضعت جنازه
اخرى معها فان شا كبر الان عليها خمس تكبيرات وان
شا فرغ من الاولى واستانف الصلاه على الثانيه
ومن صلى على جنازه وكانت مقلوبه فليسوها وليعد الصلاه
عليها ٥ وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه
قال اذا ادرك الرجل التكبيره والتكبيرتين من الصلاه على
الميت فليقض ما بقي متتابعا ٥ وروى عمر بن يزيد عن ابي
عبد الله عليه السلام انه قال اذا ادرك الرجل التكبيره
والتكبيرتين من الصلاه على الميت فليقض ما بقي متتابعا
وروى عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا
مات المومن فحضر جنازته اربعون رجلا من المومنين

بلغ المقابله

فقالوا اللهم انا لا نعلم الا خيرا وانت اعلم به منا قال الله منه
تبارك وتعالى قد اجزت شهادتكم وغفرت له ما علمت
مما لا تعلمون ٥ وساله المفضل بن عبد الملك هل يصلى على
الميت في المسجد قال نعم ٥ وساله ابو بصير عن المراه
تموت من احق بالصلاه عليها قال زوجها فقال له الزوج
احق من الاب والولد والاخ قال نعم ويغسلها ٥
وقال ابي رحمه الله عليه في رسالته الي يا بني اذا اولى
الناس بالصلاه على الميت من يقدمه ولي الميت فان كان
في القوم رجل من بني هاشم فهو احق بالصلاه عليه اذا
قدمه ولي الميت فان تقدم من غير ان يقدمه ولي الميت
فهو غاصب ٥ وقال الصادق عليه السلام اذا فاتتك
الصلاه على الميت صل على قبره وساله اليسع بن عبد الله القمي
ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي على الجنازه وحده قال
نعم قلت فاثنان يصليان عليها قال نعم ٥ ولكن يقوم
الاخر خلف الاخر ولا يقوم بجنبه ٥ وقال جابر
قال ابو جعفر عليه السلام اذا لم يحضر الرجل الميت تقدمت
المراه وسطهن وقام النسوه عن يمينها وشمالها وهي

وسطهن تكبر حتى تفرغ من الصلاة ٥ وقال الحسن بن زياد
الصيقل سئل ابو عبد الله عليه السلام كيف تصلي النسا
على الجنايز اذا لم يكن معهن رجل قال يقمن جميعا في صف
واحد ولا يتقدمهن امراة ٥ قيل ففي صلاة مكتوبة يؤم
بعضهن بعضا قال نعم ٥ وقال رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم صلوا على المرجوم من امتي وعلى القاتل نفسه من امتي
ولا تدعوا احدا من امتي بلا صلاة ٥ وسال هشام
بن سالم ابا عبد الله عليه السلام عن شارب الخمر
والزاني والسارق يصلى عليهم اذا ماتوا فقال نعم ٥
وقال عمار بن موسى الساباطي قلت لابي عبد الله عليه
السلام ما تقول في قوم كانوا في سفر لهم يمشون على ساحل
البحر فاذا هم برجل ميت عريان قد لفظه البحر وهم عراة
ليس معهم الا ازار فكيف يصلون عليه وهو عريان وليس
معهم فضل ثوب يكفنونه قال يحفر له ويوضع في
لحده ويوضع اللبن على عورته فيستر عورته باللبن وبالحجر
ويصلي عليه ثم يدفن ٥ وروى اسحق بن عمار عن الصادق عليه

عليه السلام ان عليا صلوات الله عليه وجد قطعا من ميت
فجمعت ثم صلى عليها ثم دفنت ٥ وروى الفضيل بن عثمان
الاعور عن الصادق عن ابيه عليهما السلام في الرجل يقتل فيوجد
راسه في قبيلة ووسطه وصدره ويداه في قبيلة والباقي منه
في قبيلة قال ديته على من وجد في قبيلته صدره ويداه والصلاة
عليه ٥ وقال الصادق عليه السلام اذا وجد الرجل قتيلا فان
وجد له عضو من اعضائه تاما صلي على ذلك ودفن وان لم
يوجد له عضو تام لم يصل عليه ودفن واذا وسط الرجل
بنصفين صلي على النصف الذي فيه القلب وان لم يوجد منه الا
الراس لم يصل عليه ٥ وروى زرارة وعبيد الله بن علي
الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن الصلاة على
الصبي متى يصلى عليه قال اذا عقل الصلاة ٥ قلت متى تجب
الصلاة عليه قال اذا كان ابن ست سنين والصيام
اذا اطاقه ٥ ومن حضر مع قوم يصلون على طفل فليقل
اللهم اجعله لابويه ولنا فرطا ٥ وصلى ابو جعفر عليه السلام على ابن
له صغير له ثلث سنين ثم قال لولا ان الناس يقولون ان بني هاشم
لا يصلون على الصغار من اولادهم ما صليت عليه ٥

وسئل متى تجب الصلاة عليه قال اذا عقل الصلاة وكان ابن
ست سنين ○ وروى زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه
السلام انه قال الصلاة على المستضعف والذي لا يعرف
يصلي على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ويدعا للمؤمنين والمؤمنات
ويقال اللهم اغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب
الجحيم ○ ويقال في الصلاة على من لا يعرف مذهبه اللهم
ان هذه النفس انت احييتها وانت امتها اللهم ولها ما تولت
واحشرها مع من احبت ○ وروى صفوان بن مهران الجمال
عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال مات رجل من المنافقين
فخرج الحسين بن علي عليه السلام يمشي فلقيه مولى له فقال له
الى اين تذهب فقال افر من جنازة هذا المنافق ان اصلي
عليه فقال له الحسين عليه السلام قم الى جنبي فما سمعتني
اقول فقل مثله قال فرفع يده فقال اللهم اخز عبدك
في عبادك وبلادك اللهم اصله اشد نارك اللهم اذقه حر
عذابك فانه كان يوالي اعداءك ويعادي اولياءك ويبغض
اهل بيت نبيك ○ وروى عبيد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله
عليه السلام انه قال اذا صليت على عدو الله عز وجل فقل

اللهم انا لا نعلم الا انه عدو لك ولرسولك اللهم فاحش
قبره نارا واحش جوفه نارا وعجله الى النار فانه كان
يوالي اعداءك ويعادي اولياءك ويبغض اهل بيت نبيك اللهم
ضيق عليه قبره فاذا رفع فقل اللهم لا ترفعه ولا تزكه ○
وان كان مستضعفا فقل اللهم اغفر للذين تابوا واتبعوا
سبيلك وقهم عذاب الجحيم ○ فاذا كنت لا تدري ما حاله
فقل اللهم ان كان يحب الخير واهله فاغفر له وارحمه
وتجاوز عنه ○ وان كان المستضعف منك بسبيل فاستغفر
له على وجه الشفاعة منك لا على وجه الولاية ○ وكان
علي عليه السلام اذا صلى على المرأة والرجل قدم المرأة واخر
الرجل واذا صلى على العبد والحر قدم العبد واخر الحر
واذا صلى على الكبير والصغير قدم الصغير واخر الكبير ○
وروى هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا بأس
بان يقدم الرجل وتؤخر المرأة او تقدم المرأة يعني في الصلاة
على الميت ○ وافضل المواضع في الصلاة على الميت الصف الاخير
والعلة في ذلك ان النساء كن يختلطن بالرجال في الصلاة
على الجنائز فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم افضل المواضع

الصف

في الصلاة على الميت الاخير فأخرت الى الصف الاخير فبقي
فضله ثم لما ذكر عليه السلام ○ فاذا دعي الرجل الى وليمة
والى جنازة اجاب الى الجنازة لانها تذكر الآخرة ويدع
الوليمة فانها تذكر الدنيا ○ وقال النبي صلى الله عليه وآله
وسلم اذا دعيتم الى الجنائز فاسرعوا واذا دعيتم الى العرائس
فابطئوا ○ وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي لا
تصلي على الجنازة بنعل حذو ولا تجعل ميتين على
جنازة وقال اذا صلى رجلان على جنازة قام احدهما
خلف الامام ولم يقم بجنبه وقال اذا اجتمع جنازة
رجل وامرأة وغلام ومملوك فقدم المرأة الى القبلة واجعل
المملوك بعدها واجعل الغلام بعد المملوك واجعل
الرجل بعد الغلام مما يلي الامام ويقف الامام خلف
الرجل ويصلي عليهم جميعا صلاة واحدة ○ وسأل يونس
بن يعقوب اباعبد الله عليه السلام عن الجنازة يصلى عليها
على غير وضوء فقال نعم انما هو تكبير وتسبيح وتحميد
وتهليل ○ كما تكبر وتسبح في بيتك وفي خبر آخر
الله يتيمم ان احب ○ وروي محمد بن مسلم عن ابي جعفر

عليه السلام ان الحائض تصلي على الجنازة ولا تصف معهم
وفي رواية سماعة بن مهران عن ابي عبد الله عليه السلام
في الطامث اذا حضرت الجنازة تتيمم وتصلي عليها
وتقوم وحدها بارزة من الصف يعني انها تقف بناحية
ولا تختلط بالرجال ○ والجنب اذا قدم للصلاة على
الجنازة تيمم وصلى عليها واذا حمل الميت الى قبره فلا
يفاجئ به القبر لان للقبر اهوالا عظيمة ويتعوذ بالله
حامله من هول المطلع ويضعه قرب شفير القبر ويصبر
عليه هنيئة ثم يقدمه قليلا ويصبر عليه ليأخذ اهبته
ثم يقدمه الى شفير القبر ويدخله القبر من يأمره ولي
الميت ان شاء شفعا وان شاء وترا ويقال عند النظر
الى القبر اللهم اجعلها روضة من رياض الجنة ولا تجعلها
حفرة من حفر النار ○ وقال الصادق عليه السلام
حد القبر الى الترقوة وقال بعضهم الى الثديين وقال بعضهم
قامة الرجل حتى يمد الثوب على رأس القبر ○ فاما اللحد
فانه يوسع بقدر ما يمكن الجلوس فيه ○ وقد روي عن
ابي الحسن الثالث عليه السلام اطلاق في ان يفرش القبر

بالساج ويطبق على الميت الساج ولكل شيء باب وباب القبر
عند رجلي الميت ٥ والمرأة تؤخذ بالعرض من قبل اللحد ويقف
زوجها في موضع يتناول وركيها ويؤخذ الرجل من قبل رجليه
يسل سلاً ٥ وقال أبي رحمه الله في رسالته إليّ إذا دخلت
القبر فاقرأ أم الكتاب والمعوذتين وآية الكرسي ٥ فإذا
تناولت الميت فقل بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله
صلى الله عليه وآله ثم ضعه في لحده على يمينه مستقبل القبلة
وحل عقد كفنه وضع خده على التراب وقل اللهم جاف
الأرض عن جنبيه وصعد إليك روحه ولقه منك رضواناً
وقد روى سالم بن مكرم عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال يجعل
له وسادة من تراب ويجعل خلف ظهره مدرة لئلا يستلقي
ويحل عقد كفنه كلها ويكشف عن وجهه ثم يدعى له ويقال
اللهم عبدك بن عبدك بن أمتك نزل بك وأنت خير منزول به اللهم
افسح له في قبره ولقنه حجته وألحقه بنبيه وقه شر منكر ونكير
ثم تدخل يدك اليمنى تحت منكبه الأيمن وتضع يدك اليسرى على منكبه
الأيسر وتحركه تحريكاً شديداً وتقول يا فلان بن فلان الله ربك
ومحمد نبيك والإسلام دينك وعلي وليك وإمامك وتسمي

الأئمة واحداً واحداً إلى آخرهم أئمتك أئمة هدى أبرار ثم تعيد
عليه التلقين مرة أخرى ٥ فإذا وضعت عليه اللبن فقل
اللهم ارحم غربته وصل وحدته وآنس وحشته وآمن روعته
وأسكن إليه من رحمتك رحمة يستغني بها عن رحمة من سواك واحشره
مع من كان يتولاه ٥ ومتى زرت قبره فادع بهذا الدعاء
وأنت مستقبل القبلة ويداك على القبر ٥ فإذا خرجت من
القبر فقل وأنت تنفض يديك من التراب إنا لله وإنا إليه
راجعون ثم احث التراب عليه بظهر كفيك ثلاث مرات وقل
اللهم إيماناً بك وتصديقاً بكتابك هذا ما وعد الله ورسوله
وصدق الله ورسوله فإنه من فعل ذلك وقال هذه
الكلمات كتب الله له بكل ذرة حسنة فإذا استوى قبره
فصب عليه الماء وتجعل القبر أمامك وأنت مستقبل
القبلة تبدأ بصب الماء عند رأسه وتدور به على قبره
من أربع جوانب حتى ترجع إلى الرأس من غير أن يقطع الماء
فإن فضل من الماء شيء فصبه على وسط القبر ٥ ثم ضع يدك على
القبر وادع للميت واستغفر له ٥ وروى عن يحيى بن عبد الله
أنه قال سمعنا أبا عبد الله عليه السلام يقول ما على أهل الميت

منكم ان يذرؤوا عن منهم لقاء منكر ونكير فقلت كيف يصنع فقال
اذا افرد الميت فليتخلف عنده اولى الناس به فيضع فاه عند راسه
ثم ينادي باعلى صوته يا فلان بن فلان او يا فلانة بنت فلان
هل انت على العهد الذي فارقنا عليه من شهادة ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله سيد النبيين وان
عليا امير المؤمنين وسيد الوصيين وان ما جاء به محمد حق وان
الموت حق وان الساعة اتية لا ريب فيها وان الله يبعث والبعث حق
من في القبور واذا قال ذلك قال منكر لنكير انصرف بنا عن هذا
فقد لقن حجته

باب التعزية والجزع عند المصيبة

وزيارة القبور والنوح والماتم ٥ قال رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم من عزى حزينا كسي في الموقف حلة
يحبر بها ٥ وروى هشام بن الحكم انه قال رايت موسى بن جعفر
عليه السلام يعزي قبل الدفن وبعده ٥ وقال الصادق عليه السلام
التعزية الواجبة بعد الدفن وقال كفاك من التعزية بان
يراك صاحب المصيبة واتى ابو عبد الله عليه السلام قوما قد
اصيبوا بمصيبة فقال جبر الله وهنكم واحسن عزاكم
ورحم متوفاكم ثم انصرف ٥ وقال رسول الله صلى الله عليه

التعزية تورث الجنة ٥ وعزى الصادق رجلا بابن له
فقال له الله خير لابنك وثواب الله خير لك منه فبلغه
جزعه بعد ذلك فعاد اليه فقال له قد مات رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم فما لك به اسوة فقال له انه كان مراهقا فقال
ان امامه ثلاث خصال شهادة ان لا اله الا الله ورحمة
الله وشفاعة رسول الله صلى الله عليه وآله فلن تفوته واحدة
منهن ان شاء الله عز وجل ٥ وروى ابو بصير عن الصادق عليه السلام
انه قال ينبغي لصاحب الجنازة ان لا يلبس رداء وان يكون في قميص
حتى يعرف ٥ وينبغي لجيرانه ان يطعموا عنه ثلاثة ايام
وقال عليه السلام ملعون ملعون من وضع رداءه في مصيبة
غيره ٥ ولما قبض علي بن محمد العسكري عليه السلام رأى
الحسن بن علي عليه السلام قد خرج من الدار وقد شق قميصه
من خلف وقدام ٥ ووضع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
رداءه في جنازة سعد بن معاذ رحمة الله عليه فسئل عن
ذلك فقال اني رأيت الملائكة قد وضعت أرديتها فوضعت
ردائي ٥ وقال الصادق عليه السلام لولا ان الصبر خلق قبل
البلاء لتفطر المؤمن كما تتفطر البيضة على الصفا وقال

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اربع من كن فيه كان في نور الله
عز وجل الاعظم من كان عصمة امره شهادة ان لا اله
الا الله واني رسول الله ومن اصابته مصيبة قال انا
لله وانا اليه راجعون ومن اذا اصاب خيرا قال الحمد لله
ومن اذا اصاب خطيئة قال استغفر الله واتوب اليه
وقال ابو جعفر عليه السلام ما من مؤمن يصاب بمصيبة في
الدنيا فيسترجع عند مصيبته ويصبر حين تفجؤه المصيبة
الا غفر الله له ما مضى من ذنوبه الا الكبائر التي اوجب الله عليها
النار ٥ وكلما ذكر مصيبته فيما يستقبل من عمره فاسترجع
عندها وحمد الله عز وجل غفر الله له كل ذنب اكتسبه فيما
بين الاسترجاع الاول الى الاسترجاع الاخير الا الكبائر من
الذنوب ٥ وروى ابو بصير عن ابي جعفر عليه السلام انه قال
ان ملكا موكلا بالمقابر فاذا انصرف اهل الميت من جنازتهم عن
بينهم اخذ قبضة من تراب فرمى بها في آثارهم ثم قال انسوا ما
رأيتم فلولا ذلك لما انتفع احد بعيش ٥ وقال الصادق عليه السلام
من اصيب بمصيبة جزع عليها او لم يجزع صبر عليها او لم يصبر كان ثوابه
من الله عز وجل الجنة ٥ فقال عليه السلام ثواب المؤمن من ولده اذا

مات الجنة صبر او لم يصبر وقال عليه السلام من قدم ولدا
كان خيرا له من سبعين يخلفهم بعده كلهم قد ركب الخيل
وقاتل في سبيل الله عز وجل وقال رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم لا يدخل الجنة رجل ليس له فرط فقال
له رجل ممن لم يولد له ولم يقدم يا رسول الله او كلنا
فقال نعم من فرط الرجل اخاه في الله عز وجل ٥ وقال عليه
السلام لفاطمة عليها السلام لا تدعي بذل ولا ثكل ولا
حزن وما قلت فيه فقد صدقت ٥ وروى مهران
بن محمد عن الصادق عليه السلام انه قال ان الميت اذا
مات بعث الله عز وجل ملكا الى اوجع اهله عليه
فمسح على قلبه فانساه لوعة الحزن لولا ذلك لم تعمر
الدنيا ٥ وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا قبض
ولد المؤمن والله اعلم بما قال العبد يسأل الملائكة
قبضتم ولد فلان المؤمن فيقولون نعم ربنا فيقول فماذا
قال عبدي فيقولون حمدك ربنا واسترجع فيقول
عز وجل ابنوا له بيتا في الجنة وسموه بيت الحمد ٥
ولما مات اسماعيل خرج الصادق عليه السلام فتقدم

السرير بلا حذاء ولا رداء ٥ وكان علي بن الحسين عليه السلام
اذا رأى جنازة قال الحمد لله الذي لم يجعلني من السواد المخترم
وقال الصادق عليه السلام ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم حين
جاءته وفاة جعفر بن ابي طالب وزيد بن حارثة كان اذا دخل
بيته كثر بكاؤه عليهما جدا ويقول كانا يحدثاني ويؤنساني
فذهبا جميعا ٥ وقال عليه السلام ان الصبر والبلاء يستبقان
الى المؤمن فيأتيه البلاء وهو صبور وان الجزع والبلاء يستبقان
الى الكافر فيأتيه البلاء وهو جزوع ٥ وروي عن الكاهلي انه
قال قلت لابي عبد الله موسى بن جعفر عليه السلام ان امرأتي
واختي وهي امرأة محمد بن زياد يخرجان في المآتم فأنهاهما
فتقولان لي ان كان حراما انتهينا وان لم يكن حراما فلم
تمنعنا فيمتنع من قضاء حقوقنا فقال عليه السلام عن
الحقوق تسألني كان ابي عليه السلام يبعث امي وام فروة
تقضيان حقوق اهل المدينة ٥ وقال الصادق عليه السلام
لا يسأل في القبر الا من محض الايمان محضا او محض الكفر
محضا والباقون يلهى عنهم الى يوم القيامة ٥ وسأله ابن مهران
عن زيارة القبور وبناء المساجد فيها فقال اما زيارة القبور

فلا بأس بها ولا يبنى عندها مساجد ٥ وقال النبي صلى الله عليه
وآله وسلم لا تتخذوا قبري قبلة ولا مسجدا فان الله عز وجل
لعن اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد وسأل جراح
المدائني ابا عبد الله عليه السلام كيف التسليم على اهل القبور فقال
تقول السلام على اهل الديار من المؤمنين والمسلمين رحم
الله المتقدمين منا والمتأخرين وانا ان شاء الله بكم
لاحقون وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا مر على القبور
قال السلام عليكم من ديار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون
وقال امير المؤمنين عليه السلام لما دخل المقابر يا اهل التربة
ويا اهل الغربة اما الدور فقد سكنت واما الازواج فقد
نكحت واما الاموال فقد قسمت ٥ فقال لو اذن لهم في
الجواب لقالوا ان خير الزاد التقوى ٥ ووقف رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم على القتلى ببدر وقد جمعهم في قليب فقال
يا اهل القليب انا قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا فهل وجدتم
ما وعدكم حقا فقال المنافقون ان رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم يكلم الموتى فنظر اليهم فقال لو اذن لهم في الكلام
لقالوا نعم ٥ وان خير الزاد التقوى ٥ وكانت فاطمة

عليها السلام تاتي قبور الشهدا كل غدوة سبت فتاتي قبر حمزة
فتترحم عليه وتستغفر له وقال الصادق عليه السلام اذا دخلت
الجبانة فقل السلام على اهل الجنة ه وقال ابو الحسن موسى بن
جعفر عليهما السلام اذا دخلت المقابر فطا القبور فمن كان
مومنا استروح الى ذلك ومن كان منافقا وجد المه ه
وروى محمد بن مسلم انه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
الموتى نزورهم فقال نعم قلت فيعلمون بنا اذا اتيناهم قال
اي والله انهم ليعلمون ويفرحون بكم ويستانسون اليكم
قال قلت فاي شي نقول اذا اتيناهم قال قل اللهم جاف
الارض عن جنوبهم وصاعد اليك ارواحهم ولقهم منك رضوانا
واسكن اليهم من رحمتك ما تصل به وحدتهم وتونس به وحشتهم
انك على كل شي قدير ه قال الرضا عليه السلام من زار قبر
مومن فقرا عليه انا انزلناه في ليلة القدر سبع مرات
غفر الله له ولصاحب القبر ه وسال اسحق بن عمار
ابا الحسن الاول عليه السلام عن المومن يزور اهله قال
نعم فقال في كم فقال على قدر فضايلهم منهم من يزور
كل يوم ومنهم من يزور في كل يومين ومنهم من يزور كل ثلثة ايام

قال ثم رايت في مجرى كلامه انه يقول ادناهم جمعة فقال
له في اي ساعة قال عند زوال الشمس او قبل ذلك فيبعث
الله معه ملكا يريه ما يسر به ويستر عنه ما يكرهه فيرى
سرورا ويرجع الى قرة عين ه وروى حفص بن البختري عن
ابي عبد الله عليه السلام ان الكافر يزور اهله فيرى ما يكرهه ويستر عنه
ما يحب وقال صفوان بن يحيى لابي الحسن موسى بن جعفر
عليه السلام بلغني ان المومن اذا اتاه الزاير انس به فاذا
انصرف عنه استوحش فقال لا يستوحش وقال
ابو جعفر عليه السلام يصنع للميت ماتم ثلاثة ايام من يوم
مات ه واوصى ابو جعفر عليه السلام بثمانماية درهم
لماتمه وكان يرى ذلك السنة لان رسول الله صلى الله عليه وآله
قال اتخذوا لال جعفر بن ابي طالب طعاما فقد شغلوا ه
واوصى ابو جعفر عليه السلام ان يندب في المواسم عشر سنين
وقال الصادق عليه السلام الاكل عند اهل المصيبة من عمل
اهل الجاهلية والسنة البعثة اليهم بالطعام على ما امر به
النبي صلى الله عليه وآله في آل جعفر بن ابي طالب عليه السلام
لما جا نعيه وقال عليه السلام لما قتل جعفر بن ابي طالب

امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاطمة عليها السلام ان تأتي
اسما بنت عميس ونساها وان يصنع لهم طعاما ثلثة ايام
فجرت بذلك السنه ○ وقال الصادق عليه السلام ليس لاحد
ان يحد اكثر من ثلاثة ايام الا المرأة على زوجها حتى تنقضي عدتها
وسئل عن اجر النائحة فقال لا باس به قد نيح على رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم ○ وروي انه قال لا باس بكسب النائحة
اذا قالت صدقا ○ وفي خبر اخر قال يستحله بضرب احدى
يديها على الاخرى ولما انصرف رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم من وقعة احد الى المدينة سمع من كل دار قتل من اهلها
قتيل نوحا وبكاء ولم يسمع من دار حمزة عمه فقال عليه السلام
لكن حمزة لا بواكي عليه فآلى اهل المدينة ان لا ينوحوا
على ميت ولا يبكوه حتى يبدوا بحمزة فينوحوا عليه ويبكوه
فهم الى اليوم على ذلك ○ وقال عمر بن يزيد قلت لابي عبد
الله عليه السلام يصلى عن الميت قال نعم حتى انه ليكون في
ضيق فيوسع عليه ذلك الضيق ثم يؤتى فيقال خفف عنك
الضيق بصلاة فلان اخيك عنك ○ قال فقلت
له فاشرك بين رجلين في ركعتين قال نعم ○ فقال

عليه السلام ان الميت ليفرح بالترحم عليه والاستغفار له كما
يفرح الحي بالهدية تهدى اليه ويجوز ان يجعل الرجل حجة
او عمرة او بعض صلواته او بعض طوافه لبعض اهله وهو
ميت وينتفع به حتى انه ليكون مسخوطا عليه فيغفر له ويكون
مضيقا عليه فيوسع عليه ويعلم الميت بذلك ○ ولو ان
رجلا فعل ذلك عن ناصب لخفف عنه ○ والبر والصلة
والحج يجعل للميت والحي ○ فاما الصلاة فلا تجوز عن الحي
وقال عليه السلام ستة تلحق المؤمن بعد وفاته
ولد يستغفر له ومصحف يخلفه وغرس يغرسه وصدقة
ماء يجريه وقليب يحفره وسنة يؤخذ بها من بعده
وقال عليه السلام من عمل من المسلمين عن ميت عملا صالحا
اضعف له اجره ونفع الله به الميت ○ وقال عليه
السلام يدخل على الميت في قبره الصلاة والصوم والحج
والصدقة والبر والدعاء ويكتب اجره للذي يفعله
وللميت ○ ولما مات ذر بن ابي ذر رحمه الله عليه وقف
على قبره فمسح القبر بيده ثم قال رحمك الله يا ذر والله ان كنت
بي لبرا ولقد قبضت واني عنك راض والله ما بي فقدك

وما علي من غضاضة وما لي الى احد سوى الله من حاجة ولولا
هول المطلع لسرني ان اكون مكانك ولقد شغلني الحزن
لك عن الحزن عليك والله ما بكيت عليك ولكن بكيت لك
فليت شعري ما قلت وما قيل لك اللهم اني قد وهبت له
ما افترضت عليه من حقي فهب له ما افترضت عليه
من حقك فانت احق مني بالجود والكرم ٥

باب النوادر

قال الصادق عليه السلام ما من احد يموت احب الي
ابليس من موت فقيه ٥ وسئل عن قول الله عز وجل
اولم يروا انا نأتي الارض ننقصها من اطرافها فقال فقد العلماء
وسئل عن قول الله عز وجل اولم نعمركم ما يتذكر فيه من
تذكر قال توبيخ لابن ثماني عشرة سنة وسئل عن قول الله عز وجل
وان من قرية الا نحن مهلكوها قبل يوم القيامة قال هو
الفناء بالموت وقال الصادق عليه السلام لشيعته لكم ان تعزونا
ولنا ان نعزيكم انما الكرام تعزونا لانكم تشاركونا في المصيبة
وسئل ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يقول
لابنه بابي انت وامي او بابوي انت اترى بذلك بأسا

بلغت المقابلة

فقال ان كان ابواه حيين فارى ذلك عقوقا وان كانا قد ماتا
فلا بأس ٥ وقال الصادق عليه السلام الصبر صبران فالصبر
عند المصيبة حسن جميل وافضل من ذلك الصبر عند ما حرم الله عز وجل
عليك فيكون لك حاجزا ٥ وقال عليه السلام ان الله تبارك
وتعالى تطول على عباده بثلث القى عليهم الريح بعد الروح
ولولا ذلك ما دفن حميم حميما ٥ والقى عليهم السلوة بعد
المصيبة ولولا ذلك لانقطع النسل ٥ والقى على هذه الحبة
دابة ولولا ذلك لكنزها ملوكهم كما يكنزون الذهب
والفضة وقال عليه السلام انا اهل بيت نجزع قبل المصيبة
فاذا نزل امر الله عز وجل رضينا بقضائه وسلمنا لامره
وليس لنا ان نكره ما احب الله لنا وقال عليه السلام
من خاف على نفسه من وجد بمصيبة فليفض من دموعه
فانه يسكن عنه ٥ وقال ابن ابي ليلى للصادق
عليه السلام اي شيء احلى مما خلق الله عز وجل فقال
الولد الشاب قال فاي شيء امر مما خلق الله قال
فقده فقال له اشهد انكم حجج الله على خلقه ٥ وقال
عليه السلام ما من عبد يمسح يده على راس يتيم ترحما له

الا اعطاه الله عز وجل بكل شعرة نوراً يوم القيامة ○ وروي
انه يكتب الله عز وجل له بعدد كل شعرة مرّ عليها يده حسنة
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من انكر منكم قسوة قلبه
فليدن يتيماً فيلاطفه وليمسح رأسه يلين قلبه باذن الله عز وجل
فان لليتيم حقاً ○ وروي انه قال يقعده على خوانه ويمسح رأسه
يلين قلبه ○ وقال الصادق عليه السلام اذا بكى اليتيم اهتز له
العرش لا يسكته عبد مؤمن الا وجبت له الجنة ○ وقال
الصادق عليه السلام من قدم اولاداً يحتسبهم عند الله حجبوه من
النار باذن الله عز وجل ○ وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
ان الله تبارك وتعالى كره لي ست خصال وكرههن للاوصياء
من ولدي واتباعهم من بعدي العبث في الصلاة والرفث
في الصوم ○ والمن بعد الصدقة واتيان المساجد جنباً
والتطلع في الدور والضحك بين القبور ○ وقال
الصادق عليه السلام كل ما جعل على القبر من غير تراب
فهو ثقل على الميت ○ وروي ان السندي بن شاهك قال
لابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام احب ان تدعني اكفنك
فقال انا اهل بيت حج صرورتنا ومهور نسائنا واكفاننا

من طهور اموالنا ○ وقال الصادق عليه السلام ان اعداءنا
يموتون بالطاعون وانتم تموتون بعلة البطون الا انها
علامة فيكم يا معشر الشيعة ○ وقال امير المؤمنين
عليه السلام من جدد قبراً او مثل مثالاً فقد خرج من الاسلام
واختلف مشايخنا في معنى هذا الخبر فقال محمد بن الحسن الصفار
رحمه الله هو جدّد بالجيم لا غير ○ وكان شيخنا محمد بن الحسن
بن احمد بن الوليد رضي الله عنه يحكي عنه انه قال لا يجوز
تجديد القبر وتطيين جميعه بعد مرور الايام عليه وبعد
ما طين في الاول ولكن اذا مات ميت وطين قبره فجائز
ان يرمّ سائر القبور من غير ان تجدد ○ وذكر سعد بن عبد
الله رحمه الله انه كان يقول انما هو من حدّد قبراً بالحاء
غير معجمة يعني به من سنّم قبراً ○ وذكر عن احمد بن ابي عبد
الله البرقي انه قال انما هو من جدث ونبش الجدث
القبر فلا ندري ما عنى به والذي اذهب اليه انه جدد
بالجيم ومعناه نبش قبراً لان من نبش قبراً فقد جدده
واحوج الى تجديده وقد جعله جدثاً محفوراً واقول ان
التجديد على المعنى الذي ذهب اليه محمد بن الحسن الصفار

والتجديد بالحاء غير معجمة الذي ذهب اليه سعد بن عبد الله
والذي قال الشيخ من انه حدث كله داخل في معنى الحدث
وان من خالف الامام عليه السلام في التجديد والتسنيم والنبش
واستحل شيئاً من ذلك فقد خرج من الاسلام والذي اقوله
في قوله عليه السلام ومن مثل مثالاً الا انه يعني من ابدع
بدعة ودعا اليها او وضع ديناً فقد خرج من الاسلام
وقولي في ذلك قول ائمتي عليهم السلام فان اصبت فمن
الله على السنتهم وان اخطأت فمن عند نفسي ٥ وروي
عن عمار الساباطي انه قال سئل ابو عبد الله عليه السلام
عن الميت هل يبلى جسده فقال نعم حتى لا يبقى لحم ولا
عظم الا طينته التي خلق منها فانها لا تبلى تبقى في القبر
مستديرة حتى يخلق منها كما خلق اول مرة ٥ وقال
الصادق عليه السلام ان الله عز وجل حرم عظامنا على
الارض وحرم لحومنا على الدود ان تطعم منا شيئاً ٥
وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم حياتي خير لكم ومماتي خير
لكم قالوا يا رسول الله وكيف ذلك فقال اما حياتي

فان الله عز وجل يقول وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم واما
مفارقتي اياكم فان اعمالكم تعرض علي كل يوم فما كان من حسن
استزدت الله لكم وما كان من قبيح استغفرت الله لكم
قالوا وقد رممت يا رسول الله يعنون صرت رميماً
فقال كلا ان الله تبارك وتعالى حرم لحومنا على الارض ان
تطعم منها شيئاً ٥ وروي ان اعمال العباد تعرض على رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلى الائمة عليهم السلام كل يوم
ابرارها وفجارها فاحذروا ذلك قول الله عز وجل
وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون
وسئل الصادق عليه السلام عن المصلوب يصيبه
عذاب القبر فقال ان رب الارض هو رب الهواء
فيوحي الله عز وجل الى الهواء فيضغطه اشد من ضغطة
القبر ٥ وروى عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال ان غسلت رأس الميت ولحيته بالخطمي فلا بأس
وذكر هذا في حديث طويل يصف فيه غسل الميت ٥
وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام غسل الميت مثل غسل
الجنب فان كان كثير الشعر فرد عليه ثلاث مرات

وقال الصادق عليه السلام لا بأس ان تجعل الميت بين رجليك
وان تقوم فوقه فتغسله اذا قلبته يمينا وشمالا لا تضبطه
برجليك كي لا يسقط لوجهه وان رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم مشى خلف جنازة رجل من الانصار فقيل له
الا تركب يا رسول الله قال اني اكره ان اركب والملائكة
يمشون ○ وقال الصادق عليه السلام في آخر
حديث يذكر فيه غسل الميت اياك ان تحشو مسامعه
شيئا فان خفت ان يظهر من المنخرين شيء فلا عليك ان تصير
ثم قطنا وان لم تخف فلا تجعل فيه شيئا ○ وقال عليه
السلام في آخر حديث طويل يصف فيه غسل الميت لا
تخلل اظافيره وقال عليه السلام اذا مات لاحدكم
ميت فسجوه تجاه القبلة وكذلك اذا غسل يحفر
له موضع المغتسل تجاه القبلة ○ وقال الصادق
عليه السلام اذا قبضت الروح فهي فوق الجسد روح
المؤمن وغيره تنظر الى كل شيء يصنع به فاذا كفن ووضع
على السرير وحمل على اعناق الرجال عادت الروح ودخلت
فيه فيمد له في بصره فينظر الى موضعه من الجنة او من النار

فينادي باعلا صوته ان كان من اهل الجنة عجلوني عجلوني
وان كان من اهل النار ردوني ردوني وهو يعلم كل شيء يصنع به
ويسمع الكلام ○ وقال الصادق عليه السلام ان الارواح
في صفة الاجساد في شجرة من الجنة تتساءل وتتعارف فاذا
قدمت الروح على الروح يقول دعوها فقد افلتت من هول
عظيم ثم يسألونها ما فعل فلان وما فعل فلان فان قالت
لهم تركته حيا ارتجوه وان قالت لهم قد هلك قالوا هوى
هوى ○ وقال الصادق عليه السلام ان الله تبارك وتعالى
اوحى الى موسى عليه السلام ان اخرج عظام يوسف عليه السلام
من مصر ووعده طلوع القمر فابطأ القمر عليه فسأل عمن
يعلم موضعه فقيل له ها هنا عجوز تعلم علمه فبعث اليها فاتي
بعجوز مقعدة عمياء فقال تعرفين قبر يوسف قالت نعم
قال فاخبريني بموضعه قالت لا افعل حتى تعطيني خصالا تطلق
رجلي وتعيد الي بصري وترد الي شبابي وتجعلني معك
في الجنة فكبر ذلك على موسى عليه السلام فاوحى الله عز وجل
اليه انما تعطي علي فاعطها ما سألت ففعل فدلته على
قبر يوسف فاستخرجه من شاطئ النيل في صندوق مرمر

فلما اخرجه طلع القمر فحمله الى الشام فلذلك يحمل اهل
الكتاب موتاهم الى الشام وهو يوسف بن يعقوب وما
ذكر الله عز وجل يوسف في القرآن غيره ۝ وقال الصادق
عليه السلام اكثر ما يكون الانسان يوم يولد واصغر ما
يكون يوم يموت ۝ وقال عليه السلام ما خلق الله
عز وجل يقينا لا شك فيه اشبه بشك لا يقين فيه
من الموت ۝ وقال عليه السلام اول من جعل له النعش فاطمة
بنت محمد عليها السلام

ابواب الصلاة وحدودها

قال الرضا عليه السلام الصلاة لها اربعة الف باب
فقال الصادق عليه السلام الصلاة لها اربعة الف حد ۝

باب فرض الصلوة

قال زرارة بن اعين قلت لابي جعفر عليه السلام اخبرني
عما فرض الله تعالى قال خمس صلوات في الليل والنهار
فقلت هل سماهن الله وبينهن في كتابه فقال نعم قال الله
عز وجل لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم اقم الصلاة
لدلوك الشمس الى غسق الليل ودلوكها زوالها
ففيما بين دلوك الشمس الى غسق الليل اربع صلوات

سماهن وبينهن ووقتهن وغسق الليل انتصافه
ثم قال ~~ثم قال~~ وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا
فهذه الخامسة وقال في ذلك اقم الصلاة طرفي النهار
وطرفاه المغرب والغداة وزلفا من الليل وهي صلاة
العشاء الآخرة وقال حافظوا على الصلوات
والصلاة الوسطى وهي صلاة الظهر وهي اول صلاة
صلاها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهي وسط
صلاتين بالنهار صلاة العصر وصلاة الغداة وقال
في بعض القراءة حافظوا على الصلوات والصلاة
الوسطى صلاة العصر وقوموا لله قانتين في
صلاة الوسطى وقيل انزلت هذه الآية يوم الجمعة
ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في سفر فقنت فيها
وتركها على حالها في السفر والحضر واضاف للمقيم
ركعتين وانما وضعت الركعتان اللتان اضافهما النبي
صلى الله عليه وآله وسلم يوم الجمعة للمقيم لمكان الخطبتين
مع الامام فمن صلى يوم الجمعة في غير جماعة فليصلها
اربعا كصلوة الظهر في سائر الايام ۝ وقال

الصادق عليه السلام في قول الله عز وجل ان الصلاة كانت على
المؤمنين كتابا موقوتا قال مفروضا وقال عليه السلام
ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امره ربه بخمسين صلاة
فمر على النبيين نبي نبي لا يسألونه عن شيء حتى انتهى الى موسى
بن عمران عليه السلام فقال باي شيء امرك ربك قال
بخمسين صلاة فقال سل ربك التخفيف فان امتك لا
تطيق ذلك فسأل ربه فحط عنه عشرا ثم مر بالنبيين
نبي نبي لا يسألونه عن شيء حتى مر بموسى بن عمران عليه السلام
فقال باي شيء امرك ربك قال باربعين صلاة فقال
سل ربك التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فسأل ربه
فحط عنه عشرا ثم مر بالنبيين نبي نبي حتى مر بموسى
عليه السلام فقال باي شيء امرك ربك فقال بثلاثين
صلاة فقال سل ربك التخفيف فان امتك لا تطيق
فسأل ربه عز وجل فحط عنه عشرا ثم مر بالنبيين نبي
نبي لا يسألونه عن شيء حتى مر بموسى عليه السلام فقال
باي شيء امرك ربك فقال بعشرين صلوات فقال سل
ربك التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فاني حيث



الى بني اسرائيل بما افترض الله عز وجل عليهم فلم يأخذوا به ولم
يقووا عليه فسأل النبي عليه السلام ربه عز وجل فخفف عنه
فجعلها خمسا ثم مر بالنبيين نبي نبي لا يسألونه عن شيء
حتى مر بموسى عليه السلام فقال باي شيء امرك ربك
قال بخمس صلوات قال سل ربك التخفيف عن امتك فان امتك لا
تطيق ذلك فقال اني لاستحيي ان اعود الى ربي فجاء
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بخمس صلوات ٥ وقال
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جزى الله موسى بن عمران عن امتي
خيرا ٥ وقال الصادق عليه السلام جزى الله موسى عنا
خيرا ٥ وروي عن زيد بن علي بن الحسين عليه السلام انه قال
سألت ابي سيد العابدين عليه السلام فقلت له يا ابه اخبرني
عن جدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما عرج به الى السماء
وامره ربه عز وجل بخمسين صلاة كيف لم يسأله التخفيف عن
امته حتى قال له موسى بن عمران عليه السلام ارجع الى ربك فسله
التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فقال يا بني ان رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم لا يقترح على ربه عز وجل ولا يراجعه
في شيء يامره به فلما سأله موسى عليه السلام ذلك وصار شفيعا

لانه اليه لم يجز له رد شفاعة اخيه موسى فرجع الى ربه
عز وجل فسأله التخفيف الى ان ردها خمس صلوات ثم قد ساله
موسى عليه السلام ان يرجع الى ربه عز وجل ويسأله التخفيف
فقال يا بني اراد عليه السلام ان يحصل لامته التخفيف مع
اجر خمسين صلوة لقول الله عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر
امثالها الا ترى انه عليه السلام لما هبط الى الارض نزل عليه
جبرئيل عليه السلام فقال يا محمد ان ربك يقريك السلام انها
خمس بخمسين ما يبدل القول لدي وما انا بظلام للعبيد قال
فقلت له يا ابه اليس الله تعالى ذكره لا يوصف بمكان فقال بلى
تعالى الله عن ذلك علوا قلت فما معنى قول موسى عليه السلام
لرسول الله صلى الله عليه واله ارجع الى ربك فقال معناه معنى
قول ابرهيم عليه السلام انى ذاهب الى ربي سيهدين ومعنى
قول موسى عليه السلام وعجلت اليك رب لترضى ومعنى
قوله عز وجل ففروا الى الله يعني حجوا الى بيت الله يا بني ان
الكعبة بيت الله فمن حج بيت الله فقد قصد الى الله والمساجد
بيوت الله فمن سعى اليها فقد سعى الى الله وقصد اليه والمصلي
ما دام في صلاته فهو واقف بين يدي الله عز وجل وان لله تبارك

وتعالى بقاعا في سمواته فمن عرج به اليها فقد عرج به
اليه الا تسمع لله عز وجل يقول تعرج الملائكة والروح اليه
ويقول عز وجل في قصة عيسى بن مريم عليه السلام بل رفعه
الله اليه ويقول عز وجل اليه يصعد الكلم الطيب والعمل
الصالح يرفعه وقد اخرجت هذا الحديث مسندا في كتاب
المعارج والصلوة في اليوم والليلة احدى وخمسين ركعة
منها الفريضة سبع عشرة ركعة الظهر اربع ركعات
والعصر اربع ركعات والعشاء المغرب ثلاث ركعات
والعشاء الاخرة اربع ركعات والغداة ركعتان فهذه
سبع عشرة ركعة فريضة وما سوى ذلك سنة ونافلة ولا
تتم الفرائض الا بها اما نافلة الظهر فست عشرة ركعة
ونافلة المغرب اربع ركعات بعدها بتسليمتين والركعتان
الركعتان بعد العشاء الاخرة من جلوس فانها تعد بركعة
فان اصاب الرجل حدث قبل ان يدرك اخر الليل ويصلي
الوتر يكون قد بات على الوتر فاذا ادرك اخر الليل صلى الوتر
بعد صلاة الليل وقال النبي صلى الله عليه واله من كان يؤمن
بالله واليوم الاخر فلا يبيتن الا بوتر وصلاة الليل ثماني ركعات

والشفع ركعتان والوتر ركعة وركعتا الفجر فهذه احدى
وخمسون ركعة ومن اراد ان [اخر] الليل صلى الوتر مع صلاة
الليل لم يعد الركعتين من جلوس بعد العشاء الاخرة شيئا
وكانت الصلاة له في اليوم والليلة خمسين ركعة وانما صارت
خمسين ركعة لان ساعات الليل اثنتا عشرة ساعة وساعات
النهار اثنتا عشرة ساعة وفيما بين طلوع الفجر الى طلوع
الشمس ساعة فجعل الله عز وجل لكل ساعة ركعتين ٥ وقال
زرارة بن اعين قال ابو جعفر عليه السلام كان الذي فرض
الله عز وجل على العباد عشر ركعات وفيهن القراءة وليس
فيهن وهم يعني سهوا فزاد رسول الله صلى الله عليه وآله سبعا
وفيهن السهو وليس فيهن قراءة فمن شك في الاولتين
اعاد حتى يحفظ ويكون على يقين ومن شك في الاخرتين عمل
بالوهم ٥ وقال زرارة والفضيل قلنا لابي جعفر عليه السلام
ارايت قول الله عز وجل ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا مفروضا
وليس يعني وقت فوتها ان جاز ذلك الوقت ثم صلاها لم تكن صلاة
مؤداة لو كان ذلك كذلك لهلك سليمان بن داود عليه السلام حين
صلاها بغير وقتها ولكنه متى ما ذكرها صلاها ٥ قال

موقوتا قال يعني مفروضا

مصنف هذا الكتاب رحمه الله ان الجهال من اهل الخلاف
يزعمون ان سليمان عليه السلام اشتغل ذات يوم بعرض الخيل حتى
توارت الشمس بالحجاب ثم امر برد الخيل وامر بضرب
سوقها واعناقها وقتلها وقال انها شغلتني عن ذكر
ربي عز وجل وليس كما يقولون جل نبي الله سليمان عليه السلام
عن مثل هذا الفعل لانه لم يكن للخيل ذنب فيضرب
سوقها واعناقها لانها لم تعرض نفسها عليه ولم
تشغله وانما عرضت عليه وهي بهائم غير مكلفة
والصحيح في ذلك ما روي عن الصادق عليه السلام
انه قال ان سليمان بن داود عليه السلام عرض عليه
ذات يوم بالعشي الخيل فاشتغل بالنظر اليها حتى
توارت الشمس بالحجاب فقال للملائكة ردوا الشمس
علي حتى اصلي صلاتي في وقتها فردوها فقام فمسح ساقيه
وعنقه وامر اصحابه الذين فاتتهم الصلاة معه بمثل ذلك
وكان ذلك وضوءهم للصلاة ٥ ثم قام فصلى فلما فرغ غابت
الشمس وطلعت النجوم وذلك قول الله عز وجل ووهبنا
لداود سليمان نعم العبد انه اواب اذ عرض عليه بالعشي

الصافنات الجياد فقال اني احببت حب الخير عن ذكر ربي
حتى توارت بالحجاب ردوها علي فطفق مسحا بالسوق
والاعناق وقد اخرجت هذا الحديث مسندا في كتاب الفوايد
وقد روى ان الله تبارك وتعالى رد الشمس على يوشع بن نون
وصي موسى عليهما السلام حتى صلى الصلاة التي فاتته في
وقتها وقال النبي عليه السلام يكون في هذه الامة كلما كان
في بني اسرائيل حذو النعل بالنعل والقذة بالقذة ٥
وقال عز وجل سنة الله التي قد خلت من قبل ولن
تجد لسنة الله تبديلا وقال عز وجل فلا تجد
لسنتنا تحويلا فجرت هذه السنة في رد الشمس
على امير المومنين علي بن ابي طالب عليه السلام في هذه
الامة رد الله عليه الشمس مرتين مرة في ايام رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم ومرة بعد وفاته عليه السلام
اما في ايامه عليه السلام فروى عن اسما بنت عميس انها
قالت بينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نايم ذات
يوم راسه في حجر علي عليه السلام ففاتته العصر حتى غابت
الشمس فقال اللهم ان عليا كان في طاعتك وطاعة رسولك

فاردد عليه الشمس قالت اسما فرايتها والله غربت
ثم طلعت بعد ما غربت فلم يبق جبل ولا ارض الا طلعت
عليه حتى قام علي عليه السلام فتوضا وصلى ثم غربت ٥
واما بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ٥ فانه روي
عن جويرية بن مسهر انه قال اقبلنا مع امير
المومنين علي بن ابي طالب عليه السلام من قتل الخوارج
حتى اذا قطعنا في ارض بابل حضرت صلاة العصر
نزل امير المومنين عليه السلام ونزل الناس فقال
ايها الناس ان هذه ارض ملعونة قد عذبت في الدهر
ثلاث مرات وفي خبر اخر وهي توقع الثالثة وهي
احدى الموتفكات وهي اول ارض عبد فيها وثن
وانه لا يحل لنبي ولا وصي نبي ان يصلي فيها فمن اراد
ان يصلي فليصل فمال الناس عن جنبي الطريق
يصلون وركب هو عليه السلام بغلة رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم ومضى قال جويرية فقلت والله
لاتبعن امير المومنين عليه السلام ولاقلدنه صلاتي اليوم فمضيت خلفه [illegible]
ما جزنا جسر سورا حتى غابت الشمس فشككت فالتفت
الي وقال يا جويرية اشككت فقلت نعم يا امير المومنين

ونزل عليه السلام ناحيه فتوضا ثم قام فنطق بكلام لا
احسنه الا كانه العبراني ثم نادى الصلاه فنظرت
والله الى الشمس قد خرجت من بين جبلين لها صرير فصلى
العصر وصليت معه فلما فرغنا من صلاتنا عاد الليل كما
كان فالتفت الي فقال يا جويريه بن مسهر ان الله عز وجل
يقول فسبح باسم ربك العظيم واني سالت الله عز وجل
باسمه العظيم فرد علي الشمس ○ وروي ان جويريه لما
راى ذلك قال وصي نبي ورب الكعبه ○ وقال سليمان
بن خالد للصادق عليه السلام جعلت فداك اخبرني عن
الفرايض التي فرض الله عز وجل على العباد ما هي قال
شهاده ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام
الصلاه الخمس وايتا الزكوه وحج البيت وصيام شهر
رمضان والولايه فمن اقامهن وسدد وقارب
واجتنب كل مسكر دخل الجنه ○ وكان امير المومنين
علي عليه السلام يقول ان افضل ما توسل به المتوسلون
الايمان بالله ورسوله والجهاد في سبيل الله وكلمه
الاخلاص فانها الفطره واقام الصلاه فانها الملة وايتا الزكوه
فانها الله

فانها من فرايض الله عز وجل والصوم فانه جنه من عذابه وحج
البيت فانه منفاه للفقر ومدحضه للذنب وصله الرحم
فانها مثراه في المال منساه في الاجل وصدقه السر
فانها تطفي الخطيه وتطفي غضب الله عز وجل وصنايع
المعروف فانها تدفع ميته السوء وتقي مصارع الهوان
الا فاصدقوا فان الله مع الصادقين وجانبوا الكذب
فانه يجانب الايمان الا ان الصادق على شفا منجاه وكرامه الا
ان الكاذب على شفا مخزاه وهلكه الا وقولوا الخير تعرفوا
به واعملوا به تكونوا من اهله وادوا الامانه الى من ايتمنكم
وصلوا ارحام من قطعكم وعودوا بالفضل ○ وروي
معمر بن يحيى قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول
واذا اجنبت بعد شهر رمضان لم تسال عن صومه ○ وروي
عن عايد الاحمسي انه قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام
وانا اريد ان اساله عن الصلاه فبداني فقال اذا لقيت الله عز
وجل بالصلوات الخمس لم يسالك عما سواهن ○ وروي عن
مسعده بن صدقه انه قال سيل ابو عبد الله عليه السلام
ما بال الزاني لا تسميه كافرا وتارك الصلاه تسميه كافرا

وما الحجة في ذلك فقال ان الزاني وما اشبهه انما يفعل ذلك
لمكان الشهوة لانها تغلبه وتارك الصلاة لا يتركها الا استخفافا
بها وذلك لانك لا تجد الزاني ياتي المراة الا وهو مستلذ
لاتيانه اياها قاصد اليها وكل من ترك الصلوة قاصدا لتركها
فليس يكون قصده لتركها اللذة فاذا نفيت اللذة وقع الاستخفاف
واذا وقع الاستخفاف وقع الكفر ۝ وقال رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم ليس مني من استخف بصلاته لا يرد علي الحوض
لا والله ليس مني من شرب مسكرا لا يرد علي الحوض لا
والله ۝ وقال الصادق عليه السلام شفاعتنا لا تنال
مستخفا بالصلاة ۝ وقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
من اتى على ثوبه في صلاته فليس لله اكتسى ۝ وروى زرارة
عن ابي جعفر عليه السلام انه قال فرض الله الصلاة وسن
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عشرة اوجه صلاة السفر
وصلاة الحضر وصلاة الخوف على ثلثة اوجه وصلاة كسوف
الشمس والقمر وصلاة العيدين وصلاة الاستسقاء ۝
والصلاة على الميت ۝ وقال الصادق عليه السلام السجود
على الارض فريضة وعلى غير الارض سنة ۝ ۝

بلغت المقابلة

باب فضل الصلاة

قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الصلاة ميزان من وفى
استوفى يعني بذلك ان يكون ركوعه مثل سجوده ۝ و في
الاولى والثانية سواء ومن وفى بذلك استوفى الاجر
وقال الصادق عليه السلام ان طاعة الله عز وجل خدمته
في الارض وليس شيء من خدمته يعدل الصلاة فمن ثم
نادت الملائكة زكريا وهو قائم يصلي في المحراب ۝ وقال
النبي صلى الله عليه واله وسلم ما من صلاة يحضر وقتها
الا نادى ملك بين يدي الناس ايها الناس قوموا الى نيرانكم
التي اوقدتموها على ظهوركم فاطفؤها بصلاتكم ۝ ودخل
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم المسجد وفيه ناس من اصحابه
فقال تدرون ما قال ربكم قالوا الله ورسوله اعلم قال ان
ربكم يقول هذه الصلوات الخمس المفروضات من صلاهن
لوقتهن وحافظ عليهن لقيني يوم القيامة وله عندي عهد
ادخله به الجنة ومن لم يصلهن لوقتهن ولم يحافظ عليهن
فذاك الي ان شئت عذبته وان شئت غفرت له ۝
وقال الصادق عليه السلام اول ما يحاسب به العبد الصلاة

فاذا قبلت قبل سائر عمله واذا ردت عليه رد سائر عمله
وقال عليه السلام ان العبد اذا صلى الصلاة في وقتها وحافظ عليها
ارتفعت بيضاء نقية تقول حفظتني حفظك الله واذا
لم يصلها لوقتها ولم يحافظ عليها رجعت عليه سوداء مظلمة
تقول ضيعتني ضيعك الله ٥ وقال الصادق عليه السلام
اقرب ما يكون العبد الى الله عز وجل وهو ساجد قال
الله عز وجل واسجد واقترب ٥ وقال ابو جعفر عليه السلام
ما من عبد من شيعتنا يقوم الى الصلاة الا اكتنفه بعدد
من خالفه ملائكة يصلون خلفه يدعون الله حتى يفرغ من صلاته
وروي عن الصادق عليه السلام صلاة فريضة خير من عشرين
حجة وحجة خير من بيت مملوء ذهبا يتصدق منه حتى يفنى
وقال عليه السلام اياكم والكسل ان ربكم رحيم يشكر
القليل ان الرجل ليصلي الركعتين يريد بهما وجه الله عز
وجل فيدخله الله بهما الجنة وانه ليتصدق بالدرهم تطوعا
يريد به وجه الله عز وجل فيدخله الجنة وانه ليصوم
اليوم تطوعا يريد به وجه الله عز وجل فيدخله الله به الجنة
وقال الصادق عليه السلام لا يجتمع الرغبة والرهبة

في قلب الا وجبت له الجنة فاذا صليت فاقبل بقلبك على
الله عز وجل فانه ليس من عبد مؤمن يقبل بقلبه على الله عز وجل
في صلاته ودعائه الا اقبل الله بقلوب المؤمنين اليه
وايده مع مودتهم اياه بالجنة ٥ وقال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم اذا زالت الشمس فتحت ابواب السماء وابواب
الجنان واستجيب الدعاء فطوبى لمن رفع له عند ذلك عمل صالح
وسأل معاوية بن وهب ابا عبد الله عليه السلام عن افضل
ما يتقرب به العباد الى ربهم واحب ذلك الى الله عز
وجل ما هو فقال ما اعلم شيئا بعد المعرفة افضل من هذه
الصلاة الا ترى ان العبد الصالح عيسى بن مريم عليه السلام
قال واوصاني بالصلاة ٥ واتى رجل رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم فقال ادع الله ان يدخلني الجنة
فقال له اعني بكثرة السجود ٥ وروى محمد بن مسلم
عن ابي جعفر عليه السلام انه قال للمصلي ثلاث خصال
اذا هو قام في صلاته حفت به الملائكة من قدميه
الى مفرق راسه وملك موكل به ينادي لو يعلم المصلي
من يناجي ما انفتل ٥ وقال ابو الحسن الرضا عليه السلام

الصلاة قربان كل تقي ٥ وقال الصادق عليه السلام احب الاعمال
الى الله عز وجل الصلاة واخر وصايا الانبياء عليهم السلام وما
احسن من الرجل يغتسل او يتوضأ فيسبغ الوضوء ثم يتنحى حيث
لا يراه انيس فيشرف الله عز وجل عليه وهو راكع او ساجد
ان العبد اذا سجد فاطال السجود نادى ابليس يا ويلاه
اطاعوا وعصيت وسجدوا وابيت ٥ وقال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم مثل الصلاة مثل عمود الفسطاط اذا
ثبت العمود ثبتت الاطناب والاوتاد والغشاء
واذا انكسر العمود لم ينفع وتد ولا طنب ولا غشاء
فقال عليه السلام انما مثل الصلاة فيكم كمثل السري وهو
النهر على باب احدكم يخرج اليه في اليوم والليلة يغتسل
منه خمس مرات فلم يبق الدرن على الغسل خمس مرات
ولم يبق الذنوب على الصلاة خمس مرات ٥ وقال
الصادق عليه السلام من قبل الله له صلاة واحدة
لم يعذبه ٥ وقال عليه السلام قال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم يفضل من خمسين تسبيحة على صلاة فريضة
وفيها فضلها حافظ اول وقتها واتم ركوعها وسجودها

ثم تمجد الله عز وجل وعظمه وحمده حتى يدخل وقت
صلاة اخرى لم يلغ بينهما كتب الله له كاجر الحاج المعتمر
وكان من اهل عليين وقد اخرجت هذه الاخبار مسندة
مع ما رويت في معناها في كتاب فضائل الصلاة ٥

باب علة وجوب خمس صلوات في خمس مواقيت

روي عن الحسن بن علي بن ابي طالب عليه السلام انه قال
جاء نفر من اليهود الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسأله اعلمهم
عن مسائل فكان مما سأله اخبرني عن الله عز وجل
لاي شيء فرض الله عز وجل هذه الخمس الصلوات في خمس
مواقيت على امتك في ساعات الليل والنهار فقال النبي صلى
الله عليه وآله وسلم ان الشمس عند الزوال لها حلقة تدخل
فيها فاذا دخلت فيها زالت الشمس فيسبح كل شيء دون
العرش بحمد ربي جل جلاله وهي الساعة التي يؤتى فيها
بجهنم يوم القيامة فما من مؤمن يوافق تلك الساعة ان يكون
ساجدا او راكعا او قائما الا حرم الله جسده على
النار ٥ واما صلاة العصر فهي الساعة التي اكل
آدم فيها من الشجرة فاخرجه الله عز وجل من الجنة فامر الله

يصلي علي فيها ربي جل جلاله ففرض الله علي وعلى امتي فيها الصلاة وقال اقم الصلاة لدلوك الشمس الى غسق الليل وهي الساعة ...

عز وجل دينه بهذه الصلاه الى يوم القيامة واختارها
لامتي فهي من احب الصلوات الى الله عز وجل واوصاني ان احفظها
من بين الصلوات واما صلاه المغرب فهي الساعه التي تاب
الله عز وجل على ادم عليه السلام وكان بين ما اكل من الشجره
وبين ما تاب الله عز وجل عليه ثلثمايه سنه من ايام الدنيا
وفي ايام الاخره يوم كالف سنه ما بين العصر الى العشا
فصلى ادم عليه السلام ثلاث ركعات ركعه لخطيته وركعه
لخطيه حوا وركعه لتوبته ففرض عز وجل هذه الثلاث
الركعات على امتي وهي الساعه التي يستجاب فيها الدعا
فوعدني ربي عز وجل ان يستجيب لمن دعاه فيها وهي الصلاه
التي امرني ربي بها في قوله تبارك وتعالى فسبحان الله حين
تمسون وحين تصبحون ٥ واما صلاه العشا الاخره فان
للقبر ظلمه وليوم القيامه ظلمه امرني ربي عز وجل وامتي
بهذه الصلاه لتنور القبور وليعطيني وامتي النور على
الصراط وما من قدم مشت الى صلاه العتمه الاحرم الله عز وجل
جسدها على النار وهي للصلاه التي اختارها الله تعالى من ذكره
للمرسلين قبلي ٥ واما صلاه الفجر فان الشمس اذا طلعت

في الاصل لله

تطلع على قرن شيطان فامرني ربي عز وجل ان اصلي قبل طلوع
الشمس صلاه الغداه وقبل ان يسجد لها الكافر لتسجد امتي
لله عز وجل وسرعتها احب الى الله عز وجل وهي الصلاه
التي يشهدها ملايكه الليل وملايكه النهار ٥ وعله اخرى
وهي ما روى الحسين بن العلا عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال
لما هبط ادم من الجنه ظهرت به شامة سودا في وجهه
من قرنه الى قدمه فطال حزنه وبكاوه على ما ظهر به فاتاه
جبريل عليه السلام فقال له ما يبكيك يا ادم فقال لهذه الشامه
التي ظهرت بي قال قم يا ادم فصل فهذا وقت الصلاه الاولى
فقام فصلى فانحطت الشامه الى عنقه فجاه في الصلاه الثانيه
فقال قم يا ادم فهذه وقت الصلاه الثانيه فقام فصلى فانحطت
الشامة الى سرته فجاه في الصلاه الثالثه فقال يا ادم
قم فصل فهذا وقت الصلاه الثالثه فقام فصلى فانحطت
الشامه الى ركبته ٥ فجاه في الصلاه الرابعه فقال يا ادم
قم فصل فهذا وقت الصلاه الرابعه فقام فصلى فخرج منها فحمد
الله واثنى عليه فقال جبريل يا ادم مثل ولدك في هذه الصلاه
كمثلك في هذه الشامه من صلى من ولدك في كل يوم وليله خمس

صلى ان خرج من ذنوبه كما خرج من هذه الشامه ٥

علة اخرى لوجوب الصلاه

كتب الرضا علي بن موسى عليه السلام الى محمد بن سنان فيما كتب
من جواب مسائله ان علة الصلاه انها اقرار بالربوبيه لله
عز وجل وخلع الانداد وقيام بين يدي الجبار جل جلاله
بالذل والمسكنه والخضوع والاعتراف والطلب
للاقاله من سالف الذنوب ووضع الوجه على الارض
كل يوم اعظاما لله جل جلاله وان يكون ذاكرا غير ناس
ولا بطر ويكون خاشعا متذللا راغبا طالبا للزياده
في الدين والدنيا مع ما فيه من الايجاب والمداومه على
ذكر الله عز وجل بالليل والنهار لئلا ينسى العبد سيده
ومدبره وخالقه فيبطر ويطغى ويكون في ذكره لربه
جل وعز وقيامه بين يديه زجرا له عن المعاصي ومانعا
من انواع الفساد ٥ وقد اخرجت هذه العلل مسنده
في كتاب الشرائع والاحكام والاسباب ٥ علل

باب مواقيت الصلاه

سأل مالك الجهني ابا عبد الله عليه السلام عن وقت الظهر

فقال اذا زالت الشمس فقد دخل وقت الصلاه فاذا فرغت
من سبحتك فصل الظهر متى ما بدا لك ٥ وسأل عبيد
الله بن زراره عن وقت الظهر والعصر فقال اذا زالت
الشمس دخل وقت الظهر والعصر جميعا الا ان هذه
قبل هذه ثم انت في وقت منهما جميعا حتى تغيب
الشمس ٥ وروى زراره عن ابي جعفر عليه السلام
انه قال اذا زالت الشمس دخل الوقتان الظهر
والعصر ٥ واذا غابت الشمس دخل الوقتان المغرب
والعشاء الاخره ٥ وروى الفضل بن يسار وزراره
بن اعين وبكير بن اعين ومحمد بن مسلم وبريد بن معاويه
العجلي عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام انهما
قالا وقت الظهر بعد الزوال قدمان ووقت
العصر بعد ذلك قدمان ٥ وقال الصادق عليه السلام
اول الوقت زوال الشمس وهو وقت الله الاول
وهو افضلهما وقال عليه السلام اول الوقت
رضوان الله وآخره عفو الله والعفو لا يكون الا
من ذنب ٥ وقال عليه السلام لفضل الوقت الاول

صلوات خرج من ذنوبه كما خرج من بطن امه هذه الشاملة ٥

علة اخرى لوجوب الصلاة

كتب الرضا علي بن موسى عليه السلام الى محمد بن سنان فيما كتب من جواب مسائله ان علة الصلاة انها اقرار بالربوبية لله عز وجل وخلع الانداد وقيام بين يدي الجبار جل جلاله بالذل والمسكنة والخضوع والاعتراف والطلب للاقالة من سالف الذنوب ووضع الوجه على الارض كل يوم اعظاما لله جل جلاله وان يكون ذاكرا غير ناس ولا بطر ويكون خاشعا متذللا راغبا طالبا للزيادة في الدين والدنيا مع ما فيه من الايجاب والمداومة على ذكر الله عز وجل بالليل والنهار لئلا ينسى العبد سيده ومدبره وخالقه فيبطر ويطغى ويكون في ذكره لربه جل وعز وقيامه بين يديه زجرا له عن المعاصي ومانعا من انواع الفساد ٥ وقد اخرجت هذه العلل مسنده في كتاب الشرائع والاحكام والاسباب ٥

علل

باب مواقيت الصلاة

قال مالك الجهني سألت ابا عبد الله عليه السلام عن وقت الظهر

فقال اذا زالت الشمس فقد دخل وقت الصلاة فاذا فرغت من سبحتك فصل الظهر متى ما بدا لك ٥ وسأل عبيد الله بن زرارة عن وقت الظهر والعصر فقال اذا زالت الشمس دخل وقت الظهر والعصر جميعا الا ان هذه قبل هذه ثم انت في وقت منهما جميعا حتى تغيب الشمس ٥ وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال اذا زالت الشمس دخل الوقتان الظهر والعصر ٥ واذا غابت الشمس دخل الوقتان المغرب والعشاء الاخرة ٥ وروى الفضيل بن يسار وزرارة بن اعين وبكير بن اعين ومحمد بن مسلم وبريد بن معاوية العجلي عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام انهما قالا وقت الظهر بعد الزوال قدمان ووقت العصر بعد ذلك قدمان ٥ وقال الصادق عليه السلام اول الوقت زوال الشمس وهو وقت الله الاول وهو افضلهما وقال عليه السلام اول الوقت رضوان الله واخره عفو الله والعفو لا يكون الا من ذنب ٥ وقال عليه السلام لفضل الوقت الاول

الظهر

على الاخير خير للمومن من اهله وماله ○ وسال زراره
ابا جعفر عليه السلام عن وقت الظهر فقال ذراع من زوال
الشمس ووقت العصر ذراعان من وقت الظهر فذلك اربعة
اقدام من زوال الشمس ثم قال ~~ان حايط مسجد~~
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان قامة فكان اذا
مضى منه ذراع صلى الظهر واذا مضى منه ذراعان صلى
العصر ثم قال اتدري لم جعل الذراع والذراعان
قلت لم جعل قال لمكان النافلة لك ان تتنفل من
زوال الشمس الى ان يمضي ذراع فاذا بلغ فيك
ذراعا بدات بالفريضة وتركت النافلة ○ وقال
ابو جعفر عليه السلام لابي بصير ما خدعوك فيه من
شي فلا يخدعونك في العصر صلها والشمس بيضا
نقية فان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال
الموتور اهله وماله من ضيع العصر قلت وما الموتور
اهله وماله قال لا يكون له اهل ولا مال في الجنة
قيل وما تضييعها قال يدعها والله حتى تصفر او تغيب
الشمس وقال ابو جعفر عليه السلام وقت المغرب اذا

غاب القرص وقال سماعة بن مهران قلت لابي عبد الله
عليه السلام في المغرب انا ربما صلينا ونحن نخاف ان
تكون الشمس خلف الجبل او قد سترنا منها الجبل فقال
ليس عليك صعود الجبل ووقت المغرب لمن كان في
طلب المنزل في سفر الى ربع الليل والمفيض من عرفات
الى جمع كذلك ○ وروى بكر بن محمد عن ابي عبد الله عليه السلام
انه سأله سائل عن وقت المغرب فقال ان الله تبارك
يقول في كتابه لابرهيم عليه السلام فلما جن عليه الليل
راى كوكبا فهذا اول الوقت واخر ذلك غيبوبة
الشفق فاول وقت العشا ذهاب الحمرة واخر وقتها
الى غسق الليل يعني نصف الليل وفي رواية معوية
بن عمار وقت العشا الاخرة الى ثلث الليل فكان
الثلث هو الاوسط والنصف هو اخر الوقت ○
وروي فيمن نام عن العشا الاخرة الى نصف الليل انه يقضي
ويصبح صايما عقوبة وانما وجب ذلك عليه لنومه
عنها الى نصف الليل ○ وروى محمد بن يحيى الخثعمي عن ابي
عبد الله عليه السلام انه قال كان رسول الله صلى الله عليه

والہ وسلم يصلي المغرب ويصلي معه حي من الانصار يقال لهم بنو
سلمه منازلهم على نصف ميل فيصلون معه ثم ينصرفون
الى منازلهم وهم يرون مواضع سهامهم ٥ وقال الصادق
عليه السلام ملعون ملعون من اخر المغرب طلبا لفضلها
وقيل له ان اهل العراق يوخرون المغرب حتى تشتبك
النجوم فقال هذا من عمل عدو الله ابي الخطاب وقال
ابو اسامة وزيد الشحام صعدت مرة جبل ابو قبيس
والناس يصلون المغرب فرايت الشمس لم تغب انما
توارت خلف الجبل عن الناس فلقيت اباعبد الله عليه
السلام فاخبرته بذلك فقال لي ولم فعلت ذلك بئس
ما صنعت انما تصليها اذا لم ترها خلف الجبل غابت او
غارت ما لم يتجللها سحاب او ظلمه تظلها فانما عليك
مشرقك ومغربك وليس على الناس ان يبحثوا ٥ وقال
الصادق عليه السلام اذا غابت الشمس فقد دخل الافطار
ووجبت الصلاة ٥ واذا صليت المغرب فقد
دخل وقت العشا الاخرة الى انتصاف الليل ٥ وقال
ابو جعفر عليه السلام ملك موكل يقول من نام عن العشا

الى نصف الليل فلا انام الله عينه ٥ وقال الصادق
عليه السلام من صلى المغرب ثم عقب ولم يتكلم حتى يصلي
ركعتين كتبتا له في عليين فان صلى اربعا كتب له حجه
مبروره ٥ ووقت الفجر حين يعترض الفجر ويضيء
حسنا وتجلل الصبح السما ويكون كالقباطي او مثل
نهر سوراء ومن صلى الغداه في اول وقتها اثبتت
له مرتين اثبتها ملائكه الليل وملائكه النهار ومن صلاها
في اخر وقتها اثبتت له مرة واحدة قال الله عز وجل
وقران الفجر ان قران الفجر كان مشهودا يعني
انه يشهدها ملائكه الليل وملائكه النهار ٥ وقال
ابو جعفر عليه السلام وقت صلاة الجمعه يوم الجمعه
ساعه تزول الشمس ووقتها في السفر والحضر واحد وهو
من الضيق وصلاة العصر يوم الجمعه في وقت الاولى في
سائر الايام ٥ وروى اسمعيل بن رباح عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال اذا صليت وانت ترى انك في وقت ولم يدخل
الوقت فدخل الوقت وانت في الصلاة فقد اجزت عنك
وسال سماعه بن مهران عن الصلاة بالليل والنهار اذا

لم نر لا الشمس والقمر ولا النجوم فقال تجتهد رايك وتعمد
القبلة بجهدك ٥ وروى ابو عبد الله الفرا عن الصادق عليه السلام
انه قال له رجل من اصحابنا انه ربما اشتبه علينا الوقت في
يوم غيم فقال تعرف هذه الطيور التي تكون عندكم بالعراق
يقال لها الديوك فقال نعم قال اذا ارتفعت اصواتها وتجاوبت
فقد ذلك فصل ٥ وروى الحسين بن المختار عنه عليه السلام
انه قال له اني مؤذن فاذا كان يوم غيم لم اعرف الوقت
فقال له اذا صاح الديك ثلثة اصوات ولاء فقد زالت
الشمس ودخل وقت الصلاة ومن صلى لغير القبلة في يوم غيم
ثم علم فان كان في وقت فليعد وان كان قد مضى الوقت فلا
اعادة عليه وحسبه اجتهاده ٥ وقال ابو جعفر عليه السلام
لان اصلي بعد ما يمضي الوقت احب الي من ان اصلي وانا في
شك من الوقت ٥ وروى معوية بن وهب عن ابي عبد الله
عليه السلام انه قال كان المؤذن ياتي النبي صلى الله عليه وآله
في الحر في صلاة الظهر فيقول له رسول الله صلى الله عليه وآله
ابرد ابرد ٥ قال مصنف هذا الكتاب يعني عجل عجل
واخذ ذلك من البريد ٥ باب معرفة زوال الشمس

روى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال
تزول الشمس في النصف من حزيران على نصف قدم ٥ وفي
النصف من تموز على قدم ونصف ٥ وفي النصف من اب
على قدمين ونصف وفي النصف من ايلول على ثلثة ونصف
وفي النصف من تشرين الاخر على سبعة ونصف وفي النصف
من كانون الاخير على سبعة ونصف وفي النصف من شباط
على خمسة ونصف وفي النصف من اذار على ثلثة ونصف ٥
وفي النصف من نيسان على قدمين ونصف وفي النصف
من ايار على قدم ونصف وفي النصف من حزيران على نصف
قدم ٥ وقال الصادق عليه السلام تبيان زوال الشمس
ان تاخذ عودا طوله ذراع واربع اصابع فتجعل اربع
اصابع في الارض فاذا نقص الظل حتى يبلغ غايته ثم زاد
فقد زالت الشمس وتفتح ابواب السماء وتهب الرياح
وتقضى الحوائج العظام ٥ باب ركود الشمس
سال محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن ركود الشمس
فقال يا محمد ما اصغر جثتك واعضل مسئلتك وانك
لاهل الجواب ان الشمس اذا طلعت جذبها سبعون

الف ملك اخذ بكل شعاع منها خمسة الف من الملائكة
من بين جاذب ودافع حتى اذا بلغت الجو وجازت
الكو قلبها ملك النور ظهرا لبطن فصار مما يلي الارض
الى السماء وبلغ شعاعها حجر من العرش فعند ذلك
نادت الملائكة سبحان الله ولا اله الا الله والحمد
لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم
يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا ٥ فقال له جعلت
فداك احافظ على هذا الكلام عند زوال الشمس فقال
نعم حافظ عليه كما تحافظ على عينك فاذا زال الشمس صارت
الملائكة من وراها يسبحون الله في فلك الجو الى ان
تغيب ٥ وسال الصادق عليه السلام عن الشمس
كيف تركد كل يوم ولا تكون لها يوم الجمعة ركود قال
لان الله عز وجل جعل يوم الجمعة اضيق الايام فقيل ولم جعله
اضيق الايام قال لانه لا يعذب المشركون في ذلك اليوم
لحرمته عنده ٥ وروى عن حريز بن عبد الله انه قال كنت
عند ابي عبد الله عليه السلام فسأله رجل فقال له جعلت
فداك ان الشمس تنقض ثم تركد ساعة من قبل ان تزول

فقال انها تؤامر أتزول ام لا تزول ٥

باب معرفة زوال الليل

سأل عمر بن حنظلة ابا عبد الله عليه السلام فقال له زوال
الشمس نعرفه بالنهار فكيف لنا بالليل فقال لليل زوال
كزوال الشمس قال فباي شيء نعرفه قال بالنجوم اذا
انحدرت ٥

باب صلاة رسول الله صلى الله عليه واله التي قبضه الله عليها

قال ابو جعفر عليه السلام كان رسول الله صلى الله عليه واله
لا يصلي من النهار شيئا حتى يزول النهار فاذا زال صلى ثمان ركعات
وهي صلاة الاوابين تفتح في تلك الساعة ابواب السما
ويستجاب الدعا وتهب الرياح وينظر الله الى خلقه
فاذا فاء الفيء ذراعا صلى الظهر اربعا وصلى بعد الظهر
ركعتين ثم صلى ركعتين اخراوين ثم صلى العصر اربعا
اذا فاء الفيء ذراعا ثم لا يصلي بعد العصر شيئا حتى
تؤوب الشمس فاذا آبت وهو ان تغيب صلى المغرب
ثلاثا وبعد المغرب اربعا ثم لا يصلي شيئا حتى
يسقط الشفق فاذا سقط الشفق صلى العشاء ثم
اوى رسول الله صلى الله عليه واله الى فراشه ولم يصل شيئا

حتى يمضي ذلك نصف الليل فاذا زال نصف الليل صلى ثماني
ركعات واوتر في الربع الاخير من الليل بثلث ركعات
فقرا فيهن بفاتحة الكتاب وقل هو الله احد ويفصل بين
الثلث بتسليمة ويتكلم ويامر بالحاجة ولا يخرج من
مصلاه حتى يصلي الثالثة التي يوتر فيها ويقنت قبل
الركوع ثم يسلم ويصلي ركعتي الفجر قبل الفجر وعنده وبعده
ثم يصلي ركعتي الصبح وهي الفجر اذا اعترض الفجر واضاء
حسنا فهذه صلاة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم التي
قبضه الله عز وجل عليها ٥

باب فضل المساجد وحرمتها وثواب من صلى فيها

روى خالد بن ماذ القلانسي عن الصادق عليه السلام انه قال
مكة حرم الله وحرم رسوله وحرم علي بن ابي طالب عليه السلام
الصلاة فيها بعشرة الف صلاة والدرهم فيها بعشرة الف
درهم ٥ والكوفة حرم الله وحرم رسوله وحرم علي بن ابي طالب
عليه السلام والصلاة فيها بالف صلاة وسكت عن الدرهم
وروى ابو حمزة الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام انه قال من
صلى في المسجد الحرام صلاة مكتوبة قبل الله منه كل صلاة صلاها

منذ يوم وجبت عليه الصلاة وكل صلاة يصليها الى ان
يموت ٥ وقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الصلاة
في مسجدي كالف صلاة في غيره الا المسجد الحرام فان صلاة
في المسجد الحرام تعدل الف صلاة في مسجدي ٥ وسال
عبد الاعلى مولى ال سام اباعبدالله عليه السلام كم كان مسجد
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال كان ثلاثة الف وستمائة
ذراع مكسره ٥ وقال ابو جعفر عليه السلام لا تشد الرحال
الا الى المساجد الاربعة المسجد الحرام ومسجد الرسول
صلى الله عليه واله وسلم ومسجد بيت المقدس ومسجد الكوفة
يا ابا حمزة الفريضة فيها تعدل حجة والنافلة تعدل عمرة
وسال ابو الحسن الرضا عليه السلام عن قبر فاطمة عليها
السلام فقال دفنت في بيتها فلما زادت بنو امية
في المسجد صارت في المسجد وقال رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم من اتى مسجدي مسجد قبا فصلى فيه ركعتين
رجع بعمرة ٥ وكان عليه السلام ياتيه فيصلي فيه باذان
واقامة ويستحب اتيان المشاهد بالمدينة مسجد
قبا فانه المسجد الذي اسس على التقوى من اول يوم

ام ابراهيم ومسجد الفضيخ وقبور الشهداء ومسجد
الاحزاب وهو مسجد الفتح وسمي الصلاة في
مسجد الغدير في ميسرة المسجد وان ذلك موضع قدم
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم حيث قال من كنت
مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه
واما الجانب الاخر فذلك موضع فسطاط المنافقين الذين
لما راوه رافعا يده قال بعضهم لبعض انظروا الى عينيه
تدوران كانهما عينا مجنون فنزل جبرئيل عليه السلام بهذه
الاية وان يكاد الذين كفروا ليزلقونك بابصارهم لما
سمعوا الذكر ويقولون انه لمجنون وما هو الا ذكر
للعالمين اخبر الصادق بذلك حسان الجمال لما
حمله من المدينة الى مكة فقال له يا حسان لولا انك
جمالي ما حدثتك بهذا الحديث واما مسجد الخيف فانه
روى جابر عن ابي جعفر عليه السلام انه قال صلى في
مسجد الخيف سبع مائة نبي وروى ابو حمزة الثمالي عن
ابي جعفر عليه السلام انه قال من صلى في مسجد منى مائة
ركعة قبل ان يخرج منه عدلت عبادة سبعين عاما ومن

سبح الله فيه مائة تسبيحة كتب له كاجر عتق رقبة
ومن هلل الله فيه مائة تهليلة عدلت اجر احياء نسمة
ومن حمد الله عز وجل فيه مائة تحميدة عدلت اجر
خراج العراقين تصدق به في سبيل الله عز وجل وقال
الصادق عليه السلام كان مسجد رسول الله صلى الله عليه واله
وسلم على عهده عند المنارة التي في وسط المسجد وفوقها
الى القبلة نحوا من ثلثين ذراعا وعن يمينها وعن يسارها وخلفها
نحوا من ذلك فتحر ذلك وان استطعت ان يكون مصلاك
فيه فافعل فانه صلى فيه الف نبي وانما سمي الخيف لانه
مرتفع عن الوادي وما ارتفع عنه سمي خيفا وقال
الصادق عليه السلام حد مسجد الكوفة اخر السراجين
خطه ادم عليه السلام وانا اكره ان ادخله راكبا
قيل له فمن غيره عن خطته قال اما اول ذلك فالطوفان
في زمن نوح عليه السلام ثم غيره اصحاب كسرى والنعمان
ثم غيره زياد بن ابي سفيان وقال عليه السلام كاني
انظر الى ديراني في مسجد الكوفة في دير له فيما بين الزاوية

والمنبر فيه سبع نخلات وهو مشرف من دبره على بوح بكله
وقال ابو بصير سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول نعم المسجد
مسجد الكوفة صلى فيه الف نبي والف وصي ومنه فار التنور
وفيه نجرت السفينة ميمنته رضوان الله ووسطه روضة من
رياض الجنة وميسرته مكر يعني منازل الشيطان ٥ وقال امير
المؤمنين عليه السلام لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد
المسجد الحرام ومسجد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ومسجد
الكوفة وقال النبي صلى الله عليه واله وسلم لما اسري بي مررت
بموضع مسجد الكوفة وانا على البراق ومعي جبرئيل فقال لي يا محمد
انزل فصل في هذا المكان قال فنزلت فصليت وقلت
يا جبرئيل اي شي هذا الموضع قال يا محمد هذه كوفان
وهذا مسجدها اما اني قد رايتها خرابا عشر مرات وعمرت
مرة عمرانا بين كل مرتين خمسماية سنة ٥ وروي عن الاصبغ
بن نباته انه قال بينما نحن ذات يوم حول امير المومنين عليه
السلام في مسجد الكوفة اذ قال يا اهل الكوفة لقد حباكم الله
عز وجل بما لم يحب به احدا من فضل مصلاكم بيت ادم وبيت
نوح وبيت ادريس ومصلى ابرهيم الخليل ومصلى اخي الخضر عليهم السلام

ومصلاي ان مسجدكم هذا لاحد الاربعة المساجد التي اختارها
الله عز وجل لاهلها وكاني به يوم القيامة في ثوبين ابيضين يتشبه
بالمحرم ويشفع لاهله ولمن يصلي فيه فلا ترد شفاعته ولا تذهب
الايام والليالي حتى ينصب الحجر الاسود فيه وليأتين عليه زمان يكون
مصلى المهدي من ولدي ومصلى كل مؤمن ولا يبقى على الارض مؤمن الا
كان به او حن قلبه اليه فلا تهجروه وتقربوا الى الله عز وجل
بالصلاة فيه وارغبوا اليه في قضاء حوائجكم فلو يعلم الناس
ما فيه من البركة لاتوه من اقطار الارض ولو حبوا على
الثلج ٥ واما مسجد السهلة فقد قال الصادق عليه السلام
لو استجار عمي زيد به لاجاره الله سنة ٥ ذاك موضع
بيت ادريس الذي كان يخيط فيه وهو الموضع الذي
خرج منه ابرهيم الى العمالقة وهو الموضع الذي خرج
منه داود عليه السلام الى جالوت وتحته صخرة خضراء فيها
صورة وجه كل شي خلقه الله عز وجل ومن تحته اخذت طينة
كل نبي وهو موضع الراكب فقيل له وما الراكب قال الخضر عليه
السلام ٥ واما مسجد براثا ببغداد فصلى فيه امير المومنين
عليه السلام لما رجع من قتال النهروان ٥ وروي عن جابر بن

عبد الله الانصاري انه قال صلى بنا علي عليه السلام ببراثا بعد
رجوعه من قتال الشراة ونحن زهاء عن مائة الف رجل فنزل
نصراني من صومعته فقال من عميد هذا الجيش فقلنا هذا فاقبل
اليه فسلم عليه ثم قال يا سيدي انت نبي فقال لا النبي سيدي
قد مات قال فانت وصي نبي قال نعم ثم قال له اجلس كيف سألت
عن هذا قال انا بنيت هذه الصومعة من اجل هذا الموضع وهو
براثا في الكتب المنزلة انه لا يصلي في هذا الموضع
بذا الجمع الا نبي او وصي نبي وقد جئت اسلم فاسلم وخرج
معنا الى الكوفة فقال له علي عليه السلام فمن صلى هاهنا قال
صلى عيسى عليه السلام وامه فقال له علي فابيكم من صلى هاهنا
قال نعم قال الخليل عليه السلام ٥ وقال الصادق عليه السلام
من تنخع في المسجد ثم ردها في جوفه لم تمر بداء الا ابرأته
وقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من كنس المسجد يوم الخميس ليلة
الجمعة فاخرج منه من التراب ما يذر في العين غفر له ٥ وقال
الصادق عليه السلام من مشى الى المسجد لم يضع رجله على رطب
ولا يابس الا سبح له الى الارضين السابعة ٥ وقد اخرجت
هذه الاخبار بتمامه وما روينا في معناها في كتاب فضل المساجد

[illegible] ... اورده ص

وحرمتنا وما جاء فيها وقال علي عليه السلام صلاة في بيت المقدس
تعدل الف صلاة وصلاة في المسجد الاعظم تعدل مائة الف
صلاة وصلاة في مسجد القبيلة تعدل خمسا وعشرين صلاة
وصلاة في مسجد السوق تعدل اثني عشر صلاة وصلاة الرجل في
بيته صلاة واحدة ٥ وقال ابو جعفر عليه السلام من بنى مسجدا كمفحص
قطاة بنى الله له بيتا في الجنة ٥ قال ابو عبيدة الحذاء ومر
بي وانا بين مكة والمدينة اضع الاحجار فقلت هذا من ذاك فقال
نعم ٥ وسال عبيد الله بن علي الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن
المساجد المظللة يكره القيام فيها قال نعم ولكن لا تضركم الصلاة
فيها ٥ وقال ابو جعفر عليه السلام اول ما يبدأ به قائمنا
سقوف المساجد فيكسرها ويامر بها فتجعل عريشا كعريش موسى
وكان علي عليه السلام اذا راى المحاريب في المساجد كسرها
ويقول كانها مذابح اليهود ٥ وراى علي عليه السلام
مسجدا بالكوفة قد شرف فقال كانه بيعة ان المساجد لا
تشرف تبنى جما ٥ وسال ابو الحسن الاول عليه السلام
عن الطين فيه التبن يطين به المسجد والبيت الذي يصلى فيه قال
لا باس ٥ وسال عن الجص يطبخ بالعذرة ايصلح ان يجصص

وما ... في التهذيب ... الف ... الصواب صح [illegible]

السوق ... صح [illegible]

به المسجد فقال لا باس ٥ وسئل عن بيت قد كان حشا زمانا
هل يصلح ان يجعل مسجدا فقال اذا نظف واصلح فلا باس
وسال عبيد الله بن علي الحلبي ابا عبد الله عليه السلم في مسجد
يكون في الدار فيبدو لاهله ان يتوسعوا بطائفة منه
او يحولوه عن مكانه فقال لا باس بذلك ٥ قال فقلت فيصلح
المكان الذي كان حشا زمانا ان ينظف ويتخذ مسجدا
قال نعم اذا القي عليه من التراب ما يواريه فان ذلك
ينظفه ويطهره ٥ وكان امير المومنين
يقول من اختلف الى المساجد اصاب احدى الثماني اخا
مستفادا في الله عز وجل او علما مستطرفا او اية
محكمة او رحمة منتظرة او كلمة ترده عن ردى او
يسمع كلمة تدله على هدى او يترك ذنبا خشية او حيا
وسمع النبي صلى الله عليه واله وسلم رجلا ينشد ضالة في
المسجد فقال قولوا له لا رد الله عليك فانها لغير
هذا بنيت ٥ وقال عليه السلام جنبوا مساجدكم
صبيانكم ومجانينكم ورفع اصواتكم وشراكم وبيعكم
والضالة والحدود والاحكام ٥ وينبغي ان تجنب

المساجد انشاد الشعر فيها وجلوس المعلم للتاديب فيها
وجلوس الخياط فيها للخياطة ٥ وقال رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم من سرج في مسجد من مساجد الله سراجا
لم تزل الملايكة وحملة العرش يستغفرون له ما دام
في ذلك المسجد ضوء من السراج ٥ وقال ابو جعفر عليه
السلام اذا اخرج احدكم الحصاة من المسجد فليردها
في مكانها او في مسجد آخر فانها تسبح ٥ ولا يجوز للحائض
والجنب ان يدخلا المسجد الا مجتازين ٥ وقال الصادق
عليه السلام خير مساجد نسائكم البيوت وسئل عن
الوقوف على المساجد فقال لا يجوز لان المجوس وقفوا
على بيت النار ٥ وروي ان في التورية مكتوب ان بيوتي
في الارض المساجد فطوبى لعبد تطهر في بيته ثم زارني
في بيتي الا ان على المزور كرامة الزاير الا بشر المشائين
في الظلمات الى المساجد بالنور بالنور الساطع يوم
القيامة ٥ وروي ان البيوت التي يصلى فيها بالليل تضي
نورها لاهل السماء كما يضي نور الكواكب لاهل الارض ٥
وروي ان عليا عليه السلام مر على منارة طويلة فامر

بهدمها ثم قال لا ترفع المنارة الا مع سطح المسجد وان
الله تبارك وتعالى ليريد عذاب اهل الارض جميعا حتى
لا يحاشي فيهم احدا فاذا نظر الى الشيب ناقلي اقدامهم
الى الصلوات والولدان يتعلمون القرآن رحمهم فاخر
ذلك عنهم ۝ ومن اراد دخول المسجد فليدخله على سكون
ووقار وان المساجد بيوت الله واحب البقاع اليه واحبهم
الى الله عز وجل رجلا اولهم دخولا واخرهم خروجا ومن
دخل المسجد فليدخل رجله اليمنى قبل اليسرى وليقل
بسم الله وبالله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته
اللهم صل على محمد وال محمد وافتح لنا باب رحمتك واجعلنا
من عمار مساجدك جل ثناء وجهك ۝ واذا خرج فليخرج
رجله اليسرى قبل اليمنى وليقل اللهم صل على محمد وال محمد وافتح
لنا باب رحمتك

باب المواضع التي لا تجوز الصلاة فيها والمواضع التي تجوز فيها

قال النبي صلى الله عليه وآله اعطيت خمسا لم يعطها احد
قبلي جعلت لي الارض مسجدا وطهورا ونصرت بالرعب واحل
لي المغنم واعطيت جوامع الكلم واعطيت الشفاعة
وتجوز الصلاة في الارض كلها الا في المواضع التي خصت

بالنهي عن الصلاة فيها ۝ وقال الصادق عليه السلام عشرة
مواضع لا يصلى فيها الطين والماء والحمام والقبور ومسان
الطريق وقرى النمل ومعاطن الابل ومجرى الماء والسبخة
والثلج وروي انه لا يصلى في البيداء ولا ذات الصلاصل ولا
في وادي الشقرة ولا في وادي ضجنان فاذا احصل الرجل
في الطين او الماء وقد دخل وقت الصلاة ولم يمكنه الخروج
منه صلى ويكون ركوعه اخفض من سجوده ۝ ولا بأس بالصلاة
بالصلاة في مسلخ الحمام وانما يكره في الحمام لانه ماوى الشياطين
وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن
الصلاة في بيت الحمام فقال اذا كان الموضع نظيفا فلا
بأس يعني المسلخ ۝ واما القبور فلا يجوز ان تتخذ قبلة
ولا مسجدا ولا بأس بالصلاة بين خللها ما لم تتخذ شيء منها
قبلة والمستحب ان يكون بين المصلي وبين القبور عشرة اذرع
من كل جانب ۝ واما مسان الطرق فلا يجوز الصلاة
فيها ولا على الجواد فاما على الظواهر التي بين الجواد فلا بأس
قال الرضا عليه السلام كل طريق يوطأ ويتطرق كانت
فيه جادة اولم تكن لا ينبغي الصلاة فيه قيل فاين اصلي

قال يمنه ويسره ٥ وسال الحلبي ابا عبد الله عن الصلاة في
مرابض الغنم فقال صل ولا تصل في اعطان الابل الا ان تخاف
على متاعك الضيعة فاكنسه ورشه بالماء وصل فيه ٥ قال وكره
الصلاة في السبخة الا ان يكون مكانا لينا يقع عليه الجبهة
مستويه ٥ وعن الصلاة في بيوت المجوس وهي ترش بالماء
قال لا باس به ٥ قال وسالته في طريق مكة احيانا ارش
موضع جبهته ثم يسجد عليه رطبا كما هو وربما لم يرش المكان
الذي يرى انه نظيف ٥ وقال صالح بن الحكم سال
الصادق عليه السلام عن الصلاة في البيع والكنائس فقال
صل فيها قال فقلت اصلي فيها وان كانوا يصلون فيها
قال نعم اما تقرا القران قل كل يعمل على شاكلته فربكم
اعلم بمن هو اهدى سبيلا صل على القبلة ودعهم ٥
وسال زرارة ابا جعفر عليه السلام عن البول يكون
على السطح او في المكان الذي يصلي فيه فقال اذا
جففته الشمس فصل عليه فهو طاهر ٥ وسال عمار
بن نعيم القمي ابا عبد الله عليه السلام عن المنازل
التي ينزلها الناس فيها ابوال الدواب والسرجين

بلغت المقابلة

ويدخلها اليهود والنصارى كيف يصنع بالصلاة فيها فقال
صل على ثوبك ٥ وسال علي بن مهزيار ابا الحسن الثالث
عليه السلام عن الرجل يصير بالبيداء فيدركه صلاة فريضة
فلا يخرج من البيداء حتى يخرج وقتها كيف يصنع بالصلاة
وقد نهي ان يصلي بالبيداء فقال يصلي فيها ويتجنب قارعة
الطريق ٥ وروى عنه عليه السلام ايوب بن نوح
انه قال يتنحى عن الجواد يمنة ويسرة ويصلي ٥
وسال علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام
عن البيت والدار لا يصيبهما الشمس ويصيبهما البول
ويغتسل فيهما من الجنابة ايصلي فيهما اذا جفا
قال نعم ٥ قال وسالته عن الصلاة بين القبور
هل تصلح فقال لا باس به ٥ وسال عمار بن
موسى عن البارية يبل قصبها بماء قذر هل يجوز الصلاة
عليها فقال اذا جفت فلا باس بالصلاة عليها ٥
وسال زرارة ابا جعفر عليه السلام عن الشاذكونة
تكون عليها الجنابة ايصلي عليها في المحمل فقال لا باس
بالصلاة عليها ٥ وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام

انه قال لا باس ان يصلي علي التماثيل اذا جعلها تحتك وسال
ليث المرادي اباعبدالله عليه السلام عن الوسايد تكون
في البيت فيها التماثيل عن يمين او عن شمال فقال لا باس
به ما لم تكن تجاه القبله وان كان شي منها بين يديك
مما يلي القبله فغطه وصل ○ وسيل عن التماثيل
تكون في البساط لها عينان وانت تصلي فقال ان
كان لها عين واحده فلا باس وان كان لها عينان فلا
وقال عليه السلام لا باس بالصلاه وانت تنظر الي
التصاوير اذا كانت بعين واحده وقال الصادق
عليه السلام لا تصل في دار فيها كلب الا ان يكون كلب الصيد
واغلقت دونه بابا فلا باس ○ وان الملايكه لا تدخل
بيتا فيه كلب ولا بيتا فيه تماثيل ولا بيتا فيه بول مجموع
في انيه ○ ولا يجوز الصلاه في بيت فيه خمر محصور في
انيه ○ وروي ابو بصير عن الصادق عليه السلام
انه قال من كان في موضع لا يقدر على الارض فليوم
ايماء وان كان في ارض فليقطعه ○ وسال سماعه بن
مهران عن الاسير ياسره المشركون فتحضر الصلاه

فيمنعه الذي اسره منها فقال يومي ايماء ○ وسال معويه
بن وهب اباعبدالله عليه السلام عن الرجل والمراه يصليان
في بيت واحد فقال اذا كان بينهما قدر شبر صلت بحذاه
وحدها وهو وحده لا باس ○ وفي روايه زراره عن ابي
جعفر عليه السلام اذا كان بينه وبينها قدر شبر صلت
بحذاه وحدها ○ وروي جميل عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال لا باس ان تصلي المراه بحذاء الرجل وهو يصلي
فان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان يصلي وعايشه
مضطجعة بين يديه وهي حايض وكان اذا اراد ان يسجد
غمز رجلها فنحت رجلها حتى يسجد ولا باس ان يكون
بين يدي الرجل والمراه وهما يصليان مرفقه او شي

باب ما يصلي فيه وما لا يصلي فيه من الثياب وجميع الانواع

روي محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه سال عن جلد
الميته يلبس في الصلاه اذا دبغ فقال لا وان دبغ سبعين
مره ○ وسيل الصادق عليه السلام عن قول الله
عز وجل لموسى فاخلع نعليك انك بالواد المقدس
طوى قال كانتا من جلد حمار ميت ○ وسيل

أبو جعفر وأبو عبد الله عليهما السلام فقيل لهما إنّا نشتري ثيابًا
يصيبها الخمر وودك الخنزير عند حاكتها أنصلي فيها قبل أن
نغسلها فقالا نعم لا بأس إنما حرّم الله أكله وشربه ولم يحرّم
لبسه ومسّه والصلاة فيه ٥ وسأل محمد بن علي الحلبي
أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يكون له الثوب الواحد
فيه بول لا يقدر على غسله قال يصلي فيه ٥ وسأله
عبد الرحمن بن أبي عبد الله عن الرجل يجنب في ثوب ليس
معه غيره ولا يقدر على غسله قال يصلي فيه وفي خبر آخر
قال يصلي فيه فإذا وجد الماء غسله وأعاد الصلاة ٥
وسأل علي بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن
رجل عريان وحضرت الصلاة فأصاب ثوبًا نصفه دم
أو كله دم يصلي فيه أو يصلي عريانًا قال إن وجد
ماءً غسله وإن لم يجد ماءً صلى فيه ولم يصل عريانًا ٥
وكتب صفوان بن يحيى إلى أبي الحسن عليه السلام يسأله عن الرجل
معه ثوبان فأصاب أحدهما بول ولم يدر أيهما هو وحضرت
الصلاة وخاف فوتها وليس عنده ماء كيف يصنع قال يصلي
فيهما جميعًا ٥ قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله يعني

على الانفراد ٥ وقال محمد بن مسلم لأبي جعفر عليه السلام الدم
يكون في الثوب عليّ وأنا في الصلاة فقال إن رأيته وعليك ثوب غيره
فاطرحه وصلّ في غيره وإن لم يكن عليك ثوب غيره فامض في
صلاتك ولا إعادة عليك ما لم يزد على مقدار الدرهم فإن كان
أقل من درهم فليس بشيء رأيته أو لم تره ٥ وإذا كنت قد رأيته
وهو أكثر من مقدار الدرهم فضيّعت غسله وصليت فيه
صلوات كثيرة فأعد ما صليت فيه وليس ذلك بمنزلة المني
والبول ٥ ثم ذكر عليه السلام المني فشدّد فيه وجعله
أشد من البول وقال عليه السلام إن رأيت المني قبل أو
بعد ما تدخل في الصلاة فعليك الإعادة إعادة الصلاة وإن أنت نظرت
في ثوبك فلم تصبه وصليت فيه فلا إعادة عليك وكذلك
البول ٥ وقال أمير المؤمنين عليه السلام السيف بمنزلة
الرداء يصلى فيه ما لم تر فيه دمًا والقوس بمنزلة الرداء
إلا أنه لا يجوز للرجل أن يصلي وبين يديه سيف لأن
القبلة أمن روي ذلك عن أمير المؤمنين عليه السلام ٥
وسأل علي بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن
الرجل يعرق يصلح له أن يصلي وإمامه مشجب عليه

ثيابه قال لا بأس به ن وسأله عن رجل يصلي وامامه ثوم
او بصل قال لا بأس وسأله عن الرجل هل يصلح له ان يصلي
على الرطبة النابتة قال اذا الصق جبهته بالارض فلا
بأس وسأله عن الحشيش النابت الثيل وهو يصيب ارضا
جددا قال لا بأس وعن الرجل يصلح له ان يصلي والسراج
موضوع بين يديه في القبلة قال لا يصلح ان يستقبل
النار هذا هو الاصل الذي يجب ان يعمل به فاما
الحديث الذي روي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا بأس
ان يصلي الرجل والنار والسراج والصورة بين يديه لان الذي
يصلي له اقرب اليه من الذي بين يديه فهو حديث يروى عن ثلثة
من المجهولين باسناد منقطع يرويه الحسن بن علي الكوفي وهو
معروف عن الحسين بن عمرو عن ابيه عن عمرو بن ابرهيم الهمداني
وهم مجهولين يرفع الحديث ن قال قال ابو عبد الله عليه
السلام ذلك ولكنا رخصة اقترنت بها علة صدرت عن
ثقات ثم اتصلت بالمجهولين والانقطاع فمن اخذ بها لم يكن
مخطئا بعد ان يعلم ان الاصل هو النهي وان الاطلاق
هو رخصة والرخصة رحمة ن وسئل الصادق عليه السلام

عن الصلاة في القلنسوة السوداء فقال لا يصلي فيها فانها لباس
اهل النار ن وقال امير المؤمنين عليه السلام فيما علم اصحابه
لا تلبسوا السواد فانه لباس فرعون ن وكان رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم يكره السواد الا في ثلثة العمامة والخف
والكساء ن وروي ان هبط جبرئيل على رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم في قباء اسود ومنطقة فيها خنجر فقال يا
جبرئيل ما هذا الزي قال زي ولد عمك العباس يا محمد
ويل لولدك من ولده فقال يا رسول الله افاجب نفسي قال جف
القلم بما فيه ن وروى اسمعيل بن مسلم عن الصادق عليه
السلام انه قال اوحى الله عز وجل الى نبي من انبيائه قل
للمؤمنين لا تلبسوا لباس اعدائي ولا تطعموا طعام اعدائي
ولا تسلكوا مسالك اعدائي فتكونوا اعدائي كما هم اعدائي
فاما لبس السواد للتقية فلا اثم فيه فقد روي عن حذيفة
ابن منصور انه قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام بالحيرة
فاتاه رسول ابي العباس الخليفة يدعوه فدعا بممطر احد
وجهيه اسود والاخر ابيض فلبسه ثم قال عليه السلام اما اني
البسه وانا اعلم انه لباس اهل النار ن وقال رسول الله صلى

الله عليه وآله وسلم لا يصلي الرجل وفي يده خاتم حديد ٥ وقال عليه
السلام ما طهر الله يداً فيها حلقة حديد وروى عمار الساباطي
عن أبي عبد الله عليه السلام في الرجل يصلي وعليه خاتم حديد قال لا ولا
يتختم به لأنه من لباس أهل النار ٥ وروى أبو الجارود عن
أبي جعفر عليه السلام أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لعلي عليه
السلام إني أحب لك ما أحب لنفسي وأكره لك ما أكره لنفسي
فلا تختم بخاتم ذهب فإنه زينتك في الآخرة ولا تلبس القرمز
فإنه من أردية إبليس ولا تركب بميثرة حمراء فإنها من مراكب
إبليس ولا تلبس الحرير فيحرق الله جلدك يوم تلقاه ٥
ولم يطلق النبي صلى الله عليه وآله وسلم لبس الحرير لأحد من الرجال
إلا لعبد الرحمن بن عوف وذلك أنه كان رجلاً قملاً ٥
وسأل علي بن جعفر عليه السلام أخاه موسى بن جعفر عليه السلام
عن الرجل يصلي وأمامه شيء من الطير قال لا بأس وعن الرجل
يصلي في الكم وفيه حمل قال لا بأس وعن الرجل يصلي وأمامه
حمار وانف قال يضع بينه وبينه قصبة أو عوداً أو شيئاً
يقيمه بينهما ثم يصلي فلا بأس ٥ وعن الرجل يصلي ومعه دبة
من جلد حمار أو بغل قال لا يصلح أن يصلي وهي معه إلا أن

يتخوف عليها ذهابها فلا بأس أن يصلي وهي معه وعن الرجل
يحرك بعض أسنانه وهو في الصلاة هل ينزعه قال
إن كان لا يدميه فلينزعه وإن كان يدمي فلينصرف ٥ وعن
الرجل يصلي وفي كمه طير قال إن خاف عليه ذهاباً فلا
بأس وعن الرجل به الثالول والجرح هل يصلح له أن
يقطع الثالول وهو في صلاته أو ينتف بعض لحمه من
ذلك الجرح ويطرحه قال إن لم يتخوف أن يسيل الدم
فلا بأس وإن تخوف أن يسيل الدم فلا يفعله ٥
وعن الرجل يكون في صلاته فرماه رجل فشجه فسال
الدم فانصرف فغسله ولم يتكلم حتى رجع إلى المسجد
هل يعيد ما صلى أو يستقبل الصلاة قال يستقبل الصلاة
ولا يعتد بشيء مما صلى ٥ وعن الرجل يرى في ثوبه خرء
الطير أو غيره هل يحكه وهو في صلاته قال لا بأس ٥
وقال لا بأس بأن يرفع الرجل طرفه إلى السماء وهو يصلي
وسألته عن الخلخال هل يصلح لبسها للنساء والصبيان
قال إن كن صماً فلا بأس وإن كان لها صوت فلا يصلح
وسألته عن فأرة المسك تكون مع من يصلي وهي في جيبه

او ثيابه قال لا باس بذلك وسأله عن الرجل هل يصلح وفي فيه
الخرز واللؤلؤ قال ان كان يمنعه من قراءته فلا وان كان
لا يمنعه فلا باس ٥ وسأله عمار بن موسى اباعبد الله
عليه السلام عن الرجل هل يجوز له ان يصلي وبين يديه مصحف
مفتوح في قبلته قال لا قلت فان كان في غلافه قال
نعم ٥ وعن الرجل يصلي وبين يديه تور فيه نضوح
قال نعم ٥ قال قلت يصلي وبين يديه مجمر شبه
نعم ٥ قال قلت فان كان فيها نار قال لا يصلي حتى
ينحيها عن قبلته ٥ وعن الصلاة في ثوب يكون في
علمه مثال طير او غير ذلك قال لا وعن الرجل
يلبس الخاتم فيه نقش مثال الطير او غير ذلك
قال لا تجوز الصلاة فيه وسأل حبيب بن المعلى
اباعبد الله عليه السلام فقال له اني رجل كثير السهو فما
احفظ صلاتي الا بخاتمي احوله من مكان الى مكان
فقال لا باس به وسأل محمد بن مسلم اباجعفر عليه السلام
فقال له ايصلي الرجل وهو متلثم فقال اما على الدابة
نعم واما على الارض فلا وسأل عبد الرحمن بن الحجاج ابا

عبد الله عليه السلام عن الدراهم السود تكون مع الرجل
وهو يصلي مربوطة او غير مربوطة فقال ما اشتهي ان
يصلي ومعه هذه الدراهم التي فيها التماثيل ٥ ثم قال عليه السلام
ما للناس بد من حفظ بضائعهم فان صلى وهي معه فلتكن من
خلفه ولا يجعل منها شيئا بينه وبين القبلة ٥ وسأل موسى
بن عمر بن بزيع اباالحسن الرضا عليه السلام فقال له اشد الازار
والمنديل فوق قميصي في الصلاة فقال لا باس وسأل
العيص بن القاسم اباعبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي
في ثوب المرأة او ازارها ويعتم بخمارها قال نعم اذا
كانت مامونة ٥ وروي عن عبد الله بن سنان انه قال سئل
ابو عبد الله عليه السلام عن رجل ليس معه الا سراويل قال
يحل التكة منه فيضعها على عاتقه ويصلي وان كان معه سيف
وليس معه ثوب فليتقلد السيف ويصلي قائما ٥ وروى
زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ادنى ما يجزيك
ان تصلي فيه بقدر ما يكون على منكبيك مثل جناحي الخطاف
وقال ابو بصير لابي عبد الله عليه السلام ما يجزي الرجل من
الثياب ان يصلي فيه فقال صلى الحسين بن علي صلوات الله عليه

في ثوب قد قلص على نصف ساقه قارب ركبتيه ليس على منكبيه
منه الا قدر جناحي الخطاف وكان اذا ركع سقط عن منكبيه
كلما سجد يناله عنقه فرده على منكبيه بيده فلم يزل ذلك
دأبه ودأبه مشتغلاً به حتى انصرف ٥ وروى الفضيل
عن ابي جعفر قال صلت فاطمة صلوات الله عليها في درع وخمارها
على رأسها ليس عليها اكثر مما وارت به شعرها واذنيها ٥
وروى زرارة عنه انه قال في الرجل يرى العقرب
والافعى والحية وهو يصلي ايقتلها قال نعم ان شاء فعل
وسأل سليمان بن جعفر الجعفري العبد الصالح موسى بن
جعفر عليه السلام عن الرجل ياتي السوق فيشتري جبة
فراء لا يدري اذكية هي ام غير ذكية ايصلي فيها فقال نعم ليس
عليكم المسألة ان ابا جعفر عليه السلام كان يقول ان الخوارج
ضيقوا على انفسهم بجهالتهم ان الدين اوسع من ذلك ٥
وسأل اسمعيل بن عيسى ابا الحسن الرضا عليه السلام
عن الجلود والفراء يشتريه الرجل في سوق الجبل ايسأل
عن ذكاته اذا كان البائع مسلماً غير عارف قال عليكم
ان تسألوا عنه اذا رأيتم المشركين يبيعون ذلك واذا

رأيتموهم يصلون فلا تسألوا عنه ٥ وروى عن جعفر بن محمد
بن يونس ان اباه كتب الى ابي الحسن عليه السلام يسأله عن
الفرو والخف ألبسه واصلي فيه ولا اعلم انه ذكي فكتب
لا بأس به ٥ وروى عن هاشم الحناط انه قال سمعت موسى
بن جعفر عليه السلام يقول ما اكل الورق والشجر فلا
بأس بان يصلى فيه وما اكل الميتة قال فلا يصلى فيه ٥
وقال زرارة قال ابو جعفر عليه السلام خرج
امير المؤمنين عليه السلام على قوم فرآهم يصلون في المسجد
قد سدلوا ارديتهم فقال ما لكم قد سدلتم ثيابكم كانكم
يهود قد خرجوا من فهرهم يعني بيعتهم اياكم وسدل ثيابكم
وقال زرارة قال ابو جعفر عليه السلام اياك والتحاف
الصماء قال قلت وما الصماء قال ان تدخل الثوب من تحت جناحك
فتجعله على منكب واحد ٥ وروى في الرجل يخرج عريان
فتدركه الصلاة انه يصلي عرياناً قائماً ان لم يره احد فان
رآه احد صلى جالساً ٥ وروى ابو جميلة عن ابي عبد الله
عليه السلام انه سأل عن ثوب المجوسي ألبسه واصلي فيه قال نعم
قال قلت يشربون الخمر قال نعم نحن نشتري الثياب

البنا بربه فنلبسها ولا نغسلها ٥ وروي زياد بن المنذر
عن ابي جعفر عليه السلام انه سأله رجل وهو حاضر عن الرجل
يخرج من الحمام او يغتسل فيتوشح ويلبس قميصه فوق ازاره
فيصلي وهو كذلك قال هذا من عمل قوم لوط فقلت انه يتوشح فوق
القميص قال هذا من التجبر قلت ان القميص رقيق يلتحف به
قال هو رجل والازار في الصلاة الحذف بالحصى ومضغ الكندر
في المجالس وعلى ظهر الطريق من عمل قوم لوط ٥ وقد رويت
رخصه في التوشح بالازار فوق القميص عن العبد الصالح عليه السلام
وعن ابي الحسن الثالث عليه السلام وعن ابي جعفر الثاني عليه السلام
وبها اخذ وافتي ٥ وسال عبد الله بن بكير ابا عبد الله عليه
السلام في الرجل يصلي ويرسل جانبي ثوبه قال لا باس وساله
ابو بصير عن رجل يصلي في حر شديد فيخاف على جبهته من
الارض قال يضع ثوبه تحت جبهته وسال داود الصرمي
ابا الحسن علي بن محمد عليه السلام فقال له اني اخرج في هذا
الوجه وربما لم يكن موضع اصلي فيه من الثلج فكيف اصنع
قال ان امكنك ان لا تسجد على الثلج فلا تسجد عليه وان لم يمكنك
فسوه واسجد عليه ٥ وقال ابرهيم بن ابي محمود للرضا عليه السلام

الرجل يصلي على سرير من ساج ويسجد على الساج قال نعم ٥ وروي محمد بن مسلم
عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا باس بالصلاة على البوريا
والخصفه وكل نبات الا الثمره وسال سماعه بن مهران
ابا عبد الله عليه السلام عن لحوم السباع من الطير والدواب
قال انا اكل لحمها فانا نكرهه واما الجلود فاركبوا عليها
ولا تلبسوا منها شيئا تصلون فيه وقال ابي رضي الله عنه
في رسالته الي لا باس بالصلاة في شعر ووبر كل ما اكلت
لحمه وان كان عليك غيره من سنجاب او سمور او فنك واردت
الصلاة فانزعه وقد روي في ذلك رخص ٥ واياك ان
تصلي في ثعلب ولا في الثوب الذي يليه من تحته وفوقه وقد
روي عن سليمن بن جعفر الجعفري انه قال رايت الرضا
عليه السلام يصلي في جبه خز وروي علي بن مهزيار قال
رايت ابا جعفر الثاني عليه السلام يصلي الفريضه وغيرها
في جبه خز وذكر انه لبسها على بدنه وصلى فيها وامرني
بالصلاة فيها ٥ وروي عن يحيى بن ابي عمران انه قال كتبت
الى ابي جعفر الثاني عليه السلام في السنجاب والفنك والخز وقلت جعلت
فداك احب ان لا تجيبني بالتقيه في ذلك فكتب الي بخطه صل فيها

[illegible]

وروى عن داود الصرمي انه قال سألت رجلاً بالعسكر الثالث
عليه السلام عن الصلاة في الخز يغش بوبر الارانب فكتب
يجوز ذلك وهذه رخصة الاخذ بها مأجور وزادها
مأثوم والاصل ما ذكره ابي رحمه الله في رسالته الي وصل في
الخز ما لم يكن مغشوشا بوبر الارانب وقال فيها فلا
تصل في ديباج ولا حرير ولا في شيء من ابريسم محض الا ان يكون
ثوبا سداه ابريسم ولحمته قطن او كتان وكتب ابرهيم بن
مهزيار الى ابي محمد عليه السلام يسأله عن الصلاة في القرمز
وان اصحابنا يتوقفون عن الصلاة فيه فكتب لا بأس مطلق
والحمد لله قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله وذلك اذا
لم يكن القز من ابريسم محضا والذي نهي عنه هو ما كان من
ابريسم محض وكتب اليه في الرجل يجعل في جبته بدل
القطن قزا هل يصلي فيه فكتب نعم لا بأس به يعني قز
المعز لا قز الابريسم وقد وردت الاخبار بالنهي عن
لبس الديباج والحرير والابريسم المحض والصلاة فيه للرجال
ووردت الرخص في لبس ذلك للنساء ولم يرد بجواز صلاتهن
فيه فالنهي عن الصلاة في الابريسم المحض على العموم للرجال والنساء

حتى تخص بخبر بالاطلاق لهن في الصلاة فيه كما خصصن
بلبسه ولم يطلق للرجال لبس الحرير والديباج الا في الحرب
فلا بأس به وان كان فيه تماثيل روى ذلك سماعة بن
مهران عن ابي عبد الله عليه السلام وروى يوسف بن
محمد بن ابرهيم عنه انه قال لا بأس بالثوب ان يكون سداه
وزره وعلمه حريرا انما يكره الحرير المبهم للرجال
وروى عنه مسمع بن عبد الملك البصري انه قال لا بأس
ان يأخذ من ديباج الكعبة فيجعله غلاف مصحف او
يجعله مصلى يصلي عليه وسأل محمد بن اسماعيل بن بزيع ابا
الحسن الرضا عليه السلام عن الصلاة في الثوب المعلم
فكره ما فيه التماثيل ولا تجوز الصلاة في تكة رأسها من
ابريسم ولا بأس بالصلاة في الفراء الخوارزمية وما
يدبغ بارض الحجاز ولا بأس بالصلاة في صوف
الميتة لان الصوف ليس فيه روح وسأل سماعة
بن مهران ابا عبد الله عليه السلام عن تقليد السيف في الصلاة
فيه الفراء والكيمخت فقال لا بأس ما لم تعلم انه
ميتة وسأل علي بن الريان بن الصلت ابا الحسن

الثالث عليه السلام عن الرجل ياخذ من شعره واظفاره ثم
يقوم الى الصلاة من غير ان ينفضه من ثوبه فقال لا باس ٥
وسأل يونس بن يعقوب اباعبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي
وعليه البرطلة فقال لا يضره ٥ وسمعت مشايخنا رضي
الله عنهم يقولون لا يجوز الصلاة في الطابقية ولا
يجوز للمعتم ان يصلي الا وهو متحنك ٥ وروى عمار
الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من خرج في
سفر فلم يدر العمامة تحت حنكه فاصابه الم لا دواء له
فلا يلومن الا نفسه ٥ وقال الصادق عليه السلام
ضمنت لمن خرج من بيته معتما ان يرجع اليهم سالما ٥
وقال عليه السلام اني لاعجب ممن ياخذ في حاجة وهو
على وضوء كيف لا تقضى حاجته واني لاعجب ممن ياخذ
في حاجة وهو معتم تحت حنكه كيف لا تقضى حاجته
وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم الفرق بين المسلمين والمشركين
التلحي بالعمائم وذلك في اول الاسلام وابتدائه ٥
وقد نقل عنه صلى الله عليه وآله وسلم اهل الخلاف ايضا انه امر
بالتلحي ونهى عن الاقتعاط ٥ وسأل الحلبي اباعبد الله

بن سنان اباعبد الله عليه السلام هل يقرا الرجل في صلاته
وثوبه على فيه فقال لا باس بذلك ٥ وفي رواية الحلبي اذا
سمع الهمهمة ٥ وسأل رفاعة بن موسى اباالحسن موسى بن
جعفر عليه السلام عن المختضب اذا تمكن من السجود والقراءة
ايصلي في خضابه فقال نعم اذا كانت خرقته طاهرة
وكان متوضيا ولا باس ان تصلي المرأة وهي مختضبة ويداها
مربوطتان ٥ وروى ذلك عمار الساباطي عن الصادق عليه السلام
وروى علي بن جعفر وعلي بن يقطين عن ابي الحسن موسى
بن جعفر عليه السلام انهما سألاه عن الرجل والمرأة يختضبان
أيصليان وهما مختضبان بالحناء والوسمة فقال اذا
ابرز الفم والمنخر فلا باس ٥ وسأل محمد بن مسلم اباجعفر
عليه السلام عن الرجل يصلي ولا يخرج يديه من ثوبه فقال
ان اخرج يديه فحسن وان لم يخرج يديه فلا باس ٥ وروى
زياد بن سوقة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا باس ان
يصلي احدكم في الثوب الواحد وازراره محلولة ان دين محمد صلى الله عليه
وآله حنيف ٥ **باب ما يسجد عليه وما لا يسجد عليه**

قال الصادق عليه السلام السجود على الارض فريضة وعلى غير

ذلك سنة ٥ وقال عليه السلام السجود على طين قبر الحسين
عليه السلام ينور الى الارضين السبعة ومن كانت معه سبحة
من طين قبر الحسين عليه السلام كتب مسبحا وان لم يسبح
بها والتسبيح بالاصابع افضل منه بغيرها لانها مسئولات
يوم القيامة ٥ وروى حماد بن عثمن عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال السجود على ما انبتت الارض الا ما اكل او
لبس ٥ وروى عن ياسر الخادم قال مر بي ابو الحسن
وانا اصلي على الطبري وقد القيت عليه شيئا فقال
لي ما لك لا تسجد عليه اليس هو من نبات الارض ٥
وقال ابي رحمه الله في رسالته الي اسجد على الارض
او على ما انبتت الارض ولا تسجد على الحصر المدنية
لان سيورها من جلود ولا تسجد على شعر ولا صوف
ولا جلد ولا ابريسم ولا زجاج ولا حديد ولا صفر
ولا شبه ولا رصاص ولا نحاس ولا ريش ولا رماد
وان كانت الارض حارة تخاف على جبهتك الاحتراق
او كانت ليلة مظلمة خفت عقربا او شوكة تؤذيك
فلا باس ان تسجد على كمك اذا كان من قطن او كتان

وان كان بجبهتك دمل فاحفر حفرة فاذا سجدت جعلت
الدمل فيها وان كان بجبهتك علة لا تقدر على السجود
من اجلها فاسجد على قرنك الايمن من جبهتك فان لم تقدر
فاسجد على قرنك الايسر من جبهتك فان لم تقدر عليه
فاسجد على ظهر كفك فان لم تقدر عليه فاسجد على
ذقنك لقول الله عز وجل ان الذين اوتوا العلم
من قبله اذا يتلى عليهم يخرون للاذقان سجدا الى
قوله ويزيدهم خشوعا ٥ ولا باس بالقيام ووضع
الكفين والركبتين والابهامين على الارض وترغم بانفك
وعرنينك ووضع الجبهة من قصاص الشعر الى الحاجبين
مقدار درهم ويكون سجودك كما يتخوى البعير الضامر
عند بروكه يكون شبه المعلق لا يكون شيء من جسدك
على شيء منه ٥ وسال المعلى بن خنيس ابا عبد الله عليه
السلام عن الصلاة على المكن والقير فقال لا باس به ٥
وسال الحسين بن محبوب ابا الحسن عليه السلام
عن الجص يوقد عليه بالعذرة وعظام الموتى ثم يجصص
المسجد ايسجد عليه فكتب اليه بخطه ان الماء والنار قد

طهارة ۝ وسأل أبو زيد أبا الحسن الثالث عليه السلام عن
القراطيس والكواغذ المكتوبة عليها هل يجوز عليها السجود
فكتب يجوز ۝ وسأل علي بن يقطين أبا الحسن الأول
عليه السلام عن الرجل يسجد على المسح والبساط فقال لا
بأس إذا كان في حال تقية ولا بأس بالسجود على الثياب
في حال التقية ۝ وسأل معاوية بن عمار أبا عبد الله عليه
السلام عن الصلاة على القار قال لا بأس به ۝ وروى
زرارة عن أحدهما أنه قال قلت له الرجل يسجد وعليه
قلنسوة أو عمامة قال إذا مس شيء من جبهته الأرض
فيما بين حاجبيه وقصاص شعره فقد أجزأ عنه ۝
وقال يونس بن يعقوب رأيت أبا عبد الله عليه السلام
يسوي الحصا في موضع سجوده بين السجدتين وروى
علي بن بجيل أنه قال رأيت جعفر بن محمد عليه السلام
كلما سجد فرفع رأسه أخذ الحصى من جبهته فوضعه
على الأرض ۝ وروى عمار الساباطي عن أبي عبد الله عليه
السلام أنه قال ما بين قصاص الشعر إلى طرف الأنف
مسجد فما أصاب الأرض منه فقد أجزأك ۝ وروى

زرارة عنه مثل ذلك ۝ وسأل رجل الصادق عليه السلام
عن المكان يكون فيه الغبار فأنفخه إذا أردت السجود
فقال لا بأس ۝ وفي رسالة أبي رضي الله عنه إلي ولا تنفخ في موضع سجودك
فإذا أردت النفخ فليكن قبل دخولك في الصلاة ۝ وروي عن
الصادق عليه السلام أنه قال إنما يكره ذلك خشية أن يؤذي
من إلى جانبه ويكره أن يمسح الرجل التراب من جبهته وهو
في الصلاة ويكره أن يتركه بعد ما صلى فإن مسح التراب
من جبهته وهو في الصلاة فلا شيء عليه لورود الرخصة فيه ۝

باب علة النهي عن السجود على المأكول والملبوس دون الأرض وما أنبتت

قال هشام بن الحكم لأبي عبد الله عليه السلام أخبرني عما يجوز
السجود عليه وعما لا يجوز قال السجود لا يجوز إلا على الأرض أو على ما أنبتت
الأرض إلا ما أكل أو لبس فقال له جعلت فداك ما العلة
في ذلك قال لأن السجود خضوع لله عز وجل فلا ينبغي أن يكون
على ما يؤكل ويلبس لأن أبناء الدنيا عبيد ما يأكلون ويلبسون
والساجد في سجوده في عبادة الله عز وجل فلا ينبغي أن يضع
جبهته في سجوده على معبود أبناء الدنيا الذين اغتروا بغرورها

باب القبلة

قال الصادق عليه السلام ان الله تبارك وتعالى جعل الكعبة
قبلة لاهل المسجد وجعل المسجد قبلة لاهل الحرم وجعل الحرم قبلة
لاهل الدنيا ○ وسال المفضل بن عمر ابا عبد الله عليه السلام عن التحريف
لاصحابنا ذات اليسار عن القبلة وعن السبب فيه فقال ان الحجر
الاسود لما انزل به من الجنة ووضع في موضعه جعل انصاب الحرم
من حيث لحقه النور نور الحجر فهو عن يمين الكعبة اربعة اميال
وعن يسارها ثمانية اميال كله اثنا عشر ميلا فاذا انحرف الانسان
ذات اليمين خرج عن حد القبلة لقلة انصاب الحرم واذا انحرف
الانسان ذات اليسار لم يكن خارجا من حد القبلة ومن كان
في المسجد الحرام صلى الى الكعبة الى اي جوانبها شاء ومن صلى
في الكعبة صلى الى اي جوانبها شاء وافضل ذلك ان يقف بين
العمودين على البلاطة الحمراء ويستقبل الركن الذي فيه الحجر
الاسود ومن كان فوق الكعبة ويحضر الصلاة اضطجع واومى
براسه الى البيت المعمور ومن كان فوق ابي قبيس استقبل
الكعبة وصلى فان الكعبة قبلة ما فوقها الى السماء فصلى
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى بيت المقدس بعد النبوة
ثلث عشرة سنة بمكة وتسعة عشر شهرا بالمدينة ثم عيرته

اليهود فقالوا له انك تابع قبلتنا فاغتم لذلك غما شديدا فلما
كان في بعض الليل خرج عليه السلام يقلب وجهه في آفاق
السماء فلما اصبح صلى الغداة فلما صلى من الظهر ركعتين جاءه
جبرئيل عليه السلام فقال له قد نرى تقلب وجهك في السماء
فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام
الآية ○ ثم اخذ بيد النبي صلى الله عليه وآله وسلم فحول وجهه
الى الكعبة وحول من خلفه وجوههم حتى قام الرجال
مقام النساء والنساء مقام الرجال فكان اول الصلاة
الى البيت المقدس وآخرها الى الكعبة وبلغ الخبر
مسجدا بالمدينة وقد صلى اهله من العصر ركعتين فحولوا
نحو القبلة فكانت اول صلاتهم الى بيت المقدس وآخرها
الى الكعبة فسمي ذلك المسجد مسجد القبلتين فقال
المسلمون صلاتنا الى بيت المقدس تضيع يا رسول الله
فانزل الله عز وجل وما كان الله ليضيع ايمانكم يعني
صلاتكم الى بيت المقدس وقد اخرجت الخبر في ذلك
على وجهه في كتاب النبوة ○ وروي عن عبد الرحمن بن ابي
عبد الله انه سال الصادق عليه السلام عن رجل اعمى صلى

صلى على غير القبلة فقال ان كان في وقت فليعد وان كان قد
مضى الوقت فلا يعيد ٥ قال وسألته عن رجل صلى وهي متغيمة
ثم تجلت فعلم انه صلى على غير القبلة فقال ان كان في وقت
فليعد وان كان الوقت قد مضى فلا يعيد ٥ وروى زرارة
ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال يجزي المتحير
ابدا اينما توجه اذا لم يعلم اين وجه القبلة ٥ وسأله
معوية بن عمار عن الرجل يقوم في الصلاة ثم ينظر بعد ما فرغ فيرى
انه قد انحرف عن القبلة يمينا او شمالا فقال قد مضت صلاته
وما بين المشرق والمغرب قبلة ٥ ونزلت هذه الاية في
قبلة المتحير ولله المشرق والمغرب فاينما تولوا فثم
وجه الله ٥ وروى محمد بن ابي حمزة عن ابي الحسن الاول
عليه السلام انه قال اذا ظهر النز من خلف الكنيف وهو
في القبلة يستره بشيء ولا يقطع صلاة المسلم شيء يمر بين
يديه من كلب او امرأة او حمار او غير ذلك ٥ ونهى رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم عن البزاق في القبلة ورأى عليه السلام
نخامة في المسجد فمشى اليها بعرجون من عراجين ارطاب
فحكها ثم رجع القهقرى فبنى على صلاته ٥ وقال الصادق

عليه السلام وهذا يفتح من الصلاة ابوابا كثيرة ٥ ونهى عن
الجماع مستقبل القبلة ومستدبرها ونهى عن استقبال القبلة
ببول او غائط ٥ وقال ابو جعفر عليه السلام لا يبزقن احدكم
في الصلاة قبل وجهه ولا عن يمينه وليبزق عن يساره وتحت
قدمه اليسرى ٥ وقال الصادق عليه السلام من حبس ريقه
اجلالا لله عز وجل في صلاته اورثه الله صحة حتى الممات
وقد روي فيمن لا يهتدي الى القبلة في مفازة انه يصلي الى
اربعة جوانب ٥ وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام
قال لا صلاة الا الى القبلة قال قلت اين حد القبلة
قال ما بين المشرق والمغرب قبلة كله ٥ قال قلت فمن صلى
لغير القبلة في يوم غيم في غير الوقت قال يعيد ٥ وقال في حديث
اخر له ثم استقبل القبلة بوجهك ولا تقلب وجهك
عن القبلة فتفسد صلاتك فان الله عز وجل يقول لنبيه صلى
الله عليه وآله وسلم في الفريضة فول وجهك شطر المسجد الحرام
وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره فقم منتصبا فان رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من لم يقم صلبه فلا صلاة له
واخشع ببصرك لله عز وجل ولا ترفعه الى السماء وليكن

جدا وجبهتك في موضع سجودك ○ وقال عليه السلام لزرارة لا
تعاد الصلاة إلا من خمسة الطهور والوقت والقبلة
والركوع والسجود ○ وقال أبي رضي الله عنه في رسالته إلي
إذا أردت أن تصلي نافلة وأنت راكب فصلها واستقبل
رأس دابتك حيث توجهت بك مستقبل القبلة ومستدبرها
ويمينا وشمالا ○ وإن صليت فريضة على ظهر دابتك فاستقبل
القبلة وكبر تكبيرة الافتتاح ثم امض حيث توجهت
بك دابتك واقرأ فإذا أردت الركوع والسجود فاركع
واسجد على شيء يكون معك مما يجوز عليه السجود ولا تصلها
إلا على حال اضطرار شديد وتفعل فيها إذا صليت
ماشيا مثل ذلك إلا أنك إذا أردت السجود سجدت على الأرض
وقال فيها إذا تعرض لك سبع وخفت فوت الصلاة
فاستقبل القبلة وصل صلاتك بالإيماء ○ روي أنه إذا عصفت
الريح بمن في السفينة ولم يقدر على أن يدور إلى القبلة صار
إلى صدر السفينة ○ وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم
كل واعظ قبلة وكل موعوظ قبلة للواعظ يعني في الجمعة
والعيدين وصلاة الاستسقاء في الخطبة يستقبلهم



الأذان والإقامة مجز وما روي في خبر آخر موقوفان ○
وروى زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال لا يجزيك
من الأذان إلا ما أسمعت نفسك أو فهمته وافصح
بالألف والهاء وصل على النبي وآله كلما ذكرته أو
ذكره ذاكر عندك في أذان أو غيره وكلما اشتد صوتك
من غير أن تجهد نفسك كان من يسمع أكثر وكان أجرك
في ذلك أعظم ○ وسأل معاوية بن وهب أبا عبد الله
عليه السلام عن الأذان فقال اجهر به وارفع به
صوتك وإذا أقمت فدون ذلك ولا تنتظر بأذانك
وإقامتك إلا دخول وقت الصلاة واحدر إقامتك
حدرا ○ وروي عن عمار الساباطي أنه قال إذا
قمت إلى الصلاة الفريضة فأذن وأقم وافصل بين الأذان
والإقامة بقعود أو بكلام أو بتسبيح ○ وقال سألته
كم الذي يجزي بين الأذان والإقامة من القول
قال الحمد لله ○ وسأل محمد بن مسلم أبا جعفر عليه
السلام عن الرجل يؤذن وهو يمشي أو على غير
طهر أو على ظهر الدابة قال نعم إذا كان التشهد

مستقبل القبلة فلا بأس ٥ وروى عنه زرارة انه قال
اذا قمت الصلاة حرم الكلام على الامام واهل المسجد الا
في تقديم امام وقال علي عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم يؤمكم اقرأكم ويؤذن لكم خياركم ٥ وفي حديث آخر
افصحكم ٥ وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اذن في مصر
من امصار المسلمين سنة وجبت له الجنة ٥ وقال ابو
جعفر عليه السلام المؤذن يغفر الله له مد بصره ومد صوته
في السماء ويصدقه كل رطب ويابس سمعه وله من كل من يصلي
معه في مسجد سهم وله من كل من يصلي بصوته حسنة ٥
وقال عليه السلام من اذن سبع سنين محتسبا جاء يوم القيامة
لا ذنب له ٥ وروي ان الملايكة اذا سمعت بالاذان من اهل
الارض قالت هذه اصوات امة محمد بتوحيد الله فيستغفرون
الله لامة محمد حتى يفرغوا من تلك الصلاة ٥ وروى عن زرارة عن
ابي جعفر عليه السلام انه قال ان ادنى ما يجزي من الاذان
ان يفتتح الليل باذان واقامة ويفتتح النهار باذان واقامة
ويجزيك في سائر الصلوات اقامة بغير اذان وجمع
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين الظهر والعصر بعرفه

الامام ويستقبلونه حتى يفرغ من خطبته ٥ وقال رجل
للصادق عليه السلام اني اكون في السفر ولا اهتدي للقبلة بالليل
فقال اتعرف الكوكب الذي يقال له جدي قلت نعم قال
اجعله على يمينك واذا كنت في طريق الحج فاجعله بين كتفيك

باب الحد الذي يؤخذ فيه الصبيان بالصلاة

قال الصادق عليه السلام انا نأمر صبياننا بالصلاة وهم
ابناء خمس سنين فمروا صبيانكم بالصلاة اذا كانوا
ابناء سبع سنين ونحن نأمر صبياننا بالصيام اذا كانوا
ابناء سبع سنين ما اطاقوا من صيام اليوم ان كان نصف
النهار او اكثر من ذلك او اقل فاذا غلبهم العطش
والجوع افطروا حتى يتعودوا الصوم ويطيقوه
فمروا صبيانكم بالصيام اذا كانوا ابناء تسع سنين
ما اطاقوا من صيام اليوم فاذا غلبهم العطش افطروا
وروى عن الحسن بن قياما انه قال سألت ابا الحسن الرضا
عليه السلام او سئل وانا اسمع عن الرجل يجبر ولده
وهو لا يصلي اليوم واليومين فقال وكم اتى على الغلام
قلت ثماني سنين فقال سبحان الله يترك الصلاة

قال قلت يصيبه الوجع قال يصلي على نحو ما يقدر ه وروى عبد الله
بن فضالة عن ابي عبد الله وابي جعفر عليهما السلام قال سمعته
يقول اذا بلغ الغلام ثلث سنين يقال له قل لا اله الا الله
سبع مرات ثم يترك حتى تتم له ثلث سنين وسبعة اشهر
وعشرون يوما فيقال له قل محمد رسول الله سبع مرات
ويترك حتى تتم له اربع سنين ثم يقال له قل سبع مرات
صلى الله عليه واله ثم يترك حتى تتم له خمس سنين ثم يقال له
ايهما يمينك وايهما شمالك فاذا عرف ذلك حول وجهه
الى القبلة ويقال له اسجد ثم يترك حتى تتم له سبع سنين
فاذا تم له سبع سنين قيل له اغسل وجهك وكفيك فاذا
غسلهما قيل له صل ثم يترك حتى تتم له تسع سنين فاذا تمت له
علم الوضوء وضرب عليه وامر بالصلاة وضرب عليها فاذا
تعلم الوضوء والصلاة غفر الله عز وجل لوالديه ان شاء الله ه

باب الاذان والاقامة وثواب المؤذنين

روى حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لما
اسري برسول الله صلى الله عليه واله وسلم حضرت الصلاة
فاذن جبرئيل فلما قال الله اكبر الله اكبر قالت الملائكة

بلغت المقابلة

الله اكبر الله اكبر فلما قال اشهد ان لا اله الا الله قالت
الملائكة خلع الانداد فلما قال اشهد ان محمدا رسول الله
قالت الملائكة نبي بعث فلما قال حي على الصلاة قالت
الملائكة حث على عبادة ربه فلما قال حي على الفلاح
قالت الملائكة افلح من اتبعه ه وروى منصور بن حازم
عن ابي عبد الله عليه السلام قال هبط جبرئيل عليه السلام
بالاذان على رسول الله صلى الله عليه واله فكان راسه في حجر علي
عليه السلام فاذن جبرئيل واقام فلما انتبه رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم قال يا علي سمعت قال نعم يا رسول
الله قال حفظت قال نعم قال ادع بلالا فعلمه
فدعا بلالا فعلمه ه وروى زرارة عن ابي جعفر عليه
السلام انه قال تؤذن وانت على غير وضوء في ثوب
واحد قائما او قاعدا واينما توجهت ولكن اذا اقمت
فعلى وضوء متهيئا للصلاة ه وروى احمد بن محمد
بن ابي نصر البزنطي عن الرضا عليه السلام انه قال
يؤذن الرجل وهو جالس ويؤذن وهو راكب وروى
ابو بصير عن الصادق عليه السلام انه قال لا باس

ان يأذن راكبًا او ماشيًا وعلى غير وضوء ولا يقيم الا وهو راكب
والناس كلام من عذر وتكون في ارض ملصة ٥ وقال رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم للموذن فيما بين الاذان والاقامة
مثل اجر الشهيد المتشحط بدمه في سبيل الله عز وجل
فقال علي عليه السلام انهم يختارون على الاذان فقال كلا
انه يأتي على الناس زمان يطرحون الاذان على ضعفائهم
فتلك لحوم حرمها الله على النار ٥ وقال علي عليه السلام
آخر ما فارقت عليه حبيب قلبي صلى الله عليه وآله وسلم ان قال
يا علي اذا صليت فصل صلاة اضعف من خلفك ولا
تتخذن موذنًا يأخذ على اذانه اجرًا ٥ وروى خالد
بن نجيح عن الصادق عليه السلام انه قال التكبير جزم
في الاذان مع الافصاح بالهاء والالف ٥ وروى ابو
بصير عن احدهما انه قال بلال كان عبدًا صالحًا
فقال لا أؤذن لاحد بعد رسول الله فترك يومئذ
حي على خير العمل ٥ وروى الحسن بن السري عن ابي عبد
الله عليه السلام انه قال من السنة اذا اذن الرجل ان يضع
اصبعيه في اذنيه ٥ وروى خالد بن نجيح عنه انه قال

باذان واحد واقامتين وجمع بين المغرب والعشاء جمع
باذان واحد واقامتين ٥ وروى عبد الله بن سنان
عن الصادق عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
جمع بين الظهر والعصر باذان واقامتين وجمع بين
المغرب والعشاء في الحضر من غير علة باذان واقامتين
وروي ان من صلى باذان واقامة صلى خلفه صفان من
الملائكة ومن صلى باقامة بغير اذان صلى خلفه صف
واحد وحد الصف ما بين المشرق والمغرب ٥ وفي
رواية العباس بن هلال عن ابي الحسن الرضا عليه
السلام انه قال من اذن واقام صلى وراءه صفان
من الملائكة وان اقام بغير اذان صلى عن يمينه واحد
وعن شماله واحد ثم قال اغتنم الصفين وفي رواية
ابن ابي ليلى عن علي عليه السلام انه قال من صلى باذان
واقامة صلى خلفه صفان من الملائكة لا يرى طرفاهما
ومن صلى باقامة صلى خلفه ملك ٥ وقال الصادق
عليه السلام من قال حين يسمع اذان الصبح اللهم اني اسألك
باقبال نهارك وادبار ليلك وحضور صلواتك واصوات
نهارك

دعا بكد أن تتوب علي إنك أنت التواب الرحيم ٥ وقال شيئا ذلك
حين يسمع أذان المغرب ثم مات من يومه أو ليلته مات تائبا ٥
وكان ابن النباج يقول في أذانه حي على خير العمل فاذا رآه
علي عليه السلام قال مرحبا بالقائلين عدلا وبالصلاة مرحبا
وأهلا ٥ وروى الحارث بن المغيرة البصري عن أبي
عبد الله عليه السلام أنه قال من سمع المؤذن يقول أشهد
أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله فقال مصدقا
محتسبا وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله
أكتفي بها عن كل من أبى وجحد وأعين بها من أقر وشهد
كان له من الأجر عدد من أنكر وجحد وعدد من أقر وشهد
وقال أبو جعفر عليه السلام لمحمد بن مسلم يا ابن مسلم
لا تدعن ذكر الله على كل حال ولو سمعت المنادي
ينادي بالأذان وأنت على الخلاء فاذكر الله عز وجل
وقل كما يقول المؤذن ٥ وقال زيد الشحام أبا عبد
الله عليه السلام عن رجل نسي الأذان والإقامة حتى
دخل في الصلاة فقال إن كان ذكر قبل أن يقرأ فليصل
على النبي وآله وليقم وإن كان قد دخل في القراءة فليتم صلاته ٥

وروى عن عمار الساباطي أنه قال سئل أبو عبد الله عليه السلام
عن رجل نسي من الأذان حرفا فذكره حين فرغ من الأذان والإقامة
قال يرجع إلى الحرف الذي نسيه فليقله وليقل من ذلك
الحرف إلى آخره ولا يعيد الأذان كله ولا الإقامة فقال ما يعرفه
وكان علي عليه السلام يقول لا بأس أن يؤذن الغلام
قبل أن يحتلم ولا بأس أن يؤذن وهو جنب ولا يقيم حتى
يغتسل ٥ وروى أبو بكر الحضرمي وكليب الأسدي عن
أبي عبد الله عليه السلام أنه حكى لهما الأذان فقال الله
أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله
أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن
محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح
حي على الفلاح حي على خير العمل حي على خير العمل الله أكبر الله
أكبر لا إله إلا الله لا إله إلا الله والإقامة كذلك ولا بأس أن يقال
في صلاة الغداة على أثر حي على خير العمل الصلاة خير
من النوم مرتين للتقية وقال مصنف هذا الكتاب رحمه
الله هذا هو الأذان الصحيح لا يزاد فيه ولا ينقص
والمفوضة لعنهم الله قد وضعوا أخبارا زادوا في

وسأل معوية ابن وهب أبا عبد الله عليه السلام عن التثويب الذي يكون بين الأذان والإقامة

الاذان محمد وآل محمد خير البرية مرتين ○ وفي بعض رواياتهم
بعد اشهد ان محمداً رسول الله اشهد ان علياً ولي الله مرتين
ومنهم من روى بدل ذلك اشهد ان علياً امير المؤمنين حقاً مرتين
ولا شك في ان علياً ولي الله وانه امير المؤمنين حقاً وان محمداً وآله
صلوات الله عليهم خير البرية ولكن ليس ذلك في اصل الاذان
وانما ذكرت ذلك ليعرف بهذه الزيادة المتهمون بالتفويض
المدلسون انفسهم في جملتنا ○ وقال الصادق عليه السلام
في المؤذنين انهم الامناء ○ وقال عليه السلام صل الجمعة باذان
هؤلاء فانهم اشد شيء مواظبة على الوقت وينبغي ان يكون بين
الاذان والاقامة نفس ○ وروى عبد الرحمن بن ابي
عبد الله عن الصادق عليه السلام انه قال يجزي في السفر اقامة بغير اذان
وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ان اذنت في
الطريق او في بيتك ثم اقمت في المسجد اجزاك ○ وكان عليه السلام
يؤذن ويقيم غيره وكان يقيم وقد اذن غيره ○ وشكا هشام
بن ابراهيم الى ابي الحسن الرضا عليه السلام سقمه وانه لا يولد له
فامره ان يرفع صوته بالاذان في منزله قال ففعلت ذلك
فاذهب الله عني سقمي وكثر ولدي قال محمد بن راشد وكنت دائم

العلة ما انفك منها في نفسي وجماعة خدمي وعيالي حتى اني كنت
ابقى فما لي احد يخدمني فلما سمعت ذلك من هشام عملت به فاذهب
الله عني وعن عيالي العلل والحمد لله ○ وروى ان من سمع الاذان
فقال كما يقول المؤذن زيد في رزقه ○ وروى عن عبد الله بن
علي قال حملت متاعي من البصرة الى مصر فقدمتها فبينا
انا في بعض الطريق اذ انا بشيخ طويل شديد الادمة ابيض
الرأس واللحية عليه طمران احدهما اسود والآخر ابيض فقلت من
هذا فقالوا هذا بلال مولى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاخذت
الواحي فاتيته فسلمت عليه فقلت له السلام عليك ايها الشيخ
فقال وعليك السلام قلت يرحمك الله حدثني بما سمعت من رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم قال وما يدريك من انا فقلت انت بلال
مؤذن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال فبكى وبكيت حتى اجتمع
الناس علينا ونحن نبكي قال ثم قال يا غلام من اي البلاد انت
قلت من اهل العراق قال بخ بخ فمكث ساعة ثم قال اكتب
يا اخا اهل العراق بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم يقول المؤذنون امناء المؤمنين على صلاتهم
وصومهم ولحومهم ودمائهم لا يسألون الله شيئاً الا اعطاهم ولا

ولا يشفعون في نبي ان يشفعوا قلت زدني يرحمك الله قال اكتب
بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من
اذن اربعين عاما محتسبا بعثه الله عز وجل وله عمل اربعين
صديقا عملا مبرورا متقبلا قلت زدني يرحمك الله قال اكتب بسم
الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من
اذن عشرين عاما بعثه الله عز وجل يوم القيامة وله من النور مثل زنة
السما قلت زدني يرحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من اذن عشر سنين اسكنه
الله عز وجل مع ابرهيم الخليل في قبته او في درجته قلت
زدني يرحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من اذن سنة واحدة بعثه الله
عز وجل يوم القيامة وقد غفرت ذنوبه كلها بالغا ما بلغت
ولو كانت مثل زنة جبل احد ٥ قلت زدني رحمك الله قال
نعم فاحفظ واعمل واحتسب سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله
يقول من اذن في سبيل الله صلاة واحدة ايمانا واحتسابا
وتقربا الى الله عز وجل غفر الله له ما سلف من ذنوبه ومن
عليه بالعصمة فيما بقي من عمره وجمع بينه وبين الشهدا في الجنة

قلت يرحمك الله حدثني باحسن ما سمعت قال ويحك يا غلام قطعت
انياط قلبي وبكى وبكيت حتى اني والله لرحمته ثم قال اكتب
بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
يقول اذا كان يوم القيامة وجمع الله عز وجل الناس في صعيد
واحد بعث الله عز وجل الى المؤذنين بملايكة من نور معهم
الوية واعلام من نور يقودون جنايب ازمتها زبرجد اخضر
وحقايبها المسك الاذفر يركبها المؤذنون فيقومون عليها
قياما تقودهم الملايكة ينادون باعلا اصواتهم بالاذان ثم
بكى بكا شديدا حتى انتحب وبكيت فلما سكت قلت مم
بكاؤك قال ويحك ذكرتني اشيا سمعت حبيبي وصفيي
عليه السلام يقول والذي بعثني بالحق نبيا انهم ليمرون على
الخلق قياما على النجايب فيقولون الله اكبر الله اكبر
فاذا قالوا ذلك سمعت لامتي ضجيجا فساله اسامه بن زيد
عن ذلك الضجيج ما هو قال الضجيج التسبيح والتحميد والتهليل
فاذا قالوا اشهد ان لا اله الا الله قالت امتي اياه كنا
نعبد في الدنيا فيقال صدقتم فاذا قالوا اشهد ان محمدا
رسول الله قالت امتي هذا الذي اتانا برسالة ربنا

جل جلاله وامنا وعزته فقال لهم صدقتم هذا الذي ادي
اليكم الرسالة من ربكم وكنتم به مومنين فحقيق على الله عز وجل
ان يجمع بينكم وبين نبيكم فينتهي بهم الى ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر وفيها ما
ثم نظر الي فقال ان استطعت ولا قوة الا بالله ان لا تموت
الا وانت مودنا فافعل ٥ فقلت رحمك الله تفضل
علي واخبرني فاني فقير محتاج وادّ الي ما سمعت من
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فانك قد رايته ولم اره
وصف لي كيف وصف رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
لنا الجنة قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم يقول ان سور الجنة لبنة من ذهب
ولبنة من فضة ولبنة من ياقوت وملاطها المسك الاذفر
وشرفها الياقوت الاحمر والاخضر والاصفر قلت
فما ابوابها قال ابوابها مختلفة ٥ باب الرحمة من
ياقوتة حمرا قلت فما حلقته قال ويحك كف عني فقد
كلفتني شططا قلت ما انا بكاف عنك حتى تودي
الي ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه واله قال

بسم الله الرحمن الرحيم اما باب الصبر فباب صغير مصراع واحد
من ياقوتة حمرا لا حلق له ٥ واما باب الشكر فانه من ياقوتة
بيضا لها مصراعان مسيرة ما بينهما مسيرة خمسمائة عام
له ضجيج وحنين يقول اللهم جئني باهلي قلت هل يتكلم
الباب قال نعم ينطقه الله ذو الجلال والاكرام ٥
واما باب البلا قلت اليس باب البلا هو باب
الصبر قال لا قلت فما البلا قال المصائب والاسقام
والامراض والجذام وهو باب من ياقوتة صفرا مصراع
واحد ما اقل من يدخل فيه ٥ قلت يرحمك الله زدني
وتفضل علي فاني فقير قال يا غلام لقد كلفتني شططا
اما الباب الاعظم فيدخل منه العباد الصالحون وهم اهل
الزهد والورع والراغبون الى الله عز وجل المستانسون
به قلت رحمك الله فاذا دخلوا الجنة ماذا يصنعون قال
يسيرون على نهرين في مصاف في سفن الياقوت
مجاذيفها اللولو فيها ملائكة من نور عليهم ثياب خضر شديدة
خضرتها ٥ قلت يرحمك الله هل يكون من النور اخضر
قال ان الثياب خضر ولكن فيها نور من نور رب العالمين جل

جلاله ليسيروا على حافتي ذلك النهر قلت فما اسم ذلك النهر
قال جنة الماوى ٥ قلت هل وسطها غير هذا قال نعم
جنة عدن وهي وسط الجنان ٥ واما جنة عدن فسورها
ياقوت احمر وحصاها اللؤلؤ قلت فهل فيها غيرها قال نعم
جنة الفردوس قلت وكيف سورها قال ويحك كف عني
حرق على قلبي بل انت الفاعل في ذلك قلت ما انا بكاف
عنك حتى تتم لي الصفة وتخبرني عن سورها قال سورها نور
فقلت الغرف التي فيها قال من نور رب العالمين عز وجل
قلت زدني رحمك الله قال ويحك الى هذا انتهى بي رسول
الله صلى الله عليه واله وسلم طوبى لك ان انت وصلت الى ما هذه
الصفة وطوبى لمن يؤمن بهذا قلت رحمك الله انا والذين
المؤمنين بهذا قال ويحك انه من يؤمن او يصدق بهذا
الحق والمنهاج لم يرغب في الدنيا ولا في زهرتها وحاسب
نفسه قلت انا نؤمن بهذا قال صدقت ولكن قارب
وسدد ولا تايس واعمل ولا تفرط وارج وخف واحذر
ثم بكا وشهق ثلاث شهقات فظننا انه قد مات ٥
ثم قال فداكم ابي وامي لو رايتم محمدا صلى الله عليه واله وسلم القرن

عينه حين تسئلون عن هذه الصفة ثم النجا النجا الوحا الوحا
الوحا الوحا الرحيل الرحيل لعل العجل واياكم والتفريط
واياكم والتفريط ثم قال ويحكم اجعلوني في حل مما فرطت
فقلت له انت في حل مما فرطت جزاك الله الجنة كما
اديت وفعلت الذي يجب عليك ثم ودعني وقال اقرأ
الله وادّ الى امة محمد صلى الله عليه واله وسلم ما اديت اليك
فقلت افعل ان شاء الله قال استودع الله دينك وامانتك
وزودك التقوى واعانك على مشيته وقد اذن رسول — طاعته
الله صلى الله عليه واله وسلم بان يقول اشهد اني رسول الله وقد
كان يقول فيها اشهد ان محمدا رسول الله لان الاخبار قد وردت
بها جميعا ٥ وكان لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم موذنان
احدهما بلال والاخر ابن ام مكتوم اعمى وكان يوذن قبل
الصبح وكان بلال يوذن بعد الصبح فقال النبي صلى الله عليه
واله وسلم ان ابن ام مكتوم يؤذن بليل فاذا سمعتم اذانه
فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان بلال فغيرت العامة هذا
الحديث عن جهته وقالوا انه عليه السلام قال ان بلالا
يؤذن بليل فاذا سمعتم اذانه فكلوا واشربوا حتى تسمعوا

اذان ابن ام مكتوم ٥ وروي انه لما قبض النبي صلى الله عليه واله
وسلم امتنع بلال من الاذان وقال لا اوذن لاحد بعد
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وان فاطمة عليها السلام قالت ذات
يوم اني اشتهي ان اسمع صوت موذن ابي عليه السلام بالاذان
فبلغ ذلك بلالا فاخذ في الاذان فلما قال الله اكبر الله اكبر
ذكرت اباها عليه السلام وايامه فلم تتمالك من البكاء فلما
بلغ الى قوله اشهد ان محمدا رسول الله شهقت فاطمة عليها
السلام وسقطت لوجهها وغشي عليها فقال الناس لبلال
امسك يا بلال فقد فارقت ابنة رسول الله صلى الله عليه واله
الدنيا وظنوا انها قد ماتت فقطع اذانه ولم يتمه فافاقت
فاطمة عليها السلام وسالته ان يتم الاذان فلم يفعل وقال
لها يا سيدة النسوان اني اخشى عليك مما تنزلينه بنفسك
اذا سمعت صوتي بالاذان فاعفته عن ذلك ٥ وقال الصادق
عليه السلام ليس على النساء اذان ولا اقامة ولا جمعة ولا جماعة
ولا استلام الحجر ولا دخول الكعبة ولا الهرولة بين
الصفا والمروة ولا الحلق ٥ انما يقصرن من شعورهن ٥
وروي انه يكفيها من التقصير مثل طرف الانملة وفي خبر

اخر قال الصادق عليه السلام ليس على المراة اذان ولا اقامة
اذا سمعت اذان القبيلة ويكفيها الشهادتان ولكن ان
اذنت واقامت فهو افضل وليس في صلاة العيدين اذان
ولا اقامة اذانهما طلوع الشمس وقال الصادق عليه
السلام اذا تغولت لكم الغول فاذنوا وقال عليه السلام
المولود اذا ولد يوذن في اذنه اليمنى ويقام في الايسر
وقال عليه السلام من اكل اللحم اربعين يوما ساء خلقه
ومن ساء خلقه فاذنوا في اذنه وقال عليه السلام كان اسم
النبي صلى الله عليه واله وسلم يكرر في الاذان واول من حذفه
ابن اروى وروي انه كان بالمدينة اذا اذن الموذن
يوم الجمعة نادى مناد حرم البيع لقول الله عز وجل يا ايها
الذين امنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى
ذكر الله وذروا البيع وفيما ذكره الفضل بن شاذان
من العلل عن الرضا عليه السلام انه قال انما امر الناس
بالاذان لعلل كثيرة منها ان يكون تذكيرا للناسي وتنبيها
للغافل وتعريفا لمن جهل الوقت واشتغل عنه ويكون
الموذن بذلك داعيا الى عبادة الخالق ومرغبا فيها

مقرًّا لله بالتوحيد مجاهرًا بالايمان معلنًا بالاسلام مؤذنًا
لمن يتناساها وانما يقال له مؤذن لانه يؤذن بالصلاة بالاذان
وانما بدا فيه بالتكبير وختم بالتهليل لان الله عز وجل اراد
ان يكون الابتدا بذكره واسمه وان يتم الله في التكبير في اول
الحرف وفي التهليل في آخره وانما جعل مثنى مثنى
ليكون تكرارًا في اذان المستمعين مؤكدًا عليهم ان
سهى احدهم عن الاول لم يسه عن الثاني ولان الصلاة
ركعتان ركعتان فلذلك جعل الاذان مثنى مثنى وجعل
التكبير في اول الاذان اربعًا لان اول الاذان
انما يبدو واغفلة وليس قبله كلام ينبه المستمع
له فجعل الاولتان تنبيها للمستمعين لما بعده في
الاذان وجعل بعد التكبير الشهادتان لان اول
الايمان هو التوحيد والاقرار لله تعالى بالوحدانية
والاقرار للرسول صلى الله عليه وآله بالرسالة وان طاعتهما
ومعرفتهما مقرونتان ولان اصل الايمان انما هو الشهادة
فجعل شهادتين شهادتين كما جعل في سائر الحقوق
شاهدان فاذا اقر العبد لله عز وجل بالوحدانية

واقر للرسول عليه السلام بالرسالة فقد اقر بجملة
الايمان ولان اصل الايمان انما هو بالله وبرسوله وانما
جعل بعد الشهادتين الدعا الى الصلاة لان الاذان
انما وضع لموضع الصلاة وانما هو نداء الى الصلاة في وسط
الاذان ودعا الى الفلاح والى خير العمل وجعل ختم
وصف الصلاة من التحفة الى خاتمتها
الكلام باسمه كما فتح باسمه
روي عن حماد بن عيسى انه قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام
يومًا تحسن ان تصلي يا حماد قال فقلت يا سيدي انا احفظ
كتاب حريز في الصلاة قال فقال لا عليك قم صل قال
فقمت بين يديه متوجهًا الى القبلة فاستفتحت الصلاة
وركعت وسجدت فقال يا حماد لا تحسن ان تصلي ما
اقبح بالرجل ان ياتي عليه ستون سنة او سبعون
سنة فما يقيم صلاة واحدة بحدودها تامة قال
حماد فاصابني في نفسي الذل فقلت جعلت فداك فعلمني
الصلاة فقام ابو عبد الله عليه السلام مستقبل القبلة
منتصبًا فارسل يديه جميعًا على فخذيه قد ضم اصابعه
وقرب بين قدميه حتى كان بينهما ثلاث اصابع مفرجات

واستقبل باصابع رجليه جميعًا لم يحرفهما القبلة بخشوع
واستكانة فقال الله اكبر ثم قرا الحمد بترتيل وقل هو
الله احد ثم صبر هنيهة بقدر ما يتنفس وهو قائم
ثم قال الله اكبر وهو قائم ثم ركع وملا كفيه من ركبتيه
متفرجات ورد ركبتيه الى خلفه ونصب عنقه وغمض
عينيه ثم سبح ثلاثًا بترتيل وقال سبحان ربي العظيم
وبحمده ثم استوى قائمًا فلما استمكن من القيام قال
سمع الله لمن حمده ثم كبر وهو قائم ورفع يديه حيال
وجهه وسجد ووضع يديه الى الارض قبل ركبتيه فقال
سبحان ربي الاعلى وبحمده ثلاث مرات ولم
يضع شيئًا من بدنه على شيء منه وسجد على
ثمانية اعظم الجبهة وعيني الركبتين وانامل ابهامي
الرجلين فهذه السبعة فرض ووضع الانف
على الارض سنة وهو الارغام ثم رفع راسه من
السجود فلما استوى جالسًا قال الله اكبر ثم قعد
على جانبه الايسر ووضع ظهر قدمه اليمنى على باطن
قدمه اليسرى وقال استغفر الله ربي واتوب اليه

حتى لو صب عليه قطرة ماء او دهن لم يزل لاستواء ظهره ومد عنقه

اروى

ثم كبر وهو جالس وسجد السجدة الثانية وقال كما قال في الاولى
ولم يستعن بشيء من جسده على شيء منه في ركوع ولا سجود وكان
مجنحًا ولم يضع ذراعيه على الارض فصلى ركعتين على هذا ثم قال
يا حماد هكذا صل ولا تلتفت ولا تعبث بيديك واصابعك
ولا تبزق عن يمينك ولا يسارك ولا بين يديك وقال الصادق
عليه السلام اذا قمت الى الصلاة فقل اللهم اني اقدم اليك محمدًا
بين يدي حاجتي واتوجه به اليك فاجعلني به وجيهًا في الدنيا
والاخرة ومن المقربين واجعل صلاتي به مقبولة وذنبي به
مغفورًا ودعائي به مستجابًا انك انت الغفور الرحيم واذا
قمت الى الصلاة فلا تاتها شبعانًا ولا متكاسلًا ولا متناعسًا
ولا مستعجلًا ولكن على سكون ووقار فاذا دخلت في صلاتك
فعليك بالتخشع والاقبال على صلواتك فان الله عز وجل يقول
الذين هم في صلاتهم خاشعون ويقول وانها لكبيرة الا على
الخاشعين واستقبل القبلة بوجهك ولا تقلب وجهك
عن القبلة فتفسد صلاتك وقم منتصبًا فان رسول الله صلى
الله عليه واله وسلم قال من لم يقم صلبه فلا صلاة له واخشع
ببصرك ولا ترفعه الى السماء ولكن نظرك الى موضع سجودك

واشتغل قلبك بصلواتك فانه لا يقبل من صلواتك الا ما اقبلت
عليه منها بقلبك حتى انه ربما قبل من الصلاة ربعها او ثلثها او
نصفها ولكن الله عز وجل يتمها للمؤمنين بالنوافل وليكن
قيامك في الصلاة قيام العبد الذليل بين يدي الملك الجليل
واعلم انك بين يدي من يراك ولا تراه وصل صلاة مودع كانك
لا تصلي بعدها ابدًا ولا تعبث بلحيتك ولا براسك ولا بيدك ولا
تفرقع اصابعك ولا تقدم رجلا على رجل وزاوج بين قدميك
واجعل بينهما قدر ثلاث اصابع الى شبر ولا تمطا ولا تثاوب
ولا تضحك فان القهقهة تقطع الصلاة ولا تتورك فان الله عز
وجل قد عذب قومًا على التورك كان احدهم يضع يديه على
وركه من ملالة الصلاة ۝ ولا تكفر فانما يصنع ذلك المجوس
وارسل يديك وضعهما على فخذيك قبالة ركبتيك فانه احرى ان تهتم
بصلاتك ولا تشتغل عنها نفسك فانك اذا حركتها كان ذلك
يلهيك ولا تستند الى جدار الا ان تكون مريضًا ولا تلتفت عن
يمينك ولا عن يسارك فان التفت حتى ترى من خلفك فقد وجب
عليك اعادة الصلاة وان العبد اذا التفت في صلاته ناداه الله
عز وجل فقال عبدي الى من تلتفت الى من هو خير لك مني فان

التفت ثلاث مرات صرف الله عنه نظره فلم ينظر اليه بعد ذلك
ابدًا ولا تنفخ في موضع سجودك فاذا اردت النفخ فليكن قبل دخولك
في الصلاة فانه يكره ثلاث نفخات في موضع السجود وعلى
الرقى وعلى الطعام الحار ولا تبزق ولا تمتخط فان من حبس
ريقه اجلالًا لله عز وجل في صلاته اورثه الله عز وجل صحة
الى الممات وارفع يديك بالتكبير الى نحرك ولا تجاوز بكفيك
اذنيك حيال خديك ثم ابسطهما بسطًا وكبر ثلاث تكبيرات
وقل اللهم انت الملك الحق لا اله الا انت سبحانك وبحمدك عملت
سوءًا وظلمت نفسي فاغفر لي انه لا يغفر الذنوب الا انت ۝
ثم كبر تكبيرتين وترسل ترفع بهما يديك وقل لبيك وسعديك
والخير في يديك والشر ليس اليك والمهدي من هديت عبدك وابن عبديك
منك وبك ولك واليك لا ملجأ ولا منجا ولا مفر منك الا اليك تباركت
وتعاليت سبحانك وحنانيك سبحانك رب البيت الحرام ۝
ثم كبر تكبيرتين وقل وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض
على ملة ابرهيم ودين محمد ومنهاج علي حنيفًا مسلمًا وما انا
من المشركين ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين
لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين اعوذ بالله السميع العليم

من السلطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم وان شئت كبرت
سبع تكبيرات ولا الان الذي وصفناه تعدّه وانما
جرت السنه في افتتاح الصلاة بسبع تكبيرات لما رواه
زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال خرج رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم الى الصلاة وقد كان الحسين عليه السلام ابطا
عن الكلام حتى تخوفوا الاشكال وان يكون به خرس فخرج به عليه
السلام حامله على عاتقه وصف الناس خلفه فاقامه على يمينه
فافتتح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الصلاة فكبر الحسين عليه
السلام فلما سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تكبيره عاد فكبر
وكبر الحسين عليه السلام حتى كبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
سبع تكبيرات وكبر الحسين عليه السلام فجرت السنه بذلك
وقد روى هشام بن الحكم عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام
لذلك علة اخرى وهي ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما اسري به
الى السماء قطع سبع حجب فكبر عند كل حجاب تكبيرة فاوصله
الله عز وجل بذلك الى منتهى الكرامة وذكر الفضل بن
شاذان عن الرضا عليه السلام لذلك علة اخرى وهي انه انما
صار التكبيرات في اول الصلاة سبعا لان اصل الصلاة

ركعتان واستفتاحهما بسبع تكبيرات تكبيرة الافتتاح وتكبيرة
الركوع وتكبيرتي السجدتين وتكبيرة الركوع في الثانية وتكبيرتي
السجدتين فاذا كبر الانسان في اول صلاته سبع
تكبيرات ثم نسي شيئا من تكبيرات الاستفتاح من بعد
او سها عنها لم يدخل عليه نقص في صلاته وهذه العلل
كلها صحيحة وكثرة العلل للشيء تزيده تأكيدا ولا يدخل
هذا في التناقض وقد يجزي في الافتتاح تكبيرة واحدة
وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اتم الناس صلاة
واوجزهم كان اذا دخل في صلاته قال الله اكبر
بسم الله الرحمن الرحيم وسأل رجل امير المؤمنين
صلوات الله عليه فقال له يا ابن عم خير الخلق ما معنى
رفع يديك في التكبيرة الاولى فقال عليه السلام
معناه الله اكبر الواحد الاحد الذي ليس كمثله شيء لا
يلمس بالاخماس ولا يدرك بالحواس فاذا كبرت تكبيرة
الافتتاح فاقرأ الحمد وسورة معها وموسع عليك في
السور قراءات في فرائضك الا الاربع سور وهي سورة
الضحى والم نشرح لانهما جميعا سورة واحدة ٥

وليلاف والم تركيف لانهما جميعا سوره واحده فان
قراتها كان قراه الضحى والم نشرح في ركعه وليلاف والم
تر في ركعه ولا تنفرد بواحده من هذه الاربع السور
في ركعه فريضه ولا تقرن بين سورتين في فريضه فاما
في النافله فاقرن ما شيت ولا تقرا في الفريضه بشي من العزايم
الاربع وهي سوره سجده لقمن وحم السجده والنجم وسوره
اقرا باسم ربك ومن قرا شيا من العزايم الاربع فليسجد
وليقل الهي امنا بما كفروا وعرفنا منك ما انكروا واجبناك
الهي بما دعوا الهي فالعفو العفو ثم يرفع راسه ويكبر ٥
وقد روي انه يقول في سجده العزايم لا اله الا الله حقا
حقا لا اله الا الله ايمانا وتصديقا لا اله الا الله عبوديه
ورقا سجدت لك تعبدا ورقا لا مستنكفا ولا مستكبرا
بل انا عبد ذليل خايف مستجير ثم يرفع ثم يكبر ٥
ومن سمع رجلا يقرا العزايم فليسجد وان كان على غير
وضو ويستحب ان يسجد الانسان في كل سوره فيها سجده
الا ان الواجب في هذه العزايم الاربع ٥ وافضل ما يقرا
في الصلوات في اليوم والليله في الركعه الاولى الحمد وانا انزلناه



وفي الثانيه الحمد وقل هو الله احد الا في صلاه العشا الاخره
ليله الجمعه فان الافضل ان تقرا في الاولى منها الحمد
وسوره الجمعه وفي الثانيه الحمد وسبح ... وفي صلاه
الغداه والظهر والعصر يوم الجمعه في الاولى الحمد وسوره
الجمعه وفي الثانيه الحمد وسوره المنافقين وجايز ان
تقرا في العشا الاخره ليله الجمعه وصلاه الغداه وفي العصر
بغير سوره الجمعه والمنافقين ولا يجوز ان تقرا في صلاه
الظهر يوم الجمعه بغير سوره الجمعه والمنافقين فان
نسيتهما او واحده منهما في صلاه الظهر وقرات غيرها
ثم ذكرت فارجع الى سوره الجمعه والمنافقين ما لم تقرا
نصف السوره فان قرات نصف السوره فتمم السوره
واجعلها ركعتين نافله واعد صلاتك بسوره الجمعه
والمنافقين ٥ وقد روي رخصه في القراه في صلاه
الظهر بغير سوره الجمعه والمنافقين لا استعملها
ولا افتي بها الا في حال السفر والمرض وخيفه فوت
حاجه وفي صلاه الغداه يوم الاثنين ويوم الخميس
في الركعه الاولى الحمد وهل اتى على الانسان وفي الثانيه الحمد

وهل اتاك حديث الغاشية فان من قراهما في صلاة
الغداة يوم الاثنين ويوم الخميس وقاه الله شر اليومين
وحكي من صحب الرضا عليه السلام الى خراسان لما اشخص
اليها انه كان يقرا في صلاته بالسور التي ذكرناها فلذلك
اخترنا هاتين السورتين من الذكر في هذا الكتاب والجهر
ببسم الله الرحمن الرحيم في جميع الصلوات واجب ويجب
القراءة في المغرب والعشا الاخرة والغداة من غير
ان تجهد نفسك او ترفع صوتك شديدا وليكن ذلك
وسطا لان الله عز وجل يقول ولا تجهر بصلاتك
ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا ولا تجهر
بالقراءة في صلاة الظهر والعصر فان جهر بالقراءة
فيهما او اخفى القراءة في المغرب والعشا والغداة متعمدا
فعليه اعادة صلاته فان فعل ذلك ناسيا فلا شي
عليه الا يوم الجمعة في صلاة الظهر فانه يجهر فيها وفي
الركعتين الاخراوين بالتسبيح في الاخيرتين للفرق بينما
فرضه الله عز وجل عنده وبينما فرضه من عنده رسول عليه
السلام وسال محمد بن عمران ابا عبد الله عليه السلام فقال

وقال الرضا عليه السلام انما جعل القراءة في الركعتين الاولتين والتسبيح ع

لاي علة يجهر في صلاة الجمعة وصلاة المغرب وصلاة العشا الآخرة
وصلاة الغداة وسائر الصلوات الظهر والعصر لا يجهر فيهما ولاي
علة صار التسبيح في الركعتين الاخيرتين افضل من القراءة قال
لان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما اسري به الى السما كان اول صلاة
فرض الله عليه الظهر يوم الجمعة فاضاف الله عز وجل اليه الملائكة
تصلي خلفه وامر نبيه عليه السلام ان يجهر بالقراءة ليبين
لهم فضله ثم فرض عليه العصر ولم يضف اليه احدا من الملائكة
وامره ان يخفي القراءة لانه لم يكن وراءه احد ثم فرض عليه
المغرب واضاف اليه الملائكة فامره بالاجهار وكذلك
العشا الاخرة فلما كان قرب الفجر نزل ففرض الله
عز وجل عليه الفجر فامره بالاجهار ليبين للناس فضله
كما بين للملائكة فلهذه العلة يجهر فيها وصار التسبيح
افضل من القراءة في الاخيرتين لان النبي صلى الله عليه وآله
وسلم لما كان في الاخيرتين ذكر ما راى من عظمة الله
عز وجل فدهش فقال سبحان الله والحمد لله ولا اله
الا الله فلذلك صار التسبيح افضل من القراءة وسال
يحيى بن اكثم القاضي ابا الحسن علي عليه السلام عن صلاة الفجر

لم يجهر فيهما بالقراءة وهي من صلاة النهار وانما يجهر في
صلاة الليل فقال لان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان يغلس
بها فقربها من الليل وفيما ذكر الفضل من العلل عن
الرضا عليه السلام انه قال امر الناس بالقراءة في الصلاة
لئلا يكون القرآن مهجورا مضيعا ولكن محفوظا مدروسا
فلا يضمحل ولا يجهل وانما بدئ بالحمد دون سائر السور
لانه ليس شيء من القرآن والكلام جمع فيه من جوامع الخير
والحكمة ما جمع في سورة الحمد وذلك ان قوله عز وجل الحمد
لله انما هو اداء لما اوجب الله عز وجل على خلقه من
الشكر وشكر لما وفق عبده من الخير رب العالمين
توحيد له وتحميد واقرار بانه الخالق المالك لا غيره
الرحمن الرحيم استعطافه وذكر لآلائه ونعمائه على
جميع خلقه مالك يوم الدين اقرار له بالبعث والحساب
والمجازاة ~~وايجاب ملك الاخرة له~~ بالعمل دون غيره ٥
واياك نستعين استزادة من توفيقه وعبادته واستدامة
لما انعم عليه ونصره اهدنا الصراط المستقيم استرشادا
لادبه واعتصاما بحبله واستزادة في المعرفة لربه عز وجل

وايجاب ملك الاخرة له كايجاب
ملك الدنيا اياك نعبد رغبة وتقربا الى الله تعالى ذكره واخلاصا له صح

ولعظمته وكبريائه صراط الذين انعمت عليهم توكيدا في السؤال
والرغبة وذكرا لما قد تقدم من نعمه على اوليائه ورغبة في
مثل تلك النعم غير المغضوب عليهم استعاذة من ان
يكون من المعاندين الكافرين المستخفين به وبامره ونهيه
ولا الضالين اعتصام من ان يكون من الذين ضلوا عن سبيله
من غير معرفة فهم يحسبون انهم يحسنون صنعا ٥
وقد اجتمع فيه من جوامع الخير والحكمة من امر الاخرة
والدنيا ما لا يجمعه شيء من الاشياء وذكر العلة التي من
اجلها جعل الجهر في بعض الصلوات دون بعض الصلوات
التي يجهر فيها انما هي في اوقات مظلمة فوجب ان يجهر
فيها ليعلم المار ان هناك جماعة فان اراد ان يصلي صلى
لانه ان لم ير جماعة علم ذلك من جهة السماع والصلاتان ن
اللتان لا يجهر فيهما انما هما بالنهار في اوقات مضيئة
فهي من جهة الرؤية لا يحتاج فيها الى السماع فاذا قرات
الحمد وسورة فكبر واحدة وانت منتصب ثم اركع وضع
يدك اليمنى على ركبتك اليمنى قبل اليسرى وضع راحتيك
على ركبتيك والقم اصابعك عين الركبة وفرجها ومد عنقك

بلغ المقابله

ويكون نظرك في الركوع ما بين قدميك الى موضع سجودك ○
وسأل رجل امير المؤمنين عليه السلام وصلوات الله عليه
فقال يا ابن عم خير خلق الله عز وجل ما معنى مدّ عنقك
في الركوع فقال تأويله آمنت بالله ولو ضربت عنقي فاذا
ركعت فقل اللهم لك ركعت ولك خشعت ولك اسلمت
وبك آمنت وعليك توكلت وانت ربي خشع لك وجهي وسمعي
وبصري وشعري وبشري ولحمي ومخي وعصبي وعظامي
وما اقلت الارض مني لله رب العالمين ○ ثم قل سبحان
ربي العظيم وبحمده ثلث مرات وان قلتها خمسا فهو احسن
وان قلتها سبعا فهو افضل ويجزيك ثلث تسبيحات تقول
سبحان الله سبحان الله سبحان الله تسبيحة تامة تجزي المريض
والمستعجل ثم ارفع رأسك من الركوع وارفع يديك واستو
قائما ثم قل سمع الله لمن حمده والحمد لله رب العالمين اهل
الجبروت والكبرياء والعظمة ويجزيك سمع الله لمن حمده
ثم كبر واهو الى السجود وضع يديك جميعا معا قبل ركبتيك
وسأل طلحة السلمي ابا عبد الله عليه السلام لأي علة توضع
اليدان الى الارض في السجود قبل الركبتين قال لان اليدين

بهما مفتاح الصلاة وان كان بين يديك وبين الارض ثوب في السجود
فلا بأس وان افضيت بهما الى الارض فهو افضل ○ وروى
اسمعيل بن مسلم عن الصادق عن ابيه عليهما السلام انه قال
اذا سجد احدكم فليباشر بكفيه الارض لعل الله يدفع عنه
الغل يوم القيامة ويكون سجودك كما يهوي البعير الضامر عند
بروكه تكون شبه المعلق لا يكون شيء من جسدك على شيء منه
ويكون نظرك في السجود الى طرف انفك ولا تفترش
ذراعيك كافتراش السبع ولكن اجنح بهما وترغم بانفك
ويجزيك في موضع الجبهة من قصاص الشعر الى الحاجبين
مقدار درهم ومن لا يرغم بانفه فلا صلاة له وتقول
في سجودك اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك اسلمت
وعليك توكلت سجد لك وجهي وسمعي وبصري وشعري
وبشري ومخي وعصبي وعظامي سجد وجهي للذي
خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله رب
العالمين ثم تقول سبحان ربي الاعلى وبحمده ثلث مرات
وان قلتها خمسا فهو احسن وان قلتها سبعا فهو افضل
ويجزيك ثلث تسبيحات تقول سبحان الله سبحان الله سبحان الله

وتسبيح تامة تجزي المريض والمستعجل ثم ارفع راسك من السجود
واقبض يديك اليك قبضا فاذا تمكنت من الجلوس فارفع يديك
بالتكبير وقل بين السجدتين اللهم اغفر لي وارحمني وارفع يديك مكبرا
واسجد الثانية وقل فيها ما قلت في الاولى ولا بأس بالاقعاء
فيما بين السجدتين ولا بأس به بين الاولى والثانية وبين الثالثة
والرابعة ولا يجوز الاقعاء موضع التشهد لان المقعي ليس
بجالس انما يكون بعضه قد جلس على بعضه فلا يصبر للدعا
والتشهد ومن اجلسه الامام في موضع يجب ان يقوم فيه فليتجاف
السجود منتهى العبادة من ابن ادم لله تعالى ذكره واقرب ما
يكون العبد الى الله عز وجل اذا كان في سجوده وذلك قوله عز وجل
واسجد واقترب وسال رجل امير المؤمنين عليه السلام
فقال له يا ابن عم خير خلق الله ما معنى السجدة الاولى فقال
تاويلها اللهم انك منها خلقتنا يعني من الارض وتاويل رفع راسك
ومنها اخرجتنا والسجدة الثانية واليها تعيدنا ورفع راسك
ومنها تخرجنا تارة اخرى ٥ وسال ابو بصير ابا عبد الله
عليه السلام ٥ عن علة الصلاة كيف صارت ركعتين واربع سجدات
قال لان ركعة من قيام بركعتين من جلوس وانما يقال سبحان ربي

العظيم وبحمده وفي السجود سبحان ربي الاعلى وبحمده لانه لما
انزل الله تبارك وتعالى فسبح باسم ربك العظيم قال النبي
صلى الله عليه وآله وسلم اجعلوها في ركوعكم فلما انزل الله عز
وجل سبح اسم ربك الاعلى قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم
اجعلوها في سجودكم ثم ارفع راسك من السجدة الثانية
وتمكن من الارض وارفع يديك وكبر ثم قم الى الثالثة فاذا
اتكيت على يديك للقيام قلت بحول الله وقوته اقوم واقعد
فاذا قمت الى الثانية قرات الحمد وسورة وقنت بعد
القراءة قبل الركوع وانما يستحب ان تقرا في الاولى الحمد و
انا انزلناه وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد لان انا انزلناه
سورة النبي صلى الله عليه وآله وسلم واهل بيته صلوات الله عليهم
فيجعلهم المصلي وسيلة الى الله تعالى ذكره لانه بهم وصل الى
معرفة الله ٥ ويقرا في الثانية سورة التوحيد لان الدعا
على اثره مستجاب وعلى اثره القنوت والقنوت سنة
واجبة من تركها متعمدا في كل صلاة فلا صلاة له قال الله
عز وجل وقوموا لله قانتين يعني مطيعين داعين وادنى
ما يجزي من القنوت انواع منها ان تقول رب اغفر وارحم

ونجاوز عما نعلم انك انت الاعز الاكرم ٥ ومنها ان تقول
سبحان من دانت له السموات والارض بالعبودية ٥ ومنها ان
تسبح ثلاث تسبيحات ولا باس ان يدعو في قنوته وركوعه
وسجوده وقيامه وقعوده للدنيا والاخرة وتسمي
حاجتك ان شئت وسال الحلبي ابا عبد الله عليه
السلام عن القنوت فيه قول معلوم فقال اثن على ربك
وصل على نبيك واستغفر لذنبك ٥ وروى محمد عن محمد بن
ابي جعفر عليه السلام انه قال القنوت في كل ركعتين في
التطوع والفريضة ٥ وروى عنه انه قال القنوت زرارة
في كل الصلوات وذكر شيخنا محمد بن الحسن بن احمد
بن الوليد رضي الله عنه عن سعد بن عبد الله انه كان يقول
لا يجوز الدعاء في القنوت بالفارسية وكان محمد بن الحسن
الصفار يقول انه يجوز والذي اقول به انه يجوز لقول
ابي جعفر الثاني عليه السلام لا باس ان يتكلم الرجل في الصلاة
بكل شيء يناجي به ربه عز وجل ولو لم يرد هذا الخبر لكنت اجيزه
بالخبر الذي روي عن الصادق عليه السلام انه قال كل
شيء مطلق حتى يرد فيه نهي والنهي عن الدعاء بالفارسية

في الصلاة غير موجود والحمد لله ٥ وقال الحلبي له اسمي
الائمة عليهم السلام في الصلاة قال اجملهم ٥ وقال الصادق
عليه السلام كلما ناجيت به ربك في الصلاة فليس بكلام ٥
وسال منصور بن يونس بزرج عن الرجل يتباكى في الصلاة
حتى يبكي فقال قرة عين والله وقال اذا كان ذلك
فاذكرني عنده وروي ان البكاء على الميت يقطع الصلاة
والبكاء لذكر الجنة والنار من افضل الاعمال في الصلاة
وروي انه ما من شيء الا وله كيل ووزن الا البكاء من
خشية الله عز وجل فان القطرة منه تطفي بحارا من
النيران ولو ان باكيا بكى في امة لرحموا وكل عين باكية
يوم القيامة الا ثلاثة اعين عين بكت من خشية الله
وعين غضت عن محارم الله وعين باتت ساهرة في
سبيل الله ٥ وروي عن صفوان الجمال انه قال
صليت خلف ابي عبد الله عليه السلام اياما فكان يقنت
في كل صلاة يجهر فيها او لا يجهر وروي عن زرارة
انه قال قال ابو جعفر عليه السلام القنوت كله جهار
والقول في قنوت الفريضة في الايام كلها الا في الجمعة

اللهم اني اسئلك لي ولوالدي وولدي واهل بيتي واخواني فيك
اليقين والعفو والمعافاه والرحمه والعافيه في الدنيا
والاخره فاذا فرغت من القنوت فاركع واسجد فاذا رفعت
راسك من السجده الثانيه فتشهد وقل بسم الله الرحمن الرحيم
والحمد لله والاسماء الحسنى كلها لله اشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله
بالحق بشيرا ونذيرا بين يدي الساعه ثم انهض الى
الثالثه وقل اذا اتكيت على يديك بحول الله اقوم واقعد
وقل في الركعتين الاخيرتين اماما كنت او غير امام سبحان
الله والحمد لله ولا اله الا الله ثلث مرات وان شئت
قرات في كل ركعه منها الحمد الا ان التسبيح افضل واذا
صليت الركعه الرابعه فتشهد وقل في تشهدك بسم الله
وبالله والحمد لله والاسماء الحسنى كلها لله اشهد ان
لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله
ارسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون
التحيات لله والصلوات الطيبات الطاهرات الزاكيات
الناعمات الغاديات الرائحات المباركات الحسنات



لله ما طاب وطهر وزكا وخلص ونما فلله وما خبث فلغير
الله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله
ارسله بالحق بشيرا ونذيرا بين يدي الساعه واشهد ان
الجنه حق وان النار حق وان الساعه اتيه لا ريب فيها وان
الله يبعث من في القبور واشهد ان ربي نعم الرب وان محمدا نعم الرسول
ارسل اشهد ان ما على الرسول الا البلاغ المبين السلم عليك
ايها النبي ورحمه الله وبركاته السلم على محمد بن عبد الله خاتم النبيين
السلم على الائمه الراشدين المهديين السلم على جميع انبيا الله ورسله
وملائكته السلم علينا وعلى عباد الله الصالحين وتحمد في التشهد الشهادتين
وهذا افضل لانها العباده ثم تسلم وانت مستقبل القبله تميل بعينك
وان كنت خلف امام تاتم به فسلم تجاه القبله واحده ردا
على الامام وسلم عن يمينك واحده وعلى يسارك واحده
الا ان لا يكون على يسارك انسان فلا تسلم على يسارك الا ان تكون
بجنب الحايط فسلم على يسارك ولا تدع التسليم على يمينك
كان على يمينك احد او لم يكن وقال رجل لامير المومنين
يا ابن عم خير خلق الله ما معنى رفع رجلك اليمنى وطرح
اليسرى في التشهد قال تاويله اللهم امت الباطل واقم الحق

قال فما معنى قول الامام السلام عليكم فقال ان الامام يترجم
عن الله عز وجل ويقول في ترجمته لاهل الجماعة امان لكم من
عذاب الله يوم القيامة فاذا سلمت رفعت يديك وكبرت ثلاثا
وقلت لا اله الا الله وحده لا شريك له انجز وعده ونصر عبده
واعز جنده وغلب الاحزاب وحده فله الملك وله الحمد
يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير وسبح تسبيح فاطمة عليها
السلام وهي اربع وثلثون تكبيرة وثلث وثلاثون تسبيحة وثلاث
وثلاثون تحميدة فانه روي عن الصادق عليه السلام انه قال من
سبح تسبيح الزهرا فاطمة عليها السلام في دبر الفريضة
قبل ان يثني رجليه غفر له وروي ان امير المؤمنين عليه السلام
قال لرجل من بني سعد الا احدثك عني وعن فاطمة انها
كانت عندي فاستقت بالقربة حتى اثر في صدرها
وطحنت حتى مجلت يداها وكسحت البيت حتى اغبرت
ثيابها واوقدت تحت القدر حتى دكنت ثيابها فاصابها
من ذلك ضر شديد فقلت لها لو اتيت اباك فسألتيه
خادما يكفيك حر ما انت فيه من هذا العمل فاتت النبي صلى
الله عليه واله وسلم فوجدت عنده احداثا فاستحيت فانصرفت

بلغ مقابلة

فعلم عليه السلام انها جاءت لحاجة فغدا علينا ونحن في
لحافنا فقال السلام عليكم فسكتنا واستحيينا
لمكاننا ثم قال السلام عليكم فخشينا ان لم نرد عليه
ان ينصرف وقد كان يفعل ذلك فيسلم ثلثا فان
اذن له والا انصرف فقلت وعليك السلام يا
رسول الله ادخل فدخل وجلس عند رؤوسنا
فقال يا فاطمة ما كانت حاجتك امس عند محمد
فخشيت ان لم تجبه ان يقوم فاخرجت راسي
فقلت انا والله اخبرك يا رسول الله انها
استقت بالقربة حتى اثر في صدرها وجرت بالرحا
حتى مجلت يداها وكسحت البيت حتى اغبرت
ثيابها واوقدت تحت القدر حتى دكنت ثيابها فقلت
لها لو اتيت اباك فسألتيه خادما يكفيك
حر ما انت فيه من هذا العمل قال افلا اعلمكما
ما هو خير لكما من الخادم اذا اخذتما منامكما فكبرا
اربعا وثلثين تكبيرة وسبحا ثلثا وثلثين واحمدا ثلاثا
وثلاثين فاخرجت فاطمة راسها فقالت رضيت عن الله

رضيت عن الله ورسوله رضيت عن الله ورسوله ٥ فاذا
فرغت من تسبيح فاطمة عليها السلام فقل اللهم انت السلام
ومنك السلام ولك السلام واليك يعود السلام سبحان ربك
رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين
السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام على الائمة
الهادين المهديين السلام على جميع انبياء الله ورسله وملائكته
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ثم تسلم على الائمة
واحدا واحدا عليهم السلام ٥ وتدعو بما احببت ٥

باب التعقيب

قال الصادق عليه السلام ادنى ما يجزي من الدعاء بعد المكتوبة
ان تقول اللهم صل على محمد وآل محمد اللهم انا نسألك من كل خير
احاط به علمك ونعوذ بك من كل شر احاط به علمك اللهم انا
نسألك عافيتك في جميع امورنا ونعوذ بك من خزي الدنيا
وعذاب الآخرة ٥ وقال امير المؤمنين عليه السلام من
احب ان يخرج من الدنيا وقد خلص من الذنوب كما يخلص
الذهب الذي لا كدر فيه ولا يطلبه احد بمظلمة فليقل
في دبر الصلوات الخمس نسبة الرب تبارك وتعالى

اثني عشر مرة ثم يبسط يده ويقول اللهم اني اسألك باسمك
المكنون المخزون الطاهر الطهر المبارك واسألك باسمك
العظيم وسلطانك القديم ان تصلي على محمد وآل محمد يا واهب
العطايا يا مطلق الاسارى يا فكاك الرقاب من النار
اسألك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تجعل دعائي اوله
فلاحا واوسطه نجاحا وآخره صلاحا انك علام الغيوب
ثم قال امير المؤمنين عليه السلام هذا من المختار مما
علمني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وامرني ان اعلم
الحسن والحسين ٥ وقال الصادق عليه السلام جاء جبرئيل
عليه السلام الى يوسف عليه السلام وهو في السجن فقال يا يوسف
قل في دبر كل صلاة فريضة اللهم اجعل لي فرجا ومخرجا
وارزقني من حيث احتسب ومن حيث لا احتسب ٥
وقال ابو جعفر عليه السلام يقول في دبر كل صلاة اللهم
اهدني من عندك وافض علي من فضلك وانشر علي من
رحمتك وانزل علي من بركاتك ٥ وقال صفوان بن
مهران الجمال رأيت ابا عبد الله عليه السلام اذا صلى وفرغ
من صلاته رفع يديه فوق رأسه وقال

ابو جعفر عليه السلام

ما بسط عبد يده الى الله عز وجل الا واستحيا الله ان يردها
صفرا حتى يجعل فيها من فضله ورحمته ما يشا فاذا دعا
احدكم فلا يرد يده حتى يمسح بها على راسه ووجهه
وفي خبر اخر على وجهه وصدره وقال امير المومنين
عليه السلام من اراد ان يكتال بالمكيال الاوفى فليكن
اخر قوله سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على
المرسلين والحمد لله رب العالمين فان له من كل مسلم حسنه
وقال امير المومنين عليه السلام اذا فرغ احدكم من الصلاة
فليرفع يديه الى السما ولينصب في الدعا فقال ابن سبا يا
امير المومنين اليس الله بكل مكان قال بلى قال فلم يرفع يديه
الى السما فقال او ما تقرا وفي السما رزقكم وما توعدون
فمن اين تطلب الرزق الا من موضعه وموضع الرزق
وما وعد الله عز وجل السما ٥ وكان امير المومنين عليه السلام يقول
اذا فرغ من الزوال اللهم اني اتقرب اليك بجودك وكرمك واتقرب
اليك بمحمد عبدك ورسولك واتقرب اليك بملايكتك المقربين
وانبيايك المرسلين وبك اللهم لك الغنى عني وبي الفاقة
اليك انت الغني وانا الفقير اليك اقلتني عثرتي وسترت

على ذنوبي اقض اليوم حاجتي ولا تعذبني بقبيح ما تعلم مني
بل عفوك يسعني وجودك ثم خر ساجدا وقال
يا اهل التقوى ويا اهل المغفرة يا بر يا رحيم انت ابر
بي من ابي وامي ومن جميع الخلايق اقلبني بقضا
حاجتي مجابا دعايي مرحوما صوتي قد كشفت انواع
البلايا عني ٥ وقال الصادق عليه السلام من قال اذا
صلى المغرب الحمد لله الذي يفعل ما يشا ولا يفعل
ما يشا غيره اعطي خيرا كثيرا ٥ وقال عليه السلام (مكان بعد صح)
بعد العشاء بين اللهم بيدك مقادير الليل والنهار
ومقادير الدنيا والاخرة ومقادير الموت والحياة
ومقادير الشمس والقمر ومقادير النصر والخذلان
ومقادير الغنى والفقر اللهم ادرا عني شر فسقة الجن
والانس واجعل منقلبي الى خير دايم ونعيم لا يزول
وروي عن محمد بن الفرج انه قال كتب الي ابو جعفر
محمد بن الرضا عليه السلام بهذا الدعا وقال من دعا به في
دبر صلاة الفجر لم يلتمس حاجة الا تيسرت له وكفاه الله
ما اهمه بسم الله وصلى الله على محمد واله وافوض امري الى

الله ان الله بصير بالعباد فوقيه الله سيئات ما مكروا ولا
اله الا انت لله سبحانك اني كنت من الظالمين فاستجبنا له
ونجيناه من الغم وكذلك ننجي المؤمنين حسبنا الله ونعم
الوكيل فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء ما
شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله ما شاء الله لا ما شاء الناس
ما شاء الله وان كره الناس حسبي الرب من المربوبين حسبي
الخالق من المخلوقين حسبي الرازق حسبي الذي لم يزل
حسبي حسبي من كان مذ كنت حسبي ٥ حسبي الله لا
اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم وقال عليه
السلام اذا انصرفت من صلاة مكتوبة فقل رضيت بالله
ربا وبالاسلام دينا وبالقرآن كتابا وبمحمد نبيا وبعلي
والحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر
بن محمد وموسى بن جعفر وعلي بن موسى ومحمد بن علي وعلي
بن محمد والحسن بن علي والحجة بن الحسن بن علي ائمة
اللهم وليك الحجة فاحفظه من بين يديه ومن خلفه وعن
يمينه وعن شماله ومن فوقه ومن تحته وامدد في عمره
واجعله القائم بامرك المنتصر لدينك واره ما يحب

وتقر به عينه وفي ذريته واهله وماله وفي شيعته
وفي عدوه وارهم منه ما يحذرون واره فيهم ما يحب
وتقر به عينه واشف صدورنا وصدور قوم مؤمنين
وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول اذا فرغ من صلاته اللهم
اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت
واسرافي على نفسي وما انت اعلم به مني اللهم انت المقدم
والمؤخر لا اله الا انت بعلمك الغيب وقدرتك على
الخلق اجمعين ما علمت الحياة خيرا لي فاحيني وتوفني
اذا علمت الوفاة خيرا لي اللهم اني اسئلك خشيتك
في السر والعلانية وكلمة الحق في الغضب والرضا
والقصد في الفقر والغنى ٥ اسئلك نعيما لا ينفد وقرة
عين لا تنقطع واسئلك الرضا بالقضاء وبرد العيش
بعد الموت ولذة النظر الى وجهك وشوقا الى لقائك
من غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة ٥ اللهم زينا بزينة
الايمان واجعلنا هداة مهديين اللهم اهدنا فيمن
هديت اللهم اني اسئلك عزيمة الرشاد والثبات في
الامر والرشد ٥ واسئلك شكر نعمتك وحسن عافيتك

وآدا حقك وأسألك يا رب قلباً سليماً ولساناً صادقاً واستغفرك
لما تعلم وأسألك خير ما تعلم وأعوذ بك من شر ما تعلم ولا نعلم وأنت
علام الغيوب ٥ وقال الصادق عليه السلام من قال هذه الكلمات
عند كل صلاة مكتوبة حفظ في نفسه وداره وماله وولده
أجير نفسي ومالي وولدي وأهلي وداري وكل ما هو مني بالله
الواحد الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد
وأجير نفسي ومالي وولدي وكل ما هو مني برب الفلق من شر ما خلق
إلى آخرها وبرب الناس إلى آخرها وآية الكرسي إلى آخرها ٥
وروى هلقام بن أبي هلقام أنه قال أتيت أبا إبراهيم عليه السلام
فقلت له جعلت فداك علمني دعاءً جامعاً للدنيا والآخرة
وأوجز فقال قل في دبر الفجر إلى أن تطلع الشمس سبحان
الله العظيم وبحمده أستغفر الله وأسأله من فضله فقال هلقام
لقد كنت من أسوأ أهل بيتي حالاً فما علمت حتى أتاني
ميراث من قبل رجل ما علمت أن بيني وبينه قرابة وإني
اليوم أيسر أهل بيتي ٥ وما ذاك إلا بما علمني مولاي
العبد الصالح عليه السلام ٥ وقال هشام بن سالم لأبي عبد
الله عليه السلام إني أخرج وأحب أن أكون معقباً

فقال إن كنت على وضوء فأنت معقب وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم
قال الله جل جلاله يا ابن آدم اذكرني بعد الغداة ساعة
وبعد العصر ساعة أكفك ما أهمك وقال الصادق عليه السلام الجلوس
بعد صلاة الغداة في التعقيب والدعاء حتى تطلع الشمس أبلغ في
طلب الرزق من الضرب في الأرض ٥

باب سجدة الشكر والقول فيها

روى عبد الله بن جندب عن موسى بن جعفر عليه السلام أنه قال
يقول في سجدة الشكر اللهم إني أشهدك وأشهد ملائكتك
وأنبياءك ورسلك وجميع خلقك أنك الله ربي والإسلام
ديني ومحمد نبيي وعلي والحسن والحسين وعلي بن الحسين
ومحمد بن علي وجعفر بن محمد وموسى بن جعفر وعلي بن موسى
ومحمد بن علي وعلي بن محمد والحسن بن علي والحجة بن الحسن
بن علي أئمتي بهم أتولى ومن عدوهم أتبرأ اللهم إني أنشدك
دم المظلوم ثلاثاً اللهم إني أنشدك بإيوائك على نفسك
لأعدائك لتهلكنهم بأيدينا وأيدي المؤمنين اللهم إني أنشدك
بإيوائك على نفسك لأوليائك لتظفرنهم بعدوك وعدوهم
أن تصلي على محمد وعلى المستحفظين من آل محمد ثلاثاً ٥

اللهم اني اسلك اليسر بعد العسر ثلاثاً ثم ضع خدك الايمن على الارض وتقول يا كهفي حين تعييني المذاهب وتضيق الارض بما رحبت ويا بارئ خلقي رحمة بي وكنت عن خلقي غنياً ثم ضع خدك الايسر على الارض وتقول يا مذل كل جبار ويا معز كل ذليل قد وعزتك بلغ مجهودي ثلثا ثم تعود للسجود وتقول مائة مرة شكراً شكراً ثم تسأل حاجتك ان شاء الله ٥ ولا تسجد سجدة الشكر عند المخالف واستعمل التقية في تركها ٥ وروى عن جهم بن ابي جهم قال رايت ابا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام وقد سجد بعد الثلاث فقال ورايتني قلت نعم قال فلا تدعها فان الدعاء فيها مستجاب ٥ وفي رواية ابرهيم بن عبد الحميد ان الصادق عليه السلام قال لرجل اذا اصابكم فامسح يدك على موضع سجودك ثم امسح يديك على وجهك من جانب خدك الايسر وعلى جبهتك الى جانب خدك الايمن ٥ قال ابن ابي عمير كذلك وصفه لنا ابرهيم بن عبد الحميد ٥ ثم قال بسم الله الذي لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم اللهم اذهب عني الغم والحزن ثلاثاً ٥ وروى عن سليمان

ركعات من الفرائض [illegible] جعلت [illegible] الركعتين بعد الثلاث

بن حفص المروزي انه قال كتب الي ابو الحسن الرضا عليه السلام قل في سجدة الشكر مائة مرة شكراً شكراً وان شئت عفواً عفواً وكان ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام يسجد بعد ما يصلي فلا يرفع راسه حتى يتعالى النهار ٥ وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلام قال من سجد سجدة الشكر وهو متوضي كتب الله له بها عشر صلوات ومحا عنه عشر خطايا عظام ٥ وسأل سعد بن سعد الرضا عليه السلام عن سجدة الشكر فقال اري اصحابنا يسجدون بعد الفريضة سجدة واحدة ويقولون هي سجدة الشكر فقال انما الشكر اذا انعم الله على عبد ان يقول سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون والحمد لله رب العالمين ٥ وروى اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال كان موسى بن عمران عليه السلام اذا صلى لم ينفتل حتى يلصق خده الايمن بالارض وخده الايسر بالارض ٥ وقال ابو جعفر عليه السلام اوحى الله تبارك وتعالى الى موسى بن عمران صلى الله عليه اتدري لما اصطفيتك بكلامي دون خلقي قال موسى لا يا رب قال يا موسى اني قلبت عبادي ظهراً لبطن فلم اجد فيهم احداً

اذا لقيتني فكن يا موسى انك اذا صليت وضعت خديك على التراب
فقال الصادق عليه السلم ان العبد اذا سجد فقال يا رب يا رب
حتى ينقطع نفسه قال له الرب تبارك وتعالى لبيك ما حاجتك
وكان علي بن الحسين عليهما السلام يقول في سجوده اللهم ان كنت قد
عصيتك فاني قد اطعتك في احب الاشيا اليك وهو الايمان بك
منا منك علي لا منا مني عليك وتركت معصيتك في ابغض الاشيا
اليك وهو ان ادعو لك ولدا او ادعو لك شريكا منا منك علي
لا منا مني عليك وعصيتك في اشيا على غير وجه مكابرة ولا
معاندة ولا استكبار عن عبادتك ولا جحود لربوبيتك ولكن
اتبعت هواي واستزلني الشيطان بعد الحجة والبرهان
فان تعذبني فبذنوبي غير ظالم لي وان تغفر لي وترحمني فبجودك
يا ارحم الراحمين ٥ وينبغي لمن يسجد سجدة الشكر ان يضع
ذراعيه على الارض ويلصق جؤجؤه بالارض وفي رواية ابي الحسين
الاسدي رضي الله عنه ان الصادق عليه السلام قال انما يسجد المصلي
سجدة بعد الفريضة ليشكر الله تعالى ذكره على ما من به عليه
من اداء فرضه وادنى ما يجزي فيها شكرا لله ثلاث مرات
وروى احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن محمد بن ابي عمير عن حديد بن   صح

عن مرازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال سجدة الشكر واجبة
على كل مسلم تتم بها صلاتك وترضي بها ربك وتعجب الملائكة
منك وان العبد اذا صلى ثم سجد سجدة الشكر فتح الرب
تبارك وتعالى الحجاب بين العبد وبين الملائكة فيقول
يا ملائكتي انظروا الى عبدي ادى فرضي واتم عهدي
ثم سجد لي شكرا على ما انعمت به عليه ملائكتي ماذا
له قال فتقول الملائكة يا ربنا رحمتك ٥ ثم يقول
الرب تبارك وتعالى ثم ماذا فتقول الملائكة يا ربنا
جنتك ثم يقول الرب تبارك وتعالى ثم ماذا فتقول
الملائكة يا ربنا كفاية مهمه فيقول الرب تبارك
وتعالى ثم ماذا قال فلا يبقى شي من الخير الا قالته الملائكة
فيقول الله تبارك وتعالى يا ملائكتي ثم ماذا فتقول
الملائكة ربنا لا علم لنا قال فيقول الله تبارك وتعالى
اشكر له كما شكر لي واقبل اليه بفضلي واريه وجهي
قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله من وصف الله تعالى
ذكره بالوجه كالوجوه فقد كفر واشرك ووجهه انبياؤه
وحججه صلوات الله عليهم وهم الذين يتوجه بهم العباد الى

الله عز وجل والى معرفته ومعرفة دينه والنظر اليه يوم
القيامة ثواب عظيم يفوق كل ثواب وقد قال الله عز وجل
كل من عليها فان ويبقى وجه ربك وقال عز وجل فاينما
تولوا فثم وجه الله يعني فثم التوجه الى الله ولا يجب ان
يتكرر من الاخبار الفاظ القرآن ٥

باب ما يستحب من الدعاء في الصباح والمساء

روى عبد الكريم بن عتبة عن الصادق عليه السلام انه قال من قال
عشر مرات قبل ان تطلع الشمس وقبل غروبها لا اله
الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي
لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير كانت كفارة لذنوبه
في ذلك اليوم ٥ وروى عنه حفص بن البختري انه قال
كان نوح عليه السلام يقول اذا اصبح وامسى اللهم
اني اشهدك انه ما اصبح وامسى بي من نعمة وعافية
في دين او دنيا فمنك وحدك لا شريك لك ٥ لك الحمد ولك
الشكر بها علي حتى ترضى وبعد الرضا يقولها اذا اصبح
عشرا واذا امسى عشرا فسمي بذلك عبدا شكورا ٥
وان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول

بعد صلاة الفجر اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن والعجز
والكسل والبخل والجبن وضلع الدين وغلبة الرجال
وبوار الايم والغفلة والذلة والقسوة والعيلة
والمسكنة واعوذ بك من نفس لا تشبع ومن قلب لا
يخشع ومن دعاء لا يسمع ومن صلاة لا تنفع واعوذ
بك من امراة تشيبني قبل اوان مشيبي واعوذ بك من ولد
يكون علي ربا واعوذ بك من مال يكون علي عذابا واعوذ
بك من صاحب خديعة ان راى حسنة دفنها وان
راى سيئة افشاها اللهم لا تجعل لفاجر عندي يدا ولا
منة ٥ وروى عنه من اصحابنا عن الصادق عليه السلام
انه قال كان ابي عليه السلام يقول اذا صلى الغداة
يا من هو اقرب الي من حبل الوريد يا من يحول بين المرء
وقلبه يا من هو بالمنظر الاعلى يا من ليس كمثله شيء
وهو السميع العليم يا اجود من سئل يا اوسع من اعطى
يا خير مدعو ويا افضل مرتجى ويا ارحم الراحمين
ويا اسمع السامعين ويا ابصر الناظرين ويا اخبر الناظرين
ويا اسرع الحاسبين ويا ارحم الراحمين ويا احكم الحاكمين

صل على محمد واوسع علي في رزقي وامدد لي في عمري وانشر علي
من رحمتك واجعلني ممن تنتصر به لدينك ولا تستبدل بي غيري
اللهم انك تكفلت برزقي ورزق كل دابة فاوسع علي وعلى
عيالي من رزقك الواسع الحلال واغننا من الفقر ۝
تقول مرحبا بالحافظين وحياكما الله من كاتبين اكتبا
رحمكما الله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد
ان محمدا عبده ورسوله واشهد ان الدين كما شرع وان الاسلام
كما وصف وان الكتاب كما انزل وان القول كما حدث وان الله
هو الحق المبين اللهم بلغ محمدا وآل محمد افضل التحية وافضل
السلام اصبحت وربي محمود اصبحت لا اشرك به شيئا ولا ادعو
مع الله احدا ولا اتخذ من دونه وليا اصبحت عبدا مملوكا
لا املك الا ما ملكني ربي اصبحت لا استطيع ان اسوق
الى نفسي خير ما ارجو ولا اصرف عنها شر ما احذر اصبحت
مرتهنا بعملي لا احد افقر مني بالله اصبح وبالله امسي وبالله
احيا وبالله اموت والى الله النشور ۝ وروى عمار
بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال تقول اذا اصبحت
وامسيت اصبحنا واصبح الملك لله وله العظمة والكبرياء

والجبروت والعلم والجلال والجمال والكمال والبهاء والقدرة
والتقديس والتعظيم والتسبيح والتكبير والتهليل والتمجيد
والسماح والجود والكرم والمجد والمن والخير والفضل
والسعة والحول والسلطان والقوة والعزة والقدرة
والفتق والرتق والليل والنهار والظلمات والنور والدنيا
والآخرة والخلق جميعا والامر كله وما سميت وما لم اسم
وما علمت وما لم اعلم وما كان وما هو كائن لله رب العالمين
الحمد لله الذي ذهب بالليل وجاء بالنهار وانا في نعمة منه وعافية
وفضل عظيم الحمد لله الذي له ما سكن في الليل والنهار وهو
السميع العليم الحمد لله الذي يولج الليل في النهار ويولج النهار
في الليل ويخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي وهو عليم
بذات الصدور اللهم بك نمسي وبك نصبح وبك نحيى وبك
نموت واليك المصير اعوذ بك ان اذل او اذل او اضل
او اضل او اظلم او اظلم او اجهل او يجهل علي يا مصرف
القلوب ثبت قلبي على طاعتك وطاعة رسولك اللهم لا تزغ
قلبي بعد اذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة انك انت الوهاب
ثم تقول اللهم ان الليل والنهار خلقان من خلقك فلا

تبتلني فيهما بجرءة على معاصيك ولا اركب لمحارمك وارزقني فيهما
عملا متقبلا وسعيا مشكورا وتجارة لن تبور ٥ وروي عن
مسمع كردين انه قال صليت مع ابي عبد الله عليه السلام اربعين
صباحا فكان اذا انفتل رفع يديه الى السما وقال اصبحنا واصبح
الملك لله اللهم انا عبيدك وابنا عبيدك اللهم احفظنا من حيث
نحتفظ ومن حيث لا نحتفظ اللهم احرسنا من حيث نحترس ومن حيث
لا نحترس اللهم استرنا من حيث نستتر ومن حيث لا نستتر
اللهم استرنا بالغنى والعافيه اللهم ارزقنا العافيه وارزقنا
الشكر على العافيه ٥

باب احكام السهو في الصلاة

روى اسمعيل بن مسلم عن الصادق عليه السلام عن ابايه عليهم
السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اتاه رجل فقال
يا رسول الله اليك اشكو ما القى من الوسوسه في صلاتي
حتى لا اعقل ما صليت من زياده او نقصان فقال له رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا دخلت في صلاتك فاطعن فخذك
اليسرى باصبعك اليمنى المسبحه ثم قل بسم الله وبالله
توكلت على الله اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان
الرجيم فانك تنحره وتطرده عنك ٥ وروى عن عمرو بن يزيد

انه قال شكوت الى ابي عبد الله عليه السلام السهو في المغرب
فقال صلها بقل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون ففعلت
فذهب عني ٥ وروى ابو حمزة الثمالي عن ابي عبد الله عليه
السلام انه قال اتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم رجل فقال
يا رسول الله لقيت من وسوسه صدري شدة وانا رجل
معيل مدين محوج فقال له كرر هذه الكلمات توكلت على
الحي الذي لا يموت الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك
في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا ٥ قال فلم
يلبث فقال يا رسول الله اذهب الله عني وسوسه صدري
وقضى ديني ووسع رزقي وفي روايه عبد الله بن المغيره
انه قال لا باس ان يعد الرجل صلاته بخاتمه او بحصى ياخذ
بيده فيعد به وقال الرضا عليه السلام اذا كثر عليك السهو في
الصلاه فامض على صلاتك ولا تعد ٥ وروى محمد بن مسلم
عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا كثر عليك السهو فدعه فانه يوشك
ان يدعك انما هو من الشيطان وفي روايه ابن ابي عمير عن محمد
بن ابي حمزه ان الصادق عليه السلام قال اذا كان الرجل ممن
يسهوا في كل ثلاث فهو ممن كثر عليه السهو ٥ وروى زراره

السهو

عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا تعاد الصلاة الا من خمسة الطهور
والوقت والقبله والركوع والسجود ٥ ثم قال القراءة سنه
والتشهد سنه ولا تنقض السنه الفريضه والاصل في السهو ان
من سها في الركعتين الاولتين من كل صلاة فعليه الاعادة ومن
شك في الغداة فعليه الاعادة ومن شك في الجمعه فعليه
الاعاده ومن شك في الثانية والثالثة او في الثالثة والرابعه
اخذ بالاكثر فاذا سلم اتم ما ظن انه قد نقص وقال ابو عبد الله
عليه السلام لعمار بن موسى اجمع لك السهو كله في كلمتين متى ما
شككت فخذ بالاكثر فاذا سلمت فاتم ما ظننت انك قد
نقصت ومعنى الخبر الذي روي ان الفقيه لا يعيد الصلاة
انما هو في الثلاث والاربع لا في الاولتين ولا تجب سجدتا
السهو الا على من قعد في حال قيامه او قام في حال قعوده
او ترك التشهد او لم يدر زاد ام نقص وهما بعد التسليم في
الزياده والنقصان ٥ وقال امير المؤمنين عليه السلام سجدتي
السهو بعد التسليم وقبل الكلام ٥ واما حديث صفوان
بن مهران الجمال عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن سجدتي
السهو فقال اذا نقصت فقبل التسليم واذا زدت فبعده

ومن شك في المغرب فعليه الاعاده م



بلغ المقابله

نابي افتي به في حال التقيه ٥ وسئل عمار الساباطي عن سجدتي
السهو هل فيهما تكبير او تسبيح فقال لا انهما سجدتان فقط
فان كان الذي سها هو الامام كبر اذا سجد فاذا رفع
راسه ليعلم من خلفه انه قد سها فليس عليه ان يسبح
فيهما ولا فيهما تشهد بعد السجدتين ٥ وروى الحلبي
عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال تقول في سجدتي السهو
بسم الله وبالله صلى الله على محمد وآل محمد ٥ قال وسمعته
مرة اخرى يقول بسم الله وبالله السلام عليك ايها
النبي ورحمة الله ٥ ومن شك في اذانه وقد اقام الصلاة
فليمض ومن شك في الاقامه بعد ما كبر فليمض ومن شك
في التكبير بعد ما قرى فليمض ومن شك في القراءة بعد
ما ركع فليمض ومن شك في الركوع بعد ما سجد فليمض وكل
شيء شك فيه وقد دخل في حالة اخرى فليمض ولا يلتفت الى
الشك الا ان يستيقن ومن استيقن انه ترك الاذان
والاقامه ثم ذكر ولم يكن قرأ عامه السوره فلا باس بترك
الاذان فليصل على النبي وآله وليقل قد قامت الصلاه
قد قامت الصلاة ومن استيقن انه لم يكبر تكبيرة الافتتاح

فليعد صلاته وكيف بان يستيقن ○ وقد روي عن الصادق عليه
السلام انه قال الانسان لا ينسى تكبيرة الافتتاح وسأل الحلبي
ابا عبد الله عليه السلام عن رجل نسي ان يكبر حتى دخل في الصلاة أن.
فقال أليس كان في نيته ان يكبر قال نعم قال فليمض في صلاته
وسأل احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي الرضا عليه السلام
عن رجل نسي ان يكبر تكبيرة الافتتاح حتى كبر للركوع فقال اجزأه
وقد روى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له
رجل ينسى اول تكبيرة الافتتاح فقال ان ذكرها قبل
الركوع كبر ثم قرأ ثم ركع وان ذكرها في الصلاة كبرها في
مقامه في موضع التكبير قبل القراءة او بعد القراءة قلت فان
ذكرها بعد الصلاة قال فليقضها ولا شيء عليه ○ وروى
زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال اذا انت كبرت في
اول صلاتك بعد الاستفتاح باحدى وعشرين تكبيرة ثم
نسيت التكبير كله او لم تكبره اجزأك التكبير الاول عن تكبير
الصلاة كلها ○ وروى حريز عن زرارة عن ابي جعفر
عليه السلام في رجل جهر فيما لا ينبغي الاجهار فيه او اخفى
فيما لا ينبغي الاخفاء فيه فقال اي ذلك فعل متعمدًا فقد الجهر

نقض صلاته وعليه الاعادة وان فعل ذلك ناسيًا او ساهيًا
او لا يدري فلا شيء عليه وقد تمت صلاته وقال قلت له رجل
نسي القراءة في الاوليين فذكرها في الاخيرتين فقال يقضي القراءة
والتكبير والتسبيح الذي فاته في الاوليين ولا شيء عليه ○ وروى
الحسين بن حماد عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اسهو
عن القراءة في الركعة الاولى قال اقرأ في الثانية قال
قلت اسهو في الثانية قال اقرأ في الثالثة قلت اسهو
في صلاتي كلها قال اذا حفظت الركوع من السجود فقد
تمت صلاتك ○ وروى زرارة عن احدهما قال ان الله
تبارك وتعالى فرض الركوع والسجود والقراءة سنة فمن
ترك القراءة متعمدًا اعاد الصلاة ومن نسي فلا شيء عليه ○
وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام في
رجل شك بعد ما سجد انه لم يركع فقال يمضي في صلاته
حتى يستيقن انه لم يركع فان استيقن انه لم يركع فليلق
السجدتين اللتين لا ركوع لهما ويبني على صلاته التي على
التمام وان كان لم يستيقن الا بعد ما فرغ وانصرف
فليقم وليصل ركعة وسجدتين ولا شيء عليه ○ وروى

عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال إذا نسيت
شيئا من الصلاة ركوعا أو سجودا أو تكبيرا ثم ذكرت فاقض
الذي فاتك سواء ٥ وروى ابن مسكان عن أبي بصير قال
سألت أبا عبد الله عليه السلام عمن نسي أن يسجد واحدة فذكرها
وهو قائم قال يسجدها إذا ذكرها ولم يركع فإن كان قد
ركع فليمض على صلاته فإذا انصرف قضاها وحدها وليس
عليه سهو ٥ وسأل منصور بن حازم عن رجل قد صلى فذكر أنه
زاد سجدة فقال لا يعيد صلاة من سجدة ويعيدها من ركعة
وروى عامر بن جذاعة أنه قال إذا سلمت الركعتان الأولتان
سلمت الصلاة ٥ وروى عن النعمان الرازي أنه قال كنت
مع أصحابي في سفر وأنا إمامهم فصليت بهم المغرب فسلمت
في الركعتين الأولتين فقال أصحابي إنما صليت بنا ركعتين
فكلمتهم وكلموني فقالوا أما نحن فنعيد فقلت لكني لا أعيد وأتم
بركعة فأتممت بركعة ثم سرنا وأتيت أبا عبد الله فذكرت
الذي كان من أمرنا فقال أنت أصوب منهم فعلا إنما
يعيد من لا يدري ما صلى ٥ وروى عن عمار أن من سلم في
ركعتين من الظهر أو العصر أو المغرب أو العشاء الآخرة

ثم ذكر فليبن على صلاته ولو بلغ الصين ولا إعادة عليه ٥
وسأل عبيد بن زرارة أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي
الغداة ركعة ويتشهد ثم ينصرف ويذهب ويجيء ثم يذكر
أنه إنما صلى ركعة قال يضيف إليها ركعة ٥ وسأل
أبو كهمس أبا عبد الله عليه السلام عن الركعتين الأولتين
فإذا جلست فيهما للتشهد فقلت وأنا جالس السلام عليك
أيها النبي ورحمة الله وبركاته انصراف هو قال لا ولكن إذا
قلت السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فهو انصراف
وروى الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال إذا لم
تدر اثنتين صليت أم أربعا ولم يذهب وهمك إلى شيء
فتشهد وسلم ثم صل ركعتين وأربع سجدات تقرأ فيهما بأم
الكتاب ثم تتشهد وتسلم فإن كنت إنما صليت ركعتين
كانتا هاتان تمام الأربع وإن كنت صليت أربعا كانتا هاتان
نافلة ٥ وروى جميل بن دراج عنه أنه قال في رجل صلى خمسا
إن كان جلس في الرابعة مقدار التشهد فصلاته جائزة
وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام
قال سألته عن رجل صلى الظهر خمسا فقال إن كان لا يدري

جلس في الرابعة ام لم يجلس فليجعل اربع ركعات منها الظهر
ويجلس ويتشهد ثم يصلي وهو جالس ركعتين واربع سجدات
فيضيفها الى الخامسة فتكون نافلة ٥ وسأل الفضل بن
يسار ابا عبد الله عليه السلام عن السهو فقال من حفظ سهوه
فاتمه فليس عليه سجدتا السهو انما السهو على من لم يدر
زاد في صلاته او نقص منها ٥ وروى الحلبي عنه انه
قال اذا لم تدر اربعا صليت او خمسا ام زدت ام
نقصت فتشهد وسلم واسجد سجدتين بغير ركوع ولا
قراءة يتشهد فيهما تشهدا خفيفا ٥ وروى محمد بن مسلم
عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل عن رجل دخل مع الامام
في صلاته وقد سبقه بركعة فلما فرغ الامام خرج مع الناس
ثم ذكر بعد ذلك انه فاتته ركعة قال يعيدها ركعة واحدة
وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي ابراهيم عليه السلام قال قلت
لابي عبد الله عليه السلام رجل لا يدري اثنتين صلى ام
ثلاثا ام اربعا فقال يصلي ركعة من قيام ثم يسلم ثم يصلي
ركعتين وهو جالس ٥ وروى علي بن ابي حمزة عن العبد الصالح
عليه السلام قال سألته عن الرجل يشك فلا يدري واحدة

صلى او اثنتين او ثلثا او اربعا يلتبس عليه صلاته فقال كل ذا قلت نعم
قال فليمض في صلاته وليتعوذ بالله من الشيطان الرجيم ٥ فانه
يوشك ان يذهب عنه ٥ وروى سهل بن اليسع في ذلك عن الرضا
عليه السلام انه يبني على يقينه ويسجد سجدتي السهو بعد التسليم
ويتشهد تشهدا خفيفا ٥ وقد روي انه يصلي ركعة من قيام وركعتين
وهو جالس وليست هذه الاخبار مختلفة وصاحب هذا السهو
بالخيار باي خبر منها اخذ فهو مصيب ٥ وروى عن اسحق
بن عمار انه قال قال لي ابو الحسن الاول عليه السلام اذا شككت
فابن على اليقين قال قلت هذا اصل قال نعم ٥ وسأل عبد الله
بن ابي يعفور ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي ركعتين
من المكتوبة فلا يجلس فيهما فقال ان ذكر وهو قائم في الثالثة
فليجلس وان لم يذكر حتى ركع فليتم صلاته ثم يسجد سجدتين
وهو جالس قبل ان يتكلم ٥ وروى محمد بن مسلم عن ابي عبد
الله عليه السلام انه قال ان شك الرجل بعد ما صلى فلم يدر
اثلاثا صلى ام اربعا وكان يقينه حين انصرف انه كان قد
اتم لم يعد الصلاة وكان حين انصرف اقرب الى الحق منه
بعد ذلك ٥ وفي نوادر ابراهيم بن هاشم انه سئل ابو عبد الله



عليه السلام عن امام يصلي باربع نفر او بخمس فيسبح اثنان على انهم صلوا
ثلاثا ويسبح ثلث على انهم صلوا اربعا يقول هولا قوموا ويقول
هولا اقعدوا والامام مايل مع احدهما او معتدل الوهم فما
يجب عليهم قال ليس على الامام اذا حفظ من خلفه سهوه باتفاق
منهم وليس على من خلف الامام سهو اذا لم يسهو الامام ولا سهو
سهو وليس في المغرب ولا في الفجر سهو ولا في الركعتين الاولتين
من كل صلاة سهو فاذا اختلف على الامام من خلفه فعليه
وعليهم في الاحتياط والاعادة الاخذ بالجزم ٥ وان نسيت
صلاة ولا تدري اي صلاة هي فصل ركعتين وثلاث ركعات واربع
ركعات فان كانت الظهر او العصر او العشا الاخرة تكون قد صليت
ركعتين وان تكلمت في صلاتك ناسيا فقلت اقيموا صفوفكم
فاتم صلاتك واسجد سجدتي السهو وروي ان تكلم في صلاته
ناسيا كبر تكبيرات ومن تكلم في صلاته متعمدا فعليه اعادة
الصلاة ومن ان في صلاته فقد تكلم وان نسيت الظهر حتى
غربت الشمس وقد صليت العصر فان امكنك تصليها قبل ان
يفوتك المغرب فابدا بها والا فصل المغرب ثم صل بعدها
الظهر ٥ وان نسيت الظهر فذكرتها وانت تصلي العصر

تكون قد صليت

فاجعلها التي تصليها الظهر وان لم تخش ان يفوتك وقت العصر
ثم صل العصر بعد ذلك فان خفت ان يفوتك وقت العصر
فابدا بالعصر وان نسيت الظهر والعصر ثم ذكرتها عند غروب
الشمس فصل الظهر ثم صل العصر ان كنت لا تخاف فوت احديهما
فان خفت ان يفوتك احداهما فابدا بالعصر ولا تؤخرها فتكون
قد فاتتك جميعا ثم صل الاولى بعد ذلك على اثرها ومتى فاتتك
صلاة فصلها اذا ذكرت فان ذكرتها وانت في وقت فريضة
اخرى فصل التي في وقتها ثم صل الصلاة الفائتة ومن فاتته الظهر
والعصر جميعا ثم ذكرهما وقد بقي من النهار مقدار ما يصليهما جميعا
بدا بالظهر ثم العصر وان بقي من النهار مقدار ما يصلي احديهما بدا
بالعصر وان بقي من النهار مقدار ما يصلي ست ركعات بدا
بالظهر وقال العالم عليه السلام لا يفوت الصلاة من اراد
الصلاة لا يفوت صلاة النهار حتى تغرب الشمس ولا صلاة
الليل حتى يطلع الفجر وذلك للمضطر والعليل والناسي وان
نسيت ان تصلي المغرب والعشا الاخرة فذكرتها قبل الفجر
فصلهما جميعا ان كان الوقت وان خفت ان يفوتك احديهما
فابدا بالعشا الاخرة فان ذكرتهما بعد الصبح فصل الصبح

ثم المغرب ثم العشا قبل طلوع الشمس ٥ فان نمت عن الغداه
حتى طلعت الشمس فصل الركعتين ثم صل الغداه وان نسيت التشهد
في الركعه الثانيه وذكرته في الثالثه فارسل نفسك وتشهد ما لم تركع
فان ذكرت بعد ما ركعت فامض في صلاتك فاذا سلمت سجدت
سجدتي السهو وتشهدت فيهما التشهد الذي فاتك وان رفعت
راسك من السجده الثانيه في الركعه الرابعه واحدثت فان كنت
قلت الشهادتين فقد مضت صلاتك وان لم يكن قلت ذلك فقد
مضت صلاتك فتوضا ثم عد الى مجلسك وتشهد وان نسيت
التشهد والتسليم فذكرته وقد فارقت مصلاك فاستقبل
القبله فاجلس قاعدا وتشهد وسلم ومن استيقن انه صلى
ستا فليعد الصلاه ومن لم يدر كم صلى ولم يقع وهمه على شي
فليعد الصلاه ٥ واذا صلى رجل الى جانب رجل وقام في يساره
وهو لا يعلم ثم علم وهو في صلاته حوله الى يمينه ومن وجب عليه
سجدتا السهو ونسي ان يسجدهما فليسجدهما متى ذكره ٥ ومن دخل
مع قوم في الصلاه وهو يرى انها الاولى وكانت العصر فليجعلها
الاولى ثم ليصلي العصر بعد ٥ ومن قام في الصلاه المكتوبه فسهى
فظن انها نافله او قام في نافله فظن انها مكتوبه فهو على ما افتتح



الصلاه عليهم ٥ ولا باس ان يصلي الرجل الظهر خلف من يصلي
العصر ولا يصلي العصر خلف من يصلي الظهر الا ان يتوهما العصر
فيصلي معه العصر ثم يعلم انها كانت الظهر فتجزي عنه ٥ وروى
الحسن بن محبوب عن الرباطي عن سعيد الاعرج قال سمعت ابا
عبد الله عليه السلام يقول ان الله تبارك وتعالى انام رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم عن صلاه الفجر حتى طلعت الشمس ثم قام
فبدا فصلى الركعتين اللتين قبل الفجر ثم صلى الفجر واسهاه في
صلاته فسلم في ركعتين ثم وصف ما قاله ذو الشمالين وانما فعل
ذلك به رحمه لهذه الامه لئلا يعير الرجل المسلم اذا هو نام
عن صلاته او سها فيها فيقال قد اصاب ذلك رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم ٥ قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله
ان الغلاه والمفوضه لعنهم الله ينكرون سهو النبي صلى الله عليه
وآله وسلم ويقولون لو جاز ان يسهو عليه السلام في الصلاه
جاز ان يسهو في التبليغ لان الصلاه عليه فريضه كما ان التبليغ
عليه فريضه وهذا لا يلزمنا وذلك لان جميع الاحوال المشتركه
يقع على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيها ما يقع على غيره وهو متعبد
بالصلاه كغيره ممن ليس بنبي وليس كل من سواه بنبي كهو ٥

فالحالة التي اختص بها هي النبوة والتبليغ من شرائطها ولا
يجوز ان يقع عليه في التبليغ ما يقع في الصلاة لانها عبادة مخصوصة
والصلاة عبادة مشتركة وبها تثبت له العبودية وباثبات
النوم له عن خدمة ربه عز وجل من غير ارادة له وقصد
منه اليه نفي الربوبية عنه لان الذي لا تأخذه سنة ولا نوم
هو الله الحي القيوم وسهو النبي صلى الله عليه وآله وسلم كسهونا لانه
سهو من الله عز وجل وانما اسهاه ليعلم انه بشر مخلوق فلا
يتخذ ربا معبودا دونه وليعلم الناس بسهوه حكم السهو
متى سهوا وسهونا من الشيطان وليس للشيطان على النبي
والائمة صلوات الله عليهم سلطان انما سلطانه على الذين يتولونه
والذين هم به مشركون وعلى من تبعه من الغاوين ويقول
الدافعون لسهو النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه لم يكن في الصحابة
من يقال له ذو اليدين وانه لا اصل للرجل ولا للخبر وكذبوا
لان الرجل معروف وهو ابو محمد عمير بن عبد عمرو المعروف
بذي اليدين فقد نقل عنه المخالف والموافق وقد اخرجت عنه
اخبارا في كتاب وصف قتال القاسطين بصفين ه
وكان شيخنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد رحمه الله يقول

اول درجة في الغلو نفي السهو عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
ولو جاز ان ترد الاخبار الواردة في هذا المعنى لجاز ان
ترد جميع الاخبار وفي ردها ابطال الدين والشريعة وانا احتسب
الاجر في تصنيف كتاب منفرد في اثبات سهو النبي صلى الله
عليه وآله وسلم والرد على منكريه ان شاء الله تعالى ه وسأل حماد
بن عثمان ابا عبد الله عليه السلام عن رجل فاته شيء من الصلوات
فذكر عند طلوع الشمس او عند غروبها قال فليصل حين يذكر ه

باب صلاة المريض والمغمى عليه والضعيف والمبطون والشيخ

قال الصادق عليه السلام يصلي المريض قائما فان لم يقدر على ذلك صلى
جالسا فان لم يقدر ان يصلي جالسا صلى مستلقيا ويكبر ثم يقرأ
فاذا اراد الركوع غمض عينيه ثم سبح فاذا سبح فتح عينيه
فيكون فتح عينيه رفع راسه من الركوع فاذا اراد ان يسجد
غمض عينيه ثم سبح فاذا سبح فتح عينيه فيكون فتح عينيه رفع
راسه من السجود ثم يتشهد وينصرف ه وسئل عن
المريض لا يستطيع الجلوس يصلي وهو مضطجع ويضع
على جبهته شيئا فقال نعم لم يكلفه الله الا طاقته ه وسأله
سماعة بن مهران عن الرجل يكون في عينيه الماء فينتزع الماء

منها فيستلقي على ظهره الايام الكثيرة اربعين يوما او اقل
او اكثر فيمتنع من الصلاة الا ايماءً وهو على حاله فقال لا بأس
بذلك وسأله الربيع المؤذن فقال له اني اريد ان اقدح عيني
فقال افعل فقلت انهم يزعمون انه يلقى على قفاه كذا وكذا
يوما لا يصلي قاعدا قال افعل وقال رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم المريض يصلي قائما فان لم يستطع صلى جالسا
فان لم يستطع صلى على جنبه الايمن فان لم يستطع صلى على جنبه
الايسر فان لم يستطع استلقى واومى ايماءً وجعل وجهه نحو
القبلة وجعل سجوده اخفض من ركوعه ويجوز للمريض
ان يصلي الفريضة على الدابة يستقبل به القبلة ويجزيه فاتحة
الكتاب ويضع جبهته في الفريضة على ما امكنه من شيء ويومي
في النافلة ايماءً وقال امير المؤمنين عليه السلام دخل رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم على رجل من الانصار وقد شبكته الريح فقال
يا رسول الله كيف اصلي فقال ان استطعتم ان تجلسوه فاجلسوه
والا فوجهوه الى القبلة ومروه فليوم برأسه ايماءً ويجعل السجود
اخفض من الركوع وان كان لا يستطيع ان يقرأ فاقرؤوا عنده
واسمعوه وروى حمران بن اعين عن زرارة عن ابي جعفر عليه

السلام قال سألته عن المريض كيف يسجد فقال على خمرة او على
مروحة او على سواك يرفعه اليه هو افضل من الايماء انما
انما اكره من كره السجود على المروحة من اجل الاوثان
التي كانت تعبد من دون الله وانا لم نعبد غير الله
قط فاسجدوا على المروحة وعلى السواك وعلى عود وسأل
الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن المريض هل تقضى الصلاة
اذا اغمي عليه فقال لا الا الصلاة التي افاق فيها
وكتب ايوب بن نوح الى ابي الحسن الثالث عليه السلام يسأله
عن المغمى عليه يوما او اكثر هل يقضي ما فاته من الصلاة
او لا فكتب لا يقضي الصوم ولا يقضي الصلاة وكلما
غلب الله عليه فالله اولى بالعذر فاما الاخبار التي
رويت في المغمى عليه انه يقضي جميع ما فاته وما روي
انه يقضي صلاة ثلاثة ايام فهي صحيحة ولكنها على
الاستحباب لا على الايجاب والاصل انه لا قضاء عليه
وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال
صاحب البطن الغالب يتوضأ ويبني على صلاته وقال
مرازم بن حكيم الازدي مرضت اربعة اشهر لم اتنفل فيها

وسئل علي بن مهزيار عن هذه المسألة فقال لا يقضي الصوم ولا الصلاة

فقلت ذلك لابي عبد الله عليه السلام فقال ليس عليك شيء ان
المريض ليس كالصحيح كلما غلب الله عليه فالله اولى بالعذر ٥
وسال علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل
هل يصلح له ان يستند الى حائط المسجد وهو يصلي او يضع يده
على الحائط وهو قائم من غير مرض ولا علة فقال لا باس ٥ وعن
الرجل يكون في صلاة فريضة فيقوم في الركعتين الاولتين
هل يصلح له ان يتناول جانب المسجد فينهض يستعين به على القيام
من غير ضعف ولا علة قال لا باس به ٥ وقال حماد بن عثمن
قلت لابي عبد الله عليه السلام قد اشتد علي القيام في الصلوات
فقال اذا اردت ان تدرك صلاة القائم فاقرأ وانت جالس
فاذا بقي من السورة آيتان فقم فاتم ما بقي واركع واسجد فذاك
صلاة القائم ٥ وسال سهل بن اليسع ابا الحسن الاول
عليه السلام عن الرجل يصلي النافلة قاعدا وليست به علة في
سفر او حضر فقال لا باس به وقال ابو بصير قلت لابي جعفر
عليه السلام انا نتحدث نقول من صلى وهو جالس من غير علة
كانت صلاته ركعتين بركعة وسجدتين بسجدة فقال ليس هو
هكذا هي تامة لكم ٥ وروى عن حمران بن اعين عن احدهما قال

كان ابي عليه السلام اذا صلى جالسا تربع فاذا ركع ثنى رجليه
وروى معاوية بن ميسرة انه سئل ابو عبد الله عليه السلام ايصلي
الرجل وهو جالس متربع ومبسوط الرجلين فقال لا باس بذلك
وقال الصادق عليه السلام في الصلاة في المحمل صل متربعا
وممدود الرجلين وكيف ما امكنك ٥ وروى عن ابرهيم بن
ابي زياد الكرخي انه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
رجل شيخ كبير لا يستطيع القيام الى الخلاء لضعفه ولا
يمكنه الركوع والسجود فقال ليوم برأسه وان كان له من يرفع
اليه الخمرة فليسجد فان لم يمكنه ذلك فليوم برأسه نحو قال
القبلة ايماء قلت فالصيام قال اذا كان في ذلك الحد فقد
وضع الله عنه فان كانت له مقدرة فصدقة مد من الطعام
بدل كل يوم احب الي وان لم يكن له يسار ذلك فلا شيء
عليه ٥ وسال عبد الله بن سليمن ابا عبد الله عليه السلام
عن الرجل يأخذه الرعاف في الصلاة ولا يزيد على
ان يستنشقه ايجوز ذلك قال نعم ٥ وروى بكير بن
اعين ان ابا جعفر عليه السلام راى رجلا رعف وهو في
الصلاة وادخل يده في انفه فاخرج دما فاشار بيده

افركه بيدك وصلِّ ه وسأل ليث المرادي اباعبدالله عليه
السلام عن الرجل يرعف زوال الشمس حتى يذهب الليل قال
يومي ايماء برأسه عن كل صلاة ه وروى عمر بن اذينة عنه
انه سأل عن الرجل يرعف وهو في الصلاة وقد صلى بعض صلاته
فقال ان كان الماء عن يمينه او عن شماله او خلفه فليغسله
من غير ان يلتفت على صلاته فان لم يجد الماء حتى يلتفت
فليعد الصلاة قال والقيء مثل ذلك ه وفي رواية ابي
بصير عنه ان تكلمت او صرفت وجهك عن القبلة فاعد
الصلاة ه وقال ابو بصير اسمع العطسة فاحمد الله
عز وجل واصلي على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وانا في الصلاة قال
نعم وان كان بينك وبين صاحبك اليم ه وقال للاعمى اذا
صلى لغير القبلة فان كان في وقت فليعد وان كان قد
مضى الوقت فلا يعيد وروي عن الفضيل بن يسار انه
قال قلت لابي جعفر عليه السلام اكون في الصلاة فاجد
غمزا في بطني او اذى او ضربانا فقال انصرف ثم توضأ
وابن على ما مضى من صلاتك ما لم تنقض الصلاة بالكلام
متعمدا فان تكلمت ناسيا فلا شيء عليك وهو بمنزلة من تكلم

في الصلاة ناسيا قلت وان قلب وجهه عن القبلة قال نعم
وان قلب وجهه عن القبلة ه وسأل عبد الرحمن بن الحجاج
ابا الحسن عليه السلام عن الغمز يصيب الرجل في بطنه وهو
يستطيع ان يصبر عليه ايصلي على تلك الحال ام لا يصلي
قال ان احتمل الصبر ولم يخف اعجالا عن الصلاة فليصل
وليصبر وقال الصادق عليه السلام لا يقطع التبسم الصلاة
ويقطعها القهقهة ولا ينقض الوضوء ه

باب التسليم على المصلي

سأل محمد بن مسلم اباجعفر عليه السلام عن الرجل يسلم على القوم
في الصلاة فقال اذا سلم عليك مسلم وانت في الصلاة فسلم
عليه تقول السلام عليك واشر باصبعك ه وسأل
عمار الساباطي اباعبدالله عليه السلام عن المصلي فقال اذا
سلم عليك رجل من المسلمين وانت في الصلاة فرد عليه فيما
بينك وبين نفسك ولا ترفع صوتك ه وروي عن منصور بن
حازم انه قال اذا سلم على الرجل وهو يصلي يرد عليه خفيا
كما قال ه وقال ابو جعفر عليه السلام ان السلام اسم من
اسماء الله عز وجل

باب المصلي يعرض له السباع والهوام فيقتلها

سلم عمار على رسول الله صلى الله عليه وآله وهو في الصلاة فرد عليه ثم قال ابو جعفر عليه السلام

سال الحسين بن ابي العلا ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل
يرى العقرب وهو يصلي قال يقتلها ان وسال محمد بن مسلم
اباجعفر عليه السلام عن الرجل تؤذيه الدابة وهو يصلي قال
يلقيها عنه ان شا او يدفنها في الحصى ٥ وسال الحلبي ابا
عبد الله عليه السلام عن الرجل يحتك وهو في الصلاة قال لا
باس ٥ وسال عن الرجل يقتل البقة والبرغوث والقملة
والذباب في الصلاة اينقض ذلك صلاته ووضوءه قال لا ٥
وسال سماعة بن مهران عن الرجل يكون في الصلاة الفريضة
قائما فينسى كيسه او متاعه يخاف ضيعته او هلاكه قال
يقطع صلاته ويحرز متاعه قال قلت فيفلت عليه دابته فيخاف
ان تذهب او يصيبه منها عنت فقال لا باس ان يقطع
صلاته ويتحرز ويعود الى صلاته ٥ وسال عمار
الساباطي عن الرجل يكون في الصلاة فيرى حية بحياله
هل يجوز له ان يتناولها ويقتلها فقال ان كان بينها
وبينه خطوة واحدة فليخط وليقتلها والا فلا ٥ وروى
حريز عن ابي عبد الله عليه السلام اذا كنت في صلاة الفريضة
فرايت غلاما لك قد ابق او غريما لك عليه مال او حية

بلغ مقابلة

تتخوفها على نفسك فاقطع الصلاة واتبع غلامك او غريمك
واقتل الحية ٥ باب المصلي يريد الحاجة
روى عبد الله بن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل
يريد الحاجة وهو في الصلاة فقال يشير بيده والمراة تصفق
وروى الحلبي انه سال عن الرجل يريد الحاجة وهو يصلي فقال يومي
براسه ويشير بيده والمراة اذا ارادت الحاجة وهي تصلي
تصفق بيديها ٥ وسال حنان بن سدير ايومي الرجل في الصلاة
فقال نعم قد اومى النبي صلى الله عليه وآله في مسجد من مساجد
الانصار بمحجن كان معه قال حنان ولا اعلمه الا مسجد بني
عبد الاشهل ٥ وسال عمار بن موسى عن الرجل يسمع
صوتا بالباب وهو في الصلاة فيتنحنح لتسمع جاريته
واهله لتاتيه فيشير اليها بيده ليعلمها من بالباب
لتنظر من هو فقال لا باس به وعن الرجل والمراة
يكونان في الصلاة فيريدان شيئا ايجوز لهما ان يقولا
سبحان الله قال يوميان الى ما يريدان والمراة اذا
ارادت شيئا ضربت على فخذها وهي في الصلاة ٥
وروى محمد بن بجيل اخو علي بن بجيل قال رايت ابا عبد الله



عليه السلام يصلي فمر به رجل وهو بين السجدتين فرماه ابو عبد
الله عليه السلام بحصاة فاقبل اليه ٥ وروى عن زكريا
الاعور قال رايت ابا الحسن عليه السلام يصلي قائما والى
جانبه رجل كبير يريد ان يقوم ومعه عصا له فاراد
ان يتناولها فانحط ابو الحسن وهو قائم في صلاته
فناول الرجل العصا ثم عاد الى موضعه الى صلاته
وقال ابو حبيب ناجية لابي عبد الله عليه السلام ان لي رحا
اطحن فيها السمسم فاقوم فاصلي فاعلم ان الغلام نائم فاضرب
الحائط لاوقظه فقال نعم انت في طاعة ربك تطلب
رزقك لا باس ٥

باب ادب المراة في الصلاة

ليس على المراة اذان ولا اقامة ولا جمعة ولا جماعة واذا
قامت المراة في صلاتها جمعت بين قدميها ولم تفرج بينهما
ووضعت يديها على صدرها لمكان ثدييها فاذا ركعت وضعت
يديها فوق ركبتيها على فخذيها لئلا تطأطأ كثيرا فترتفع
عجيزتها واذا ارادت السجود جلست ثم سجدت
لاطئة بالارض وتضع ذراعيها في الارض فاذا ارادت
النهوض الى القيام رفعت راسها من السجود وجلست

على اليتيها ليس كما يقعي الرجل ثم نهضت الى القيام من غير
ان ترفع عجيزتها تنسل انسلالا واذا قعدت للتشهد
رفعت رجليها وضمت فخذيها والحرة لا تصلي الا بقناع
والامة تصلي بغير قناع ٥ وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر
عليه السلام قال المراة تصلي في الدرع والمقنعة اذا
كان كثيفا يعني ستيرا ٥ وسال يونس بن يعقوب
ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي في ثوب واحد
قال نعم قال قلت فالمراة قال لا ولا يصلح للحرة
اذا حاضت الا الخمار الا ان لا تجده ٥ وسال
علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن المراة ليس لها
الا ملحفة واحدة كيف تصلي قال تلتف فيها وتغطي راسها
وتصلي فان خرجت رجلها وليس تقدر على غير ذلك فلا باس
وفي رواية المعلى بن خنيس عن ابي عبد الله عليه السلام قال
سالته عن المراة تصلي في درع وملحفة ليس عليها ازار
ولا مقنعة قال لا باس اذا التفت بها وان لم تكن
تكفيها عرضا جعلتها طولا ٥ وروى محمد بن مسلم عن ابي
جعفر عليه السلام قال ليس على الامة قناع في الصلاة

ولا على المدبّرة قناع في الصلاة ولا على المكاتبة اذا اشترط
عليها مولاها قناع في الصلاة وهي مملوكة حتى تؤدي جميع
مكاتبتها ويجري عليها ما يجري على المملوك في الحدود كلها
قال وسألته عن الامة اذا ولدت عليها الخمار قال لو كان
عليها لكان عليها اذا حاضت وليس عليها التقنيع في الصلاة
وروى عيسى بن القسم عن ابي عبد الله عليه السلام في
الرجل يصلي في ازار المرأة وفي ثوبها ويعتم بخمارها
قال اذا كانت مأمونة ٥ وروي ان خير مساجد
النساء البيوت وصلاة المرأة في بيتها افضل من
صلاتها في صفتها وصلاتها في صفتها افضل من صلاتها
في صحن دارها وصلاتها في صحن دارها افضل من صلاتها
في سطح بيتها ٥ وتكره الصلاة في سطح غير محجّر ٥
وقال ابو عبد الله عليه السلام لا تنزلوا النساء الغرف
ولا تعلموهن الكتابة ولا تعلموهن سورة يوسف وعلموهن
المغزل وسورة النور فاذا استحسنت المرأة عقدت
على [illegible] لانهن مسئولات يوم القيامة ٥

باب الاذن في الانصراف من الصلاة

روى محمد بن مسلم عن ابي جعفر قال اذا انصرفت من الصلاة
فانصرف على يمينك ٥

باب الجماعة وفضلها

قال الله تبارك وتعالى واقيموا الصلاة وآتوا الزكوة واركعوا
مع الراكعين فامر بالجماعة كما امر بالصلاة وفرض الله تبارك
وتعالى على الناس من الجمعة الى الجمعة خمسًا وثلاثين صلاة
فيها صلاةٌ واحدة فرضها الله في جماعة وهي الجمعة
فاما سائر الصلوات فليس الاجتماع اليها بمفروض ولكنه
سنة من تركها رغبة عنها وعن جماعة المسلمين من
غير علة فلا صلاة له ٥ ومن ترك ثلث جمعات
متواليات من غير علة فهو منافق وصلاة الرجل في جماعة
تفضل على صلاة الرجل وحده بخمس وعشرين درجة
في الجنة والصلاة في جماعة تفضل صلاة الفرد باربع
وعشرين صلاة فتكون خمسًا وعشرين صلاة ٥ وروى
محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا صلاة لمن
لا يشهد الصلاة من جيران المسجد الا مريض او مشغول
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لتحضرنّ المسجد او
لاحرقن عليكم منازلكم وقال عليه السلام من صلى الصلوات

الخمسة جماعة تطوعوا به كل خير وقال عليه السلام الاثنان
جماعة ○ وسأل الحسن الصيقل ابا عبد الله عليه السلام عن
اقل ما تكون الجماعة قال رجل وامرأة واذا لم يحضر المسجد
احد فالمؤمن وحده جماعة لانه متى اذن واقام صلى خلفه
صفان من الملائكة ومتى اقام ولم يؤذن صلى خلفه صف واحد
وقد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم المؤمن وحده حجة والمؤمن
وحده جماعة وصلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الفجر ذات
يوم فلما انصرف اقبل بوجهه على اصحابه فسأل عن اناس
يسميهم باسمائهم هل حضروا الصلاة فقالوا لا يا رسول
الله فقال اغيب هم فقالوا لا يا رسول الله قال اما انه
ليس على المنافقين من هذه الصلاة وصلاة العشا الاخرة
ولو علموا الفضل الذي فيهما لاتوهما ولو حبوا ○ وقال
الصادق عليه السلام من صلى الغداة والعشا الاخرة في جماعة
فهو في ذمة الله عز وجل ومن ظلمه فانما يظلم الله ومن حقره
فانما يحقر الله عز وجل واذا كان مطر وبرد شديد فجائز
للرجل ان يصلي في رحله ولا يحضر المسجد لقول النبي صلى الله
عليه وآله وسلم اذا ابتلت النعال فالصلاة في الرحال ○

من صلاة اثقل

وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي اعلم يا بني ان اولى الناس
بالتقدم في جماعة اقرأهم للقرآن فان كانوا في القراءة سوا
فافقههم فان كانوا في الفقه سوا فاقدمهم هجرة وان كانوا
في الهجرة سوا فاسنهم فان كانوا في السن سوا فاصبحهم
وجها وصاحب المسجد اولى بمسجده وليكن من يلي الامام
منكم اولو الاحلام والتقى فان نسي الامام او تعايا قوموه
وافضل الصفوف اولها وافضل اولها ما دنا من الامام
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امام القوم وافدهم
فقدموا افضلكم وقال عليه السلام ان سركم ان تزكوا
صلاتكم فقدموا خياركم ○ وقال رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم من صلى بقوم وفيهم من هو اعلم منه لم يزل امرهم
الى سفال الى يوم القيامة ○ وقال ابو ذر رحمة الله
عليه ان امامك شفيعك الى الله عز وجل فلا تجعل
شفيعك سفيها ولا فاسقا ○ وروى الحسين بن كثير
عن ابي عبد الله عليه السلام انه سأله رجل عن القراءة
خلف الامام فقال لا ان الامام ضامن للقراءة
وليس يضمن الامام صلاة الذين هم من خلفه انما يضمن القراءة

وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال خمسة
لا يؤمون الناس ولا يصلون بهم صلاة فريضة في جماعة
الابرص والمجذوم والمجنون وولد الزنا والاعرابي حتى يهاجر
والمحدود . وقال امير المؤمنين عليه السلام لا يصلين احدكم
خلف الاجذم والابرص والمجنون والمحدود وولد
الزنا والاعرابي لا يؤم المهاجرين . وقال عليه السلام
الاغلف لا يؤم القوم وان كان اقرأهم لانه ضيع من
السنة اعظمها ولا تقبل له شهادة ولا يصلى عليه
الا ان يكون ترك ذلك خوفا على نفسه . وقال عليه
السلام لا يؤم صاحب القيد المطلقين ولا يؤم صاحب
الفالج الاصحاء . وقال الباقر عليه السلام لا بأس ان
يؤم الاعمى اذا رضوا به وكان اكثرهم قراءة وافقههم .
وقال ابو جعفر عليه السلام انما العمى عمى القلب فانها لا
تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور . وقال
الصادق عليه السلام ثلاثة لا يصلى خلفهم المجهول والغالي
وان كان يقول بقولك والمجاهر بالفسق وان كان مقتصدا
وقال علي بن محمد ومحمد بن علي عليهما السلام من قال بالجسم

والفالج

بالجسم

فلا تعطوه شيئا من الزكوة ولا تصلوا خلفه (وراءه) . وكتب ابو
عبد الله البرقي الى ابي جعفر الثاني عليه السلام يجوز جعلت فداك
الصلاة خلف من وقف على ابيك وجدك عليهما السلام فاجاب
لا تصل وراءه . وسأل عمر بن يزيد ابا عبد الله عليه السلام
عن امام لا بأس به في جميع اموره عارف غير انه يسمع
ابويه الكلام الغليظ الذي يغيظهما اقرأ خلفه قال
لا تقرأ خلفه ما لم يكن عاقا قاطعا . وروى محمد بن علي الحلبي
عنه لا تصل خلف من يشهد عليك بالكفر ولا خلف من
شهدت عليه بالكفر . وروى سعد بن اسماعيل عن
ابيه عن الرضا عليه السلام انه قال سألته عن الرجل يقارف
الذنوب يصلى خلفه ام لا قال لا . وروى اسماعيل بن مسلم
انه سأل الصادق عليه السلام عن الصلاة خلف رجل
يكذب بقدر الله عز وجل قال ليعيد كل صلاة صلى
خلفه . وقال اسماعيل الجعفي لابي جعفر عليه السلام
رجل يحب امير المؤمنين عليه السلام ولا يتبرأ من عدوه ويقول
هو احب الي ممن خالفه قال هذا مخلط وهو عدو
فلا تصل وراءه ولا كرامة الا ان تتقيه . وقال ابي

رضي الله عنه في رسالته الي لا تصل خلف احد الا خلف
رجلين احدهما من تثق بدينه وورعه واخر تتقي
سيفه وسوطه وشناعته على الدين فصل خلفه على سبيل
التقيه والمداراه واذن لنفسك واقم واقرا لها غير مؤتم به فان
فرغت من قراه السوره قبله فبق منها ايه وتمجد الله عز وجل
فاذا ركع الامام فاقرا الايه واركع بها فان لم تلحق القراه خشيت
ان تركع فقل ما حذفه الامام من الاذان والاقامه واركع وان
كنت في صلاه نافله واقيمت الصلاه فاقطعها وصل الفريضه
وان كنت في الفريضه فلا تقطعها واجعلها نافله وسلم
في الركعتين ثم صل مع الامام الا ان يكون الامام ممن يتقى فلا
تقطع صلاتك ولا تجعلها نافله ولكن اخط الى الصف
وصل معه فاذا قام الامام الى رابعته فقم معه
وتشهد من قيام وسلم من قيام وقال ابو جعفر عليه
السلام ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم صلى باصحابه جالسا
فلما فرغ قال لا يؤمن احدكم بعدي جالسا ٥ وقال
الصادق عليه السلام كان النبي صلى الله عليه واله وسلم وقع عن
فرس فجحش شقه الايمن فصلى بهم جالسا في غرفه ام

ابراهيم وسال الحميل بن صالح ايهما افضل يصلي الرجل في
اول الوقت او يؤخر قليلا ويصلي باهل مسجده اذا
كان امامهم قال يؤخر ويصلي باهل مسجده اذا كان الامام
وسال رجل فقال ان لي مسجدا على باب داري فايهما
افضل اصلي في منزلي فاطيل الصلاه او اصلي بهم واخفف
فكتب عليه السلام صل بهم واحسن الصلاه ولا تثقل
وان عليا عليه السلام قال في رجلين اختلفا فقال
احدهما كنت امامك وقال الاخر كنت امامك قال
صلاتهما تامه ٥ فان قال احدهما كنت ائتم بك وقال
الاخر كنت ائتم بك فصلاتهما فاسده فليستانفا
وسال جميل بن دراج ابا عبد الله عليه السلام عن
امام قوم اجنب وليس معه من الما ما يكفيه للغسل
ومعهم ما يتوضون به يتوضا بعضهم ويؤمهم قال لا
ولكن يتيمم الامام ويؤمهم ان الله عز وجل جعل الارض
طهورا كما جعل الما طهورا ٥ وروي عن عمر بن يزيد
انه قال ما منكم احد يصلي صلاه فريضه في وقتها
ثم يصلي معهم صلاه تقيه وهو متوضي الا كتب الله له بها

٢٨٣

خمسًا وعشرين درجة فارغبوا في ذلك ○ وروى عن حماد
بن عثمان انه قال من صلى معهم في الصف الاول كان كمن صلى
خلف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الصف الاول ○
وروى عن حفص بن البختري انه قال يحتسب لك
اذا دخلت معهم وان كنت لا تقتدي بهم حسب لك
مثل ما يحتسب لك اذا كنت مع من تقتدي به ○ وروى
مسعدة بن صدقة ان قائلا قال لجعفر بن محمد عليه السلام
جعلت فداك اني اتيتهم وقد اقيمت الصلاة
وانا على غير وضوء فان لم ادخل معهم في الصلاة قالوا
ما شاؤوا ان يقولوا فاصلي معهم ثم اتوضأ اذا
انصرفت واصلي فقال جعفر بن محمد عليه السلام سبحان
الله افما يخاف من يصلي من غير وضوء ان تأخذه الارض
خسفًا ○ وروى عن زيد الشحام انه قال يا زيد خالقوا
الناس باخلاقهم صلوا في مساجدهم وعودوا مرضاهم
واشهدوا جنائزهم وان استطعتم ان تكونوا الائمة
والمؤذنين فافعلوا فانكم اذا فعلتم ذلك قالوا هؤلاء
الجعفرية رحم الله جعفرًا ما كان احسن ما يؤدب

٢٨٤

اصحابه واذا تركتم ذلك قالوا هؤلاء الجعفرية فعل الله بجعفر
ما كان اسوأ ما يؤدب اصحابه ○ وقال الصادق عليه السلام
اذن خلف من قرأت خلفه ○ وقال له رجل اصلي في
اهلي ثم اخرج الى المسجد فيقدموني فقال تقدم لا عليك
وصل بهم ○ وروى هشام بن سالم عنه انه قال في الرجل
يصلي الصلاة وحده ثم يجد جماعة قال يصلي معهم ويجعلها
الفريضة ان شاء ○ وقد روي انه يحتسب له افضلهما
واتمهما ○ وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام
عن الرجل هل يصلي بالقوم وعليه سراويل ورداء قال
لا بأس ○ وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال
آخر صلاة صلاها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالناس في
ثوب واحد قد خالف بين طرفيه الا اريكما الثوب فقلت
بلى فقال فاخرج ملحفة فذرعها وكانت سبع اذرع في
ثمانية اشبار ○ وسأل عمر بن يزيد ابا عبد الله عليه السلام
عن الرواية التي يروون انه لا ينبغي ان يتطوع في وقت
فريضة ما حد هذا الوقت قال اذا اخذ المقيم في الاقامة
فقال المقيم الذي يصلي معه ○ وسأل جعفر بن سالم انه قال

المؤذن قد قامت الصلاه ايقوم الناس على ارجلهم او يجلسون
حتى يجي امامهم قال لا بل يقومون على ارجلهم وان جا امامهم
والا فليوخذ بيد رجل من القوم فيتقدم ٥ وروى زراره
عن ابي جعفر عليه السلام انه قال اذا اقيمت الصلاه حرم
الكلام على الامام واهل المسجد الا في تقديم امام ٥
وروى عن محمد بن مسلم انه سئل عن الرجل يوم الرجلين
قال يتقدمهما ولا يقوم بينهما ٥ وعن الرجلين يصليان
جماعه قال نعم يجعله عن يمينه قال وقال رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم اقيموا صفوفكم فاني اراكم من خلفي
كما اراكم من بين يدي ولا تخالفوا فيخالف الله بين قلوبكم ٥
وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام ان الصلاه في الصف
الاول كالجهاد في سبيل الله عز وجل ٥ وروى الحلبي
عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا ارى بالصفوف
بين الاساطين باسا وقال اتموا صفوفكم اذا
رايتم خللا ٥ ولا يضرك ان تتاخر وراك اذا وجدت
ضيقا في الصف الى الصف الذي خلفك وتمشي متحرفا ٥ وروى زراره عن
ابي جعفر عليه السلام انه قال ينبغي للصفوف ان تكون تامه متواصله

بعضها الى بعض لا يكون بين صفين ما لا يتخطا يكون قدر ذلك مسقط
جسد انسان اذا سجد ٥ وقال ابو جعفر عليه السلام ان صلى قوم
بينهم وبين الامام ما لا يتخطا فليس ذلك الامام لهم بامام واي صف
كان اهله يصلون بصلاه امام وبينهم وبين الصف الذي يتقدمهم
ما لا يتخطا فليس تلك لهم بصلاه وان كان سترا او جدارا فليس
تلك لهم بصلاه الا من كان حيال الباب ٥ قال وقال هذه المقاصير
انما احدثها الجبارون وليس لمن صلى خلفها مقتديا بالصلاه من
فيها صلاه ٥ قال وقال ايما امراه صلت خلف امام وبينها وبينه
ما لا يتخطا فليس لها تلك بصلاه قال قلت فان جا انسان يريد
ان يصلي كيف يصنع وهي الى جانب الرجل قال يدخل بينها وبين
الرجل وتنحدر هي شيا ٥ وفي روايه عبد الله بن سنان عن ابي
عبد الله عليه السلام قال اقل ما يكون بينك وبين القبله مربض عنز
واكثر ما يكون مربض فرس ٥ وقال عمار بن موسى سئل ابو عبد الله
عليه السلام عن الامام يصلي وخلفه قوم اسفل من الموضع الذي
يصلي فيه قال ان كان الامام على شبه الدكان او على ارفع من موضعهم
لم تجز صلاتهم وان كان ارفع منهم باصبع او اكثر او اقل اذا كان
الارتفاع بقطع سيل وان كانت ارض مبسوطة وكان في

موضع منها ارتفاع فقام الامام في الموضع المرتفع وقام من خلفه
اسفل منه والارض مبسوطة الا انها في موضع منحدر فلا بأس
فان قام الامام اسفل من موضع من يصلي خلفه قال لا بأس به ٥
وقال عليه السلام ان كان رجل فوق بيت او غير ذلك دكانا كان
او غيره وكان الامام يصلي على الارض والامام اسفل منه كان
للرجل ان يصلي خلفه ويقتدي بصلاته وان كان ارفع منه
بشي كثير ٥ وسأل موسى بن بكر ابا الحسن موسى بن جعفر عن الرجل
يقوم في الصف وحده قال لا بأس انما يبدو الصف واحد
بعد واحد ٥ وروى عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله انه قال
سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول اذا دخلت المسجد والامام
راكع فظننت انك ان مشيت اليه رفع رأسه فكبر واركع فاذا
رفع رأسه فاسجد مكانك فاذا قام فالحق بالصف وان جلس فاجلس
مكانك ٥ وروي انه يمشي في الصلاة يجر رجليه ولا يتخطا ٥ وروى

فاذا قام فالحق بالصف صح

الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا ادركت الامام
وقد ركع فكبرت قبل ان يرفع الامام رأسه فقد ادركت الركعة
وان رفع رأسه قبل ان تركع فقد فاتتك الركعة ٥ وروى
ابو اسامة انه سأله عن رجل انتهى الى الامام وهو راكع قال اذا

كبر واقام صلبه ثم ركع فقد ادرك ٥ وقال رجل لابي جعفر
عليه السلام اني امام مسجد الحي فاركع بهم واسمع خفقان نعالهم
وانا راكع فقال اصبر ركوعك ومثل ركوعك فان انقطعوا
والا فانتصب قائما ٥ وروى اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال ينبغي للامام ان يكون صلاته على صلاة اضعف من خلفه ٥
وكان معاذ يؤم في مسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
ويطيل القراءة وانه مر به رجل فافتتح سورة طويلة فقرأ الرجل
لنفسه وصلى ثم ركب راحلته فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وآله وسلم
فبعث الى معاذ فقال يا معاذ اياك ان تكون فتانا عليك
بالشمس وضحاها وذواتها ٥ وان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يؤم
اصحابه فيسمع بكاء الصبي فيخفف الصلاة وعلى الامام ان يقرأ قراءة
وسطا لان الله عز وجل يقول ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها
واذا فرغ الامام من قراءة الفاتحة فليقل الذي خلفه الحمد لله رب
العالمين ٥ ولا يجوز ان يقال بعد فاتحة الكتاب آمين لان ذلك
كان تقوله النصارى ٥ وروى زرارة عن محمد بن مسلم عن ابي
جعفر عليه السلام انه قال كان امير المؤمنين صلوات الله عليه يقول
من قرأ خلف امام يأتم به فمات بعث على غير فطرة ٥ وروى

الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا صليت خلف امام تأتم به
فلا تقرا خلفه سمعت قراءته او لم تسمع الا ان تكون صلاة يجهر فيها
بالقراءة فلم تسمع فاقرا ٥ وفي رواية عبيد بن زرارة انه ان سمع
الهمهمة فلا يقرا وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام
انه قال لا تقرأن في الركعتين الاخيرتين من الاربع الركعات
المفروضات شيئا اماما كنت او غير امام ٥ قال قلت فما اقول
فيهما قال ان كنت اماما او وحدك فقل سبحان الله والحمد
لله ولا اله الا الله ثلث مرات تكمله تسع تسبيحات ثم تكبر وتركع
وروى وهيب بن حفص عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال
ادنى ما يجزي من القول في الركعتين الاخيرتين ثلاث تسبيحات
يقول سبحان الله سبحان الله سبحان الله ٥ وفي رواية زرارة عن
ابي جعفر عليه السلام قال وان كنت خلف امام فلا تقرأن شيئا
في الاولتين وانصت لقراءته ولا تقرأن شيئا في الاخيرتين ٥
فان الله عز وجل يقول للمؤمنين واذا قرئ القرآن يعني في الفريضة
خلف الامام فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون فالاخيرتان
تبعا للاولتين ٥ وروى بكر بن محمد الازدي عن ابي عبد الله عليه
السلام انه قال اني اكره للمرء ان يصلي خلف الامام صلاة لا يجهر

فيها بالقراءة فيقوم كانه حمار قال قلت جعلت فداك فيصنع ماذا
قال يسبح ٥ وروى عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر
عليه السلام قال اذا ادرك الرجل بعض الصلاة خلف امام يحتسب
بالصلاة خلفه جعل ما ادرك اول صلاته ان ادرك من الظهر
او العصر او العشاء الاخرة ركعتين وفاتته ركعتان قرأ في كل
ركعة مما ادرك خلف الامام في نفسه بام الكتاب فاذا سلم
الامام قام فصلى الاخيرتين لا يقرأ فيهما انما هو تسبيح وتهليل
ودعاء ليس فيهما قراءة وان ادرك ركعة قرأ فيها خلف الامام
فاذا سلم الامام قام فقرأ ام الكتاب ثم قعد فتشهد ثم قام فصلى
ركعتين ليس فيهما قراءة ٥ وروى عبيد الله بن علي الحلبي عن زرارة
عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل يكون خلف
امام فيطيل الامام التشهد قال يسلم ويمضي لحاجته ان احب ٥
وسأله جويرية فقال له ادخل المسجد وقد ركع الامام فاركع
بركوعه وانا وحدي واسجد فاذا رفعت راسي اي شيء اصنع
قال قم فاذهب اليهم فان كانوا قياما فقم معهم وان كانوا جلوسا
فاجلس معهم ٥ وسأله سماعة عن الرجل يأتي المسجد وقد صلى
اهله ايبدأ بالمكتوبة او يتطوع فقال ان كان في وقت حسن فلا

بعض

بلغ

بالتطوع قبل الفريضة وان خاف خروج الوقت اخره فليبدأ بالفريضة
وهو حق الله عز وجل ثم ليتطوع ما شاء ٥ وروى محمد بن مسلم عن احدهما
في الرجل يدخل المسجد فيخاف ان تفوته الركعة فقال يركع قبل ان يبلغ
الى القوم ويمشي وهو راكع حتى يبلغهم ٥ وروى ابرهيم بن ميمون عن
الصادق عليه السلام في الرجل يؤم النساء ليس معهن رجل في الفريضة
قال نعم وان كان معه صبي فليقم الى جانبه ٥ وروى عن عمار
الساباطي انه سئل عن الرجل يؤذن ويقيم ويصلي وحده فيجيء رجل
آخر فيقول له نصلي جماعة هل يجوز ان يصليا بذلك الاذان
والاقامة قال لا ولكن يؤذن ويقيم ٥ وكان امير المؤمنين عليه
السلام يقول لا بأس ان يؤذن الغلام قبل ان يحتلم ولا يؤم حتى
يحتلم فان أم جازت صلاته وفسدت صلاة من يصلي خلفه ٥
وسأل عمار الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن رجل ادرك الامام
حين سلم قال عليه ان يؤذن ويقيم ويفتتح الصلاة وسئل
عن الرجل يأتي المسجد وهم في الصلاة وقد سبقه الامام بركعة
فيكبر فيعتل الامام فيأخذ بيده ويكون ادنى القوم اليه فيقدمه
فقال يتم بهم الصلاة ثم يجلس حتى اذا فرغوا من التشهد اومى بيده
عن اليمين والشمال وكان ذلك الذي يومي بيده التسليم وانقضى

بلغت المقابلة

صلاتهم واتم هو ما كان فاته ٥ وروى محمد بن سهل عن ابيه
قال سألت الرضا عليه السلام عمن ركع مع امام يقتدي به ثم
رفع رأسه قبل الامام قال يعيد ركوعه معه ٥ وسأل الفضل
بن يسار ابا عبد الله عليه السلام عن رجل صلى مع امام يأتم به ثم رفع
رأسه من السجود قبل ان يرفع الامام رأسه من السجود قال فليسجد
وروى عن الحسين بن يسار انه سمع من يسأل الرضا عليه السلام عن
رجل صلى الى جانب رجل فقام عن يساره وهو لا يعلم كيف
يصنع اذا علم وهو في الصلاة قال يحوله الى يمينه ٥ وقال
امير المؤمنين عليه السلام كان النساء يصلين مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم
تكن يؤمرن ان لا يرفعن رؤوسهن قبل الرجال لضيق الازر
وسأل هشام بن سالم ابا عبد الله عليه السلام عن المرأة هل
تؤم النساء قال تؤمهن في النافلة فاما في المكتوبة فلا ولا يتقدمهن
ولكن تقوم وسطهن ٥ وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام
قال قلت له المرأة تؤم النساء قال لا الا على الميت اذا لم يكن
احد اولى منها تقوم وسطهن معهن في الصف فتكبر ويكبرن
وروى هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال صلاة المرأة
في مخدعها افضل من صلاتها في بيتها وصلاتها في بيتها افضل

من صلاتها في الدار ○ والرجل اذا أمّ المرأة كانت خلفه عن يمينه
سجودها مع ركبتيه ○ وسأله الحلبي عن الرجل يؤمّ النساء
قال نعم وان كان معهن غلمان فاقيموهن بين ايديهن وان
كانوا عبيدًا ○ وروى داود بن الحصين عنه انه قال لا يؤم الحضري
المسافر ولا يؤم المسافر الحضري فان ابتلي الرجل بشيء من
ذلك فامّ قومًا حاضرين فاذا اتم ركعتين سلّم ثم اخذ بيد
احدهم فقدمه فامّهم فاذا صلى المسافر خلف قوم حضور
فليتم صلاته ركعتين ويسلم ○ وقد روى انه ان خاف على
نفسه من اجل من يصلي معه صلى الركعتين وجعلها تطوعًا
وقد روى انه ان كان في صلاة الظهر جعل الاولتين فريضة
والاخيرتين نافلة وان كان في صلاة العصر جعل الاولتين نافلة
والاخيرتين فريضة وروى انه ان كان في صلاة الظهر جعل
الاولتين الظهر والاخيرتين العصر وهذه الاخبار ليست مختلفة
والمصلي فيها بالخيار بايها اخذ جاز ○ وروى عبد الله بن
المغيرة قال كان منصور بن حازم يقول اذا اتيت الامام وهو
جالس قد صلى ركعتين فكبر ثم اجلس واذا قمت فكبر ○ فقال
الصادق عليه السلام يجزيكم من القراءة اذا كنتم معهم مثل حديث النفس

ومن صلى خلف مخالف فقرأ السجدة ولم يسجد فليوم برأسه
واذا قال الامام سمع الله لمن حمده قال الذين خلفه الحمد لله رب
العالمين ويخفضون اصواتهم وان كان معهم قال ربنا لك الحمد
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من صلى بقوم فاختص
نفسه بالدعاء دونهم فقد خانهم ○ وروى ابو بصير عن احدهما
قال لا تسمعن الامام دعاك خلفه ○ وروى عن ابي بكر بن سمال
قال صليت خلف ابي عبد الله عليه السلام الفجر فلما فرغ من
قراءته في الثانية جهر بصوته نحوًا مما كان يقرأ وقال اللهم اغفر
لنا وارحمنا وعافنا واعف عنا في الدنيا والاخرة ○ وروى
حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام قال ينبغي
للامام ان يجلس حتى يتم من خلفه صلاتهم ○ وينبغي للامام
ان يسمع من خلفه التشهد ولا يسمعونه هم شيئًا يعني
الشهادتين ويسمعهم ايضا السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
وقال الصادق عليه السلام افسد ابن مسعود على الناس صلاتهم
بشيئين بقوله تبارك اسمك وتعالى جدك وهذا شيء
قالته الجن بجهالة فحكاه الله عنها وبقوله السلام علينا وعلى
عباد الله الصالحين يعني في التشهد الاول فاما في التشهد الثاني

بعد الشهادتين فلا بأس لأن المصلي إذا شهد الشهادتين في
التشهد الأخير فقد فرغ من الصلاة ٥ وسأل علي بن جعفر أخاه
موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يكون خلف إمام فيطول في
التشهد فيأخذه البول أو يخاف على شيء أن يفوت أو يعرض له
وجع كيف يصنع قال يسلم وينصرف ويدع الإمام وعلى الإمام
أن لا يقوم من مصلاه حتى يتم من خلفه الصلاة فإن قام فلا شيء عليه
وقال أبي رحمه الله في رسالته إلي إن خرجت منك ريح أو
غيرها مما ينقض الوضوء أو ذكرت أنك على غير وضوء فسلم
في أي حال كنت في الصلاة وقدم رجلا يصلي بالقوم بقية
صلاتهم وتوضأ وأعد صلاتك ٥ وقال أمير المؤمنين عليه
السلام ما كان من إمام تقدم في الصلاة وهو جنب ناسيا
أو أحدث حدثا أو رعافا أو أذى في بطنه فليجعل ثوبه
على أنفه ثم لينصرف وليأخذ بيد رجل فليصل مكانه ثم
ليتوضأ وليتم ما سبقه به من الصلاة فإن كان جنبا فليغتسل
وليصل الصلاة كلها ٥ وروى معاوية بن ميسرة عن الصادق عليه
السلام أنه قال لا ينبغي للإمام إذا أحدث أن يقدم إلا
من أدرك الإقامة فإن قدم مسبوقا بركعة فإن عبد الله بن سنان

وروي عنه أنه قال إذا أتم صلاته بهم فليومئ إليهم يمينا وشمالا
فلينصرفوا ثم ليتم هو ما فاته من صلاته ٥ وروى جميل
بن دراج عنه في رجل أم قوما على غير وضوء فانصرف
وقدم رجلا ولم يدر المقدم ما صلى الإمام قبله قال
يذكره من خلفه ٥ وقال زرارة لأبي جعفر عليه السلام
رجل دخل مع قوم في صلاتهم وهو لا ينويها صلاة
وأحدث إمامهم فأخذ بيد ذلك الرجل فقدمه فصلى بهم أيجزيهم
صلاتهم وهو لا ينويها صلاة قال لا ينبغي للرجل أن يدخل
مع قوم في صلاتهم وهو لا ينويها صلاة بل ينبغي له أن ينويها
وإن كان قد صلى فإن له صلاة أخرى وإلا فلا يدخل
معهم وقد تجزي عن القوم صلاتهم وإن لم ينوها ٥ وسأل
علي بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن إمام أحدث
فانصرف ولم يقدم أحدا ما حال القوم قال لا صلاة لهم إلا بإمام
فليتقدم بعضهم فليتم بهم ما بقي منها وقد تمت صلاتهم ٥
وروى الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه سئل عن رجل أم
قوما فصلى بهم ركعة ثم مات قال يقدمون رجلا آخر
فيعتد بالركعة ويطرحون الميت خلفهم ويغتسل من مسه

ومن صلى بقوم وهو جنب او على غير وضوء فعليه الاعادة وليس
عليهم ان يعيدوا وليس عليه ان يعلمهم ولو كان ذلك عليه لهلك
قال قلت كيف كان يصنع بمن قد خرج الى خراسان وكيف يصنع
بمن لا يعرف هذا عنه موضوع . وروى الحلبي عن ابي عبد الله
عليه السلام انه قال اذا فاتك شيء مع الامام فاجعل اول صلاتك
ما استقبلت منها ولا تجعل اول صلاتك آخرها . ومن
اجلسه الامام في موضع يجب ان يقوم فيه تجافى واقعى
اقعاء ولم يجلس متمكنا . وروى عبيد بن زرارة
عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل دخل مع الامام في الصلاة
وقد سبقه بركعة فلما فرغ الامام خرج مع الناس ثم ذكر انه
فاتته ركعة قال يعيدها ركعة واحدة . وفي خبر زياد بن مروان
العبدي وفي نوادر محمد بن ابي عمير ان الصادق عليه السلام قال في
رجل صلى بقوم من حين خرجوا من خراسان حتى قدموا مكة
فاذا هو يهودي او نصراني قال ليس عليهم اعادة وسمعت
جماعة من مشايخنا يقولون انه ليس عليهم اعادة شيء مما جهر
فيه وعليهم اعادة ما صلى بهم مما لم يجهر فيه . والحديث
المفسر يحكم على المجمل . وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر

عليه السلام عن المرأة تؤم النساء ما حد رفع صوتها بالتكبير
والقراءة فقال قدر ما تسمع . وروى عمار الساباطي عن
ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الرجل ينسى وهو خلف
الامام بعد ما افتتح الصلاة فلم يقل شيئا ولم يكبر ولم
يسبح ولم يتشهد حتى يسلم فقال قد جازت صلاته
وليس عليه شيء اذا نسيها خلف الامام ولا سجدتا السهو
لان الامام ضامن لصلاة من صلى خلفه . وروى محمد بن
سهل عن الرضا عليه السلام انه قال الامام يحمل اوهام
من خلفه الا تكبيرة الافتتاح . والذي رواه ابو بصير
عن الصادق عليه السلام حين قال ايضمن الامام الصلاة
فقال لا ليس بضامن ليس بخلاف خبر عمار وخبر
الرضا عليه السلام لان الامام ضامن لصلاة من صلى
خلفه متى سها عن شيء منها غير تكبيرة الافتتاح وليس
بضامن لما يتركه المأموم متعمدا . ووجه آخر
وهو انه ليس على الامام ضمان لاتمام الصلاة بالقوم فربما
حدث به حدث قبل ان يتمها او يذكر انه على غير طهر ويصدق
ذلك ما روى جميل بن دراج عن احدهما قال سألته

عن رجل صلى بقوم ركعتين ثم اخبرهم انه ليس على وضوء قال
يتم القوم صلاتهم فانه ليس على الامام ضمان ورجل حج الله
عليهم السلام عن ان يكون اخبار ثم يختلفه الا لاختلاف
الاحوال ۝ وقال ابو المعزا حميد بن المثنى العجلي
كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فساله حفص الكلبي
فقال اكون خلف الامام وهو يجهر بالقراءة فادعوا
واتعوذ قال نعم فادع ۝ وروى الحسين بن عبد الله
الارجاني عنه انه قال من صلى في مسجده ثم اتى مسجدا
من مساجدهم فصلى معهم خرج بحسناتهم ۝ وروى عبد
الله بن سنان عنه انه قال ما من عبد يصلي في الوقت
ويفرغ ثم ياتيهم ويصلي معهم وهو على وضوء الا كتب
الله له خمس وعشرون درجة وقال له ايضا ان على بابي
مسجدا يكون فيه قوم مخالفون معاندون وهم يمسون
في الصلاة فانا اصلي العصر ثم اخرج فاصلي معهم
فقال اما ترضى ان تحسب لك باربع وعشرين صلاة ۝
وقال الصادق عليه السلام اذا صليت معهم غفر لك
بعدد من خالفك ۝ وروى الحلبي عنه عن ابيه عليهما

السلام قال اذا صليت صلاة وانت في المسجد واقيمت الصلاة
فان شئت فاخرج وان شئت فصل معهم واجعلها تسبيحا
وروى اسحق بن عمار عنه انه قال صل واجعلها لما فات وروى
معوية بن شريح عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا جاء الرجل
مبادرا والامام راكع اجزته تكبيرة واحدة لدخوله
في الصلاة والركوع ومن ادرك الامام وهو ساجد كبر وسجد
معه ولم يعتد بها ومن ادرك الامام وهو في السجدة الاخيرة
فقد ادرك فضل الجماعة ومن ادركه وقد رفع راسه من
السجدة الاخيرة وهو في التشهد فقد ادرك الجماعة وليس عليه
اذان ولا اقامة ومن ادركه فعليه الاذان والاقامة ولا
يجوز جماعتان في مسجد في صلاة واحدة فقد روى محمد بن
ابي عمير عن ابي علي الحراني قال كنا عند ابي عبد الله عليه السلام
واتاه رجل فقال صلينا في مسجد الفجر فانصرف بعضنا وجلس
بعض في التسبيح فدخل علينا رجل المسجد فاذن فمنعناه
ودفعناه عن ذلك فقال ابو عبد الله عليه السلام احسنتم
ادفعوه عن ذلك وامنعوه اشد المنع فقلت له فان دخل
جماعة فقال يقومون في ناحية المسجد ولا يبدو لهم امام

ومن نسي التسليم خلف الامام اجزاه تسليم الامام ومن سها فسلم
قبل الامام فليس عليه باس ٥ وروى الحسن بن محبوب عن جميل
بن صالح عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل سبقه
الامام بركعة ثم اوهم الامام فصلى خمسا قال يقضي تلك
الركعة ولا يعتد بوهم الامام

باب وجوب الجمعة وفضلها ومن وضعت عنه والصلاة والخطبة فيها

قال ابو جعفر الباقر عليه السلام لزرارة بن اعين انما فرض الله عز
وجل على الناس من الجمعة الى الجمعة خمسا وثلاثين صلاة فيها
صلاة واحدة فرضها الله في جماعة وهي الجمعة ٥ ووضعها
عن تسعة عن الصغير والكبير والمجنون والمسافر والعبد
والمراة والمريض والاعمى ومن كان على راس فرسخين والقراءة
فيها بالجهر والغسل فيها واجب وعلى الامام فيها قنوتان
قنوت في الركعة الاولى قبل الركوع وفي الركعة الثانية
بعد الركوع ومن صلاها وحده فعليه قنوت واحد في الركعة
الاولى قبل الركوع ٥ وتفرد بهذه الرواية حريز عن زرارة
والذي استعمله وافتي به ومضى عليه مشايخي رحمة الله عليهم
هو ان القنوت في جميع الصلوات في الجمعة وغيرها في

الركعة الثانية بعد القراءة قبل الركوع وقال زرارة قلت
له على من تجب الجمعة قال تجب على سبعة نفر من المسلمين
ولا جمعة لاقل من خمسة من المسلمين احدهم الامام
فاذا اجتمع سبعة ولم يخافوا امهم بعضهم وخطبهم
وقال ابو جعفر عليه السلام انما وضع الركعتين اللتان
اضافهما النبي صلى الله عليه واله يوم الجمعة للمقيم لمكان
الخطبتين مع الامام فمن صلى يوم الجمعة مع غير
جماعة فليصلها اربعا كصلاة الظهر في سائر الايام
وقال وقت صلاة الجمعة يوم الجمعة ساعة تزول الشمس
ووقتها في السفر والحضر واحد وهو من المضيق وصلاة
العصر يوم الجمعة في وقت الاولى في سائر الايام
وروى عبد الرحمن بن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا باس
ان تدع الجمعة في المطر وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر
عليه السلام قال تجب الجمعة على سبعة نفر من المؤمنين ولا
تجب على اقل منهم الامام وقاضيه ومدعي حق وشاهدان
والذي يضرب الحدود بين يدي الامام وقال ابو جعفر
عليه السلام اول وقت الجمعة ساعة تزول الشمس الى ان يمضي

ومن نسي التسليم خلف الامام اجزاه تسليم الامام ومن سها فسلم
قبل الامام فليس عليه باس ه وروى الحسن بن محبوب عن جميل
بن صالح عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل سبقه
الامام بركعة ثم اوهم الامام فصلى خمسا قال يقضي تلك
الركعة ولا يعتد بوهم الامام

باب وجوب الجمعة وفضلها ومن وضعت عنه والصلاة والخطبة فيها

قال ابو جعفر الباقر عليه السلام لزرارة بن اعين انما فرض الله عز
وجل على الناس من الجمعة الى الجمعة خمسا وثلاثين صلاة فيها
صلاة واحدة فرضها الله في جماعة وهي الجمعة ه ووضعها
عن تسعة عن الصغير والكبير والمجنون والمسافر والعبد
والمراة والمريض والاعمى ومن كان على راس فرسخين والقراءة
فيها بالجهر والغسل فيها واجب وعلى الامام فيها قنوتان
قنوت في الركعة الاولى قبل الركوع وفي الركعة الثانية
بعد الركوع ومن صلاها وحده فعليه قنوت واحد في الركعة
الاولى قبل الركوع ه وتفرد بهذه الرواية حريز عن زرارة
والذي استعمله وافتي به ومضى عليه مشايخي رحمة الله عليهم
هو ان القنوت في جميع الصلوات في الجمعة وغيرها في

الركعة الثانية بعد القراءة قبل الركوع وقال زرارة قلت
له على من تجب الجمعة قال تجب على سبعة نفر من المسلمين
ولا جمعة لاقل من خمسة من المسلمين احدهم الامام
فاذا اجتمع سبعة ولم يخافوا امهم بعضهم وخطبهم
وقال ابو جعفر عليه السلام انما وضع الركعتين اللتان
اضافهما النبي صلى الله عليه واله يوم الجمعة للمقيم لمكان
الخطبتين مع الامام فمن صلى يوم الجمعة في غير
جماعة فليصلها اربعا كصلاة الظهر في ساير الايام ه
وقال ووقت صلاة الجمعة يوم الجمعة ساعة تزول الشمس
ووقتها في السفر والحضر واحد وهو من المضيق فصلاة
العصر يوم الجمعة في وقت الاولى في ساير الايام
وروى عبد الرحمن بن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا باس
ان يدع الجمعة في المطر وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر
عليه السلام قال تجب الجمعة على سبعة نفر من المؤمنين ولا
تجب على اقل منهم الامام وقاضيه ومدعي حق وشاهدان
والذي يضرب الحدود بين يدي الامام وقال ابو جعفر
عليه السلام اول وقت الجمعة ساعة تزول الشمس الى ان يمضي

ساعة فحافظ عليها فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا يسأل
الله عبد فيها خيرا الا اعطاه وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي
ان استطعت ان تصلي يوم الجمعة اذا طلعت الشمس ست ركعات
واذا انبسطت ست ركعات وقبل المكتوبة ركعتين وبعد
المكتوبة ست ركعات فافعل وفي نوادر احمد بن محمد بن عيسى
وركعتين بعد العصر وان قدمت نوافلك كلها في يوم الجمعة
قبل الزوال او اخرتها الى بعد المكتوبة فهي ست عشرة ركعة
وتاخيرها افضل من تقديمها ۵ فاذا زالت الشمس
في يوم الجمعة فلا تصل الا المكتوبة واقرا في صلاة العشا
الاخرة ليلة الجمعة سورة الجمعة وسبح وفي صلاة الغداة
والظهر والعصر سورة الجمعة والمنافقين وان نسيتهما او
واحدة منهما في صلاة الظهر وقرات غيرهما ثم ذكرت فارجع
الى سورة الجمعة والمنافقين ما لم تقرا نصف السورة فان قرات نصف
السورة فتمم السورة واجعلها ركعتي نافلة وسلم فيهما واعد صلاتك
بسورة الجمعة والمنافقين ولا باس بان تصلي العشا والغداة
والعصر بغير سورة الجمعة والمنافقين لان الفضل ان يصليها
بالجمعة والمنافقين ومن اراد ان يقرا في صلاته بسورة فقرا غيرها
فليرجع اليها

الا ان تكون السورة قل هو الله احد فلا يرجع منها الى غيرها
الا يوم الجمعة في صلاة الظهر فانه يرجع منها الى سورة الجمعة
والمنافقين ۵ وما روي من الرخصة في قراءة غير الجمعة والمنافقين
في صلاة الظهر يوم الجمعة فهي للمريض والمستعجل والمسافر ۵
وروى صفوان بن يحيى عن علي بن يقطين قال سالت ابا الحسن
عليه السلام عن الجمعة في السفر ما اقرا فيهما قال اقرا فيهما قل
هو الله احد ۵ وروى جعفر بن بشير وعبد الله بن جبلة
عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته
يقول في صلاة الجمعة لا باس ان تقرا فيها بغير الجمعة والمنافقين
اذا كنت مستعجلا ۵ وغسل يوم الجمعة من وقت الفجر
الى زوال الشمس وهو سنة واجبة ويبدا فيه بالوضوء ۵
وكان موسى بن عمران عليه السلام يتهيا يوم الخميس للجمعة ۵
وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال وقت
الجمعة زوال الشمس ووقت العصر يوم الجمعة في الحضر
نحو من وقت الظهر في غير يوم الجمعة وقال امير المؤمنين
عليه السلام لا كلام والامام يخطب ولا التفات الا كما يحل
في الصلاة وانما جعلت الجمعة ركعتين من اجل الخطبتين جعلتا

مكان الركعتين الاخرتين فهي صلاة حتى ينزل الامام ٥ وروى
العلا عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس
ان يتكلم الرجل اذا فرغ الامام يوم الجمعة من الخطبة ما بينه
وبين ان يقام الصلاة وان سمع القراءة او لم يسمع اجزاه
وروى سماعة عنه انه قال صلاة الجمعة مع الامام ركعتان
فمن صلى وحده فهي اربع ركعات ٥ وروى حماد بن عثمان
عن عمران الحلبي قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن
الرجل يصلي الجمعة اربع ركعات ايجهر فيها بالقراءة قال
نعم والقنوت في الثانية وهذه رخص الاخذ بها
جائز والاصل انه انما يجهر فيها اذا كانت خطبة فاذا
صلاها الانسان وحده فهي كصلاة الظهر في سائر الايام
يخفي فيها القراءة وكذلك في السفر من صلى الجمعة جماعة بغير خطبة
ذلك جهر بالقراءة وان انكر عليه وكذلك اذا صلى ركعتين بخطبة
في السفر جهر فيها ٥ وروى الفضل بن عبد الملك عن
ابي عبد الله عليه السلام قال اذا ادرك الرجل ركعة فقد
ادرك الجمعة وان فاتته فليصل اربعا ٥ وروى الحلبي عنه
انه قال اذا ادركت الامام قبل ان يركع الركعة الاخيرة

بعد ما ركع فهو اربع بمنزلة الظهر
فقد ادركت الصلاة وان ادركته [بعد ما ركع فهو اربع بمنزلة]
الظهر ٥ وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي الحسن عليه السلام
في رجل صلى في جماعة يوم الجمعة فلما ركع الامام الجاه الناس
الى جدار او اسطوانة فلم يقدر على ان يركع ولا يسجد
حتى رفع القوم رؤوسهم ايركع ثم يسجد ثم يقوم في الصف
قال لا باس بذلك ٥ وروى سليمان بن داود المنقري عن
حفص بن غياث قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام
يقول في رجل ادرك الجمعة وقد ازدحم الناس وكبر مع الامام
وركع ولم يقدر على السجود وقام الامام والناس في
الركعة الثانية وقام هذا معهم فركع الامام فلم يقدر هذا
على الركوع في الركعة الثانية من الزحام وقدر على السجود كيف
يصنع فقال اما الركعة الاولى فهي الى عند الركوع
تامة فلما لم يسجد لها حتى دخل في الركعة الثانية لم يكن
له ذلك فلما سجد في الثانية ان كان نوى بهاتين السجدتين
للركعة الاولى فقد تمت له الاولى فاذا سلم الامام قام
فصلى ركعة يسجد بها ثم يتشهد ويسلم وان كان لم ينو السجدتين
للركعة الاولى لم تجز عنه الاولى ولا الثانية ٥ وعليه ان

ويلحق بالصف وقد قام القوم الى الصف وقال الا يركع ويسجد ثم

يسجد بين

لتسجد سجدتين وينوي بهما للركعة الاولى وعليه بعد ذلك
ركعة تامة يسجد فيها ٥ وروى ربعي بن عبد الله و فضيل
بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ليس في السفر
جمعة ولا فطر ولا اضحى ٥ وروى ابو بصير عن ابي عبد الله
عليه السلام انه قال ان الله تبارك وتعالى لينادي كل ليلة جمعة
من فوق عرشه من اول الليل الى اخره الا عبد مؤمن يدعوني
لآخرته ودنياه قبل طلوع الفجر فاتوب عليه الا عبد مؤمن
قترت عليه رزقه يسألني الزيادة في رزقه قبل طلوع الفجر
فازيده واوسع عليه ٥ الا عبد مؤمن سقيم يسألني ان اشفيه قبل
طلوع الفجر فاعافيه الا عبد مؤمن محبوس مغموم يسألني ان اطلقه
من حبسه فاخلي سربه ٥ الا عبد مؤمن مظلوم يسألني ان اخذ
له بظلامته قبل طلوع الفجر فانتصر له واخذ بظلامته قال فما
يزال ينادي بهذا حتى يطلع الفجر ٥ وروى عبد العظيم بن
عبد الله الحسني رضي الله عنه عن ابراهيم بن ابي محمود قال قلت
للرضا عليه السلام يا ابن رسول الله ما تقول في الحديث الذي
يرويه الناس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان الله تبارك
وتعالى ينزل في كل ليلة جمعة الى السماء الدنيا فقال عليه السلام لعن الله

المحرفين الكلام عن مواضعه والله ما قال رسول الله صلى الله عليه
وآله ذلك انما قال عليه السلام ان الله تبارك وتعالى ينزل ملكا
الى السماء الدنيا كل ليلة في الثلث الاخير وليلة الجمعة في اول الليل
فيأمره فينادي هل من سائل فاعطيه هل من تائب فاتوب عليه
هل من مستغفر فاغفر له يا طالب الخير اقبل يا طالب الشر
اقصر فلا يزال ينادي بهذا حتى يطلع الفجر فاذا طلع الفجر
عاد الى محله من ملكوت السماء حدثني بذلك ابي عن جدي عن
آبائه عن رسول الله صلى الله عليه وآله ٥ وروي انه ما طلعت
الشمس في يوم افضل من يوم الجمعة كان اليوم الذي نصب
فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امير المؤمنين عليه السلام
بغدير خم يوم الجمعة وقيام القائم عليه السلام يكون في يوم الجمعة
وتقوم القيامة في يوم الجمعة يجمع الله فيها الاولين والآخرين
قال الله عز وجل ذلك يوم مجموع له الناس وذلك يوم مشهود
وروى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام في قول يعقوب
لبنيه سوف استغفر لكم ربي قال اخرها الى السحر ليلة الجمعة
وروى ابو بصير عن احدهما قال ان العبد المؤمن ليسأل الله
جل جلاله الحاجة فيؤخر الله عز وجل قضاء حاجته الى يوم

الى يوم الجمعه لبحضه بفضل يوم الجمعه ٥ وروى داود بن سرحان
عن ابي عبد الله عليه السلام في قوله عز وجل وشاهد ومشهود
قال الشاهد يوم الجمعه ٥ وروى المعلى بن خنيس عنه انه قال
مروا فوضكم يوم الجمعه فلا تشتغلن بشي غير العبادة فان فيها
يغفر للعباد وينزل عليهم الرحمه ٥ وروى الاصبغ بن نباته
عن امير المومنين عليه السلام انه قال ليلة الجمعه ليلة غرا ويومها
يوم ازهر من مات يوم الجمعه كتب له براءه من ضغطه القبر
ومن مات يوم الجمعه كتب له براءه من النار ٥ وروى هشام
بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يريد عمل شيا من
الخير مثل الصدقه والصوم ونحو هذا قال يستحب ان يكون
ذلك يوم الجمعه فان العمل يوم الجمعه يضاعف ٥ وقال رسول
الله صلى الله عليه واله وسلم اطرفوا اهاليكم كل يوم جمعه بشي
من الفاكهه واللحم حتى يفرحوا بالجمعه ٥ وفي روايه ابرهيم
بن ابي البلاد عمن رواه عن ابي عبد الله عليه السلام قال من
انشد بيت شعر يوم الجمعه فهو حظه من ذلك اليوم وقال
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا رايتم الشيخ يحدث يوم الجمعه
باحاديث الجاهليه فارموا راسه بالحصى ٥ وروى عبد الله

بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال من قال في اخر سجده من
النافله بعد المغرب ليلة الجمعه وان قال كل ليله فهو افضل اللهم
اني اسئلك بوجهك الكريم واسمك العظيم ان تصلي على محمد وال محمد
وان تغفر لي ذنبي العظيم سبع مرات انصرف وقد غفر له ٥
وقال عليه السلام اذا كانت عشيه الخميس ليلة الجمعه نزلت
ملائكه من السما معها اقلام الذهب وصحف الفضه لا يكتبون
ليلة الخميس وليلة الجمعه الى ان تغيب الشمس الا الصلاه على
النبي صلى الله عليه واله ٥ ويكره السفر والسعي في الحوائج
يوم الجمعه بكره من اجل الصلاه فاما بعد الصلاه فجايز يتبرك
به ورد ذلك في جواب المسائل من ابي الحسن علي بن محمد عليه
السلام ٥ وسال ابو ايوب الخزاز ابا عبد الله عليه السلام
عن قول الله عز وجل فاذا قضيت الصلاه فانتشروا في
الارض وابتغوا من فضل الله قال الصلاه يوم الجمعه والانتشار
يوم السبت وقال عليه السلام السبت لبني هاشم والاحد
لبني اميه فاتقوا الاحد ٥ وقال رسول الله صلى الله عليه واله
رب اللهم بارك لامتي في بكورها يوم سبتها وخميسها
وقال الرضا عليه السلام ينبغي للرجل ان لا يدع ان يمس شيا من

الطيب في كل يوم فان لم يقدر ففي كل جمعة لا يدع ذلك ۝
وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا كان يوم جمعة ولم يصب
طيبًا دعا بثوب مصبوغ بزعفران فرش عليه الماء ثم مسح به يديه
ثم مسح به وجهه ويستحب ان يعتم الرجل يوم الجمعة وان يلبس
احسن ثيابه وانظفها ويتطيب فيدهن باطيب دهنه ۝
وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا كان بين
الفرسخين ثلثة اميال فلا باس ان يجمع هؤلاء ويجمع هؤلاء ولا يكون
بين الجماعتين اقل من ثلثة اميال ۝ وقال عليه السلام ان
الملائكة المقربين يهبطون في كل جمعة معهم قراطيس الفضة
واقلام الذهب فيجلسون على كل ابواب المسجد على كراسي
من نور فيكتبون من حضر الجمعة الاول والثاني والثالث
حتى يخرج الامام فاذا خرج الامام طووا صحفهم ۝ وقال
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اتى الجمعة ايمانًا واحتسابًا
استانف العمل ۝ وقال امير المؤمنين عليه السلام لا يشرب
احدكم الدواء يوم الجمعة فقيل يا امير المؤمنين ولم قال لئلا
يضعف عن اتيان الجمعة وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم كل واعظ
قبلة وكل موعوظ قبلة للواعظ يعني في الجمعة والعيدين وصلاة
لاستسقا

وخطب امير المؤمنين عليه السلام في الجمعة فقال

الحمد لله الولي الحميد الحكيم المجيد الفعال لما يريد علام الغيوب
وخالق الخلق ومنزل القطر ومدبر امر الدنيا والاخرة
ووارث السموات والارض الذي عظم شانه فلا شيء مثله
تواضع كل شيء لعظمته وذل كل شيء لعزته واستسلم كل
شيء لقدرته وقر كل شيء قراره لهيبته وخضع كل شيء لملكه
وربوبيته الذي يمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه وان
تقوم الساعة الا بامره وان يحدث في السموات والارض
شيء الا بعلمه نحمده على ما كان ونستعينه من امرنا على ما يكون
ونستغفره ونستهديه ونشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له ملك الملوك وسيد السادات وجبار الارض
والسماوات القهار الكبير المتعال ذو الجلال والاكرام
ديان يوم الدين رب آبائنا الاولين ونشهد ان محمدًا عبده
ورسوله ارسله بالحق داعيًا الى الحق وشاهدًا على
الخلق فبلغ رسالات ربه كما امره لا متعديًا ولا مقصرًا
وجاهد في الله اعداءه لا وانيًا ولا ناكلًا ونصح له في عباده
صابرًا محتسبًا فقبضه الله اليه ۝ وقد رضي عمله وتقبل سعيه

وعبده نبيه صلى الله عليه وآله اوصيكم عباد الله بتقوى الله
واغتنام ما استطعتم عملا من طاعته في هذه الايام الخالية والرفض
لهذه الدنيا التاركة لكم وان لم تكونوا تحبون تركها والمبلية لكم
وان كنتم تحبون تجديدها فانما مثلكم ومثلها كركب سلكوا
سبيلا فكانهم قد قطعوه وافضوا الى علم فكانهم قد بلغوه
وكم عسى المجري الى الغاية ان يجري اليها حتى يبلغها وكم عسى
ان يكون بقاء من له يوم لا يعدوه وطالب حثيث في الدنيا
يحدوه حتى يفارقها فلا تنافسوا في عز الدنيا وفخرها
ولا تعجبوا بزينتها ونعيمها ولا تجزعوا من ضرائها وبؤسها
فان عز الدنيا وفخرها الى انقطاع وان زينتها ونعيمها
الى زوال وان ضرها وبؤسها الى نفاد وكل مدة منها
الى منتهى وكل حي منها الى فناء وبلاء اوليس لكم في آثار الاولين
وفي آبائكم الماضين معتبر وتبصرة ان كنتم تعقلون ۝ الم
تروا الى الماضين منكم لا يرجعون ۝ والى الخلف الباقين
منكم لا يبقون قال الله تبارك وتعالى وحرام على قرية
اهلكناها انهم لا يرجعون وقال كل نفس ذائقة الموت وانما
توفون اجوركم يوم القيامة فمن زحزح عن النار وادخل

الجنة فقد فاز وما الحيوة الدنيا الا متاع الغرور ۝ اولستم
ترون الى اهل الدنيا وهم يصبحون ويمسون على احوال شتى
فميت يبكى وآخر يعزى وصريع يتلوى وعائد يعود وآخر
بنفسه يجود وطالب الدنيا والموت يطلبه وغافل وليس
بمغفول عنه وعلى اثر الماضين يمضي الباقي والحمد لله رب
العالمين رب السموات ورب الارضين السبع ورب العرش
العظيم الذي يبقى ويفنى ما سواه واليه يؤول الخلق ويرجع
الامر الا ان هذا اليوم يوم جعله الله لكم عيدا وهو سيد
ايامكم وافضل اعيادكم وقد امركم الله في كتابه بالسعي فيه الى
ذكره فلتعظم رغبتكم فيه ولتخلص نيتكم فيه واكثروا فيه
التضرع والدعاء ومسألة الرحمة والغفران فان الله عز
وجل مستجيب لكل مؤمن من دعاه مورد النار من عصاه
وكل مستكبر عن عبادته قال الله عز وجل ادعوني استجب
لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين
وفيه ساعة مباركة لا يسأل الله عبد مؤمن فيها شيئا الا
اعطاه والجمعة واجبة على كل مؤمن الا على الصبي والمريض
والمجنون والشيخ الكبير والاعمى والمسافر والمرأة والعبد

الملوك ومرد ان على راس فرسخين غفر الله لنا ولكم ما سلف
ذنوبنا فيما خلا من اعمارنا وعصمنا واياكم من اقتراف الاثام
بقية ايام دهرنا ان احسن الحديث وابلغ الموعظة كتاب
الله عز وجل اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ان الله هو
الفتاح العليم بسم الله الرحمن الرحيم ثم يبدأ بعد الحمد بقل
هو الله احد وبقل يا ايها الكافرون او باذا زلزلت
الارض زلزالها او بالهيكم التكاثر او بالعصر وكان
مما يدوم عليه قل هو الله احد ثم يجلس جلسة خفيفة ثم يقوم
فيقول الحمد لله نحمده ونستعينه ونومن به ونتوكل
عليه ونشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان
محمدا عبده ورسوله صلوات الله عليه وآله وسلامه ومغفرته
ورضوانه اللهم صل على محمد عبدك ورسولك ونبيك صلاة
نامية زاكية ترفع بها درجته وتبين بها فضله وصل على محمد وآل
محمد وبارك على محمد وآل محمد كما صليت وباركت وترحمت
على ابرهيم وآل ابرهيم انك حميد مجيد اللهم عذب كفرة
اهل الكتاب الذين يصدون عن سبيلك ويجحدون
اياتك ويكذبون رسلك اللهم خالف بين كلمتهم والق

الرعب في قلوبهم وانزل عليهم رجزك ونقمتك وباسك
الذي لا ترده عن القوم المجرمين اللهم انصر جيوش المسلمين
وسراياهم ومرابطهم في مشارق الارض ومغاربها
انك على كل شي قدير ۝ اللهم اغفر للمومنين والمومنات
والمسلمين والمسلمات اللهم اجعل التقوى زادهم
والايمان والحكمة في قلوبهم واوزعهم ان يشكروا
نعمتك التي انعمت عليهم وان يوفوا بعهدك الذي عاهدتهم
عليه اله الحق وخالق الخلق اللهم اغفر لمن توفي من المومنين
والمومنات والمسلمين والمسلمات ولمن هو لاحق بهم من
بعدهم منهم انك انت العزيز الحكيم ۝ ان الله يامر
بالعدل والاحسان وايتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء
والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون ۝ اذكروا الله
يذكركم فانه ذاكر لمن ذكره واسئلوا الله من رحمته وفضله
فانه لا يخيب عليه داع دعاه ۝ ربنا اتنا في الدنيا حسنة
وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار ۝ وقال ابو عبد الله
عليه السلام اول من قدم الخطبة على الصلاة يوم الجمعة عثمن لانه
كان اذا صلى لم يقف الناس على خطبته وتفرقوا وقالوا

ما نصنع بمواعظه وهو لا يتعظ بها وقد احدث ما احدث
فلما راى ذلك قدم الخطبتين على الصلاة وسالت شيخنا محمد
بن الحسن رضي الله عنه عما تستعمله العامة من التهليل والتكبير
على اثر الجمعة ما هو قال رويت ان بني امية كانوا يلعنون
امير المومنين عليه السلام بعد صلاة الجمعة ثلث مرات
فلما ولي عمر بن عبد العزيز نهى عن ذلك وقال للناس التهليل والتكبير
بعد الصلاة افضل

باب الصلوات التي تصلى في كل وقت

روى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال اربع صلوات
يصليها الرجل في كل ساعة صلاة فاتتك فمتى ما ذكرتها
اديتها وصلاة ركعتي طواف الفريضة وصلاة الكسوف
والصلاة على الميت هذه يصليهن الرجل في الساعات كلها ٥

باب الصلاة في السفر

روى عن زرارة ومحمد بن مسلم انهما قالا قلنا لابي جعفر
عليه السلام ما تقول في الصلاة في السفر كيف هي وكم
هي فقال ان الله عز وجل يقول واذا ضربتم في الارض
فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة فصار التقصير
في السفر واجبا كوجوب التمام في الحضر ٥ قالا قلنا انما

قال الله عز وجل فليس عليكم جناح ولم يقل افعلوا فكيف اوجب
ذلك كما اوجب التمام في الحضر فقال عليه السلام
او ليس قد قال الله عز وجل في الصفا والمروة فمن حج
البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما الا ترون
ان الطواف بهما واجب مفروض لان الله عز وجل
ذكره في كتابه وصنعه نبيه عليه السلام وكذلك التقصير
شي صنعه النبي صلى الله عليه واله وسلم وذكره الله تعالى ذكره
في كتابه قالا قلنا له فمن صلى في السفر اربعا ايعيد ام
لا قال ان كان قريت عليه اية التقصير وفسرت له فصلى
اربعا اعاد وان لم يكن قريت عليه ولم يعلمها فلا اعادة عليه
والصلوات كلها في السفر الفريضة ركعتان كل صلاة الا
المغرب فانها ثلث ليس فيها تقصير تركها رسول الله صلى الله
عليه واله في السفر والحضر ثلث ركعات ٥ وقد سافر
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الى ذي خشب وهي مسيرة
يوم من المدينة يكون اليها بريدان اربعة وعشرين ميلا
فقصر وافطر فصارت سنة ٥ وقد سمى رسول
الله صلى الله عليه واله وسلم قوما صاموا حين افطر العصاة

تاركهم للعصاة الى يوم القيامة وانا لنعرف ابناءهم وابناء
ابنائهم الى يومنا هذا وسأل محمد بن مسلم اباعبد الله عليه السلام
فقال له الرجل يريد السفر متى يقصر قال اذا توارى من
البيوت قال قلت الرجل يريد السفر فيخرج حين تزول
الشمس فقال اذا خرجت فصل ركعتين وتروى عن
الصادق عليه السلام انه قال اذا خرجت من منزلك فقصر
الى ان تعود اليه وسمعه عبد الله بن يحيى الكاهلي يقول في
التقصير في الصلاة بريد في بريد اربعة وعشرين ميلا ثم قال كان
ابي عليه السلام يقول ان التقصير لم يوضع على البغلة
السفواء والدابة الناجية انما وضع على سير القطار ومتى
كان سفر الرجل ثمانية فراسخ فالتقصير واجب عليه
واذا كان سفره اربعة فراسخ واراد الرجوع من يومه فالتقصير
عليه واجب وان كان سفره اربعة فراسخ ولم يرد الرجوع
من يومه فهو بالخيار ان شاء اتم وان شاء قصر وروى معوية
بن وهب عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا دخلت
بلدا وانت تريد المقام عشرة ايام فاتم الصلاة حين تقدم
وان اردت المقام دون العشر فقصر وان اقمت تقول

غدا اخرج وبعد غد لم تجمع على عشرة فقصر ما بينك وبين
شهر فاذا اتم الشهر فاتم الصلاة قال قلت ان دخلت بلدا اول
يوم من شهر رمضان ولست اريد ان اقيم عشرا قال قصر وافطر
قال فان مكثت بذلك اقول غدا او بعد وبعد غد فافطر
الشهر كله واقصر قال نعم هذا واحد اذا قصرت
افطرت واذا افطرت قصرت وقال ابو ولاد الحناط
قلت لابي عبد الله عليه السلام اني كنت نويت حين دخلت
المدينة ان اقيم بها عشرا فاتمت الصلاة ثم بدا لي ان لا اقيم
بها فما ترى لي اتم ام اقصر فقال لي ان كنت دخلت
المدينة وصليت بها صلاة واحدة فريضة بتمام فليس
لك ان تقصر حتى تخرج منها وان كنت حين دخلتها
على نيتك في التمام ولم تصل صلاة فريضة واحدة بتمام حتى
بدا لك ان لا تقيم فانت في تلك الحال بالخيار ان شئت
فانو المقام عشرا وان لم تنو المقام عشرا فقصر ما بينك
وبين شهر فاذا مضى لك شهر فاتم الصلاة وسأل
زرارة ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يخرج مع القوم في
السفر يريده فدخل عليه الوقت وقد خرج من القرية

في قرية فصلوا وانصرف بعضهم في حاجة فلم يقض له الخروج
ما يصنع بالصلاة التي كان صلاها ركعتين قال تمت صلاته
ولا يعيد ۵ وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى في السفر
اربعا فانا الى الله منه بريء يعني متعمدا ۵ وقال الصادق
عليه السلام المتم في السفر كالمقصر في الحضر ۵ وسأل ابو بصير
عن الرجل يصلي في السفر اربع ركعات ناسيا قال ان
ذكر في ذلك اليوم فليعد وان لم يذكر حتى يمضي ذلك اليوم
فلا اعادة عليه ۵ وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام
قال اربعة يجب عليهم التمام في السفر كانوا او في الحضر
المكاري والكري والراعي والاشتقان لانه عملهم ۵
وروي الملاح والاشتقان البريد ۵ وروى محمد بن مسلم
عن احدهما انه قال ليس على الملاحين في سفينتهم تقصير
ولا على المكاري والجمال ۵ وروى عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله عليه السلام قال المكاري اذا لم يستقر
في منزله الا خمسة ايام او اقل قصر في سفره بالنهار واتم
صلاة الليل وعليه صوم شهر رمضان فان كان له مقام في البلد
الذي يذهب اليه عشرة ايام او اكثر وينصرف الى منزله ويكون

له مقام عشرة ايام او اكثر قصر في سفره وافطر ۵ وقال
الصادق عليه السلام الجمال والمكاري اذا جد بهما السير
فقصرا فيما بين المنزلين واتما في المنزل ۵ وروى عبد الله
ابن جعفر عن محمد بن شرف قال كتبت الى ابي الحسن
الثالث عليه السلام ان لي جمالا ولي قوام عليها ولست
اخرج فيها الى طريق مكة لرغبتي في الحج او في الندرة الى
بعض المواضع فما يجب علي اذا انا خرجت معها ان
اعمل ايجب التقصير في الصلاة والصوم في السفر او التمام
فوقع اذا كنت لا تلزمها ولا تخرج معها في كل سفر
الا الى مكة فعليك تقصير وفطور ۵ وسأل عبد الرحمن
بن الحجاج ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل له الضياع بعضها
قريب من بعض فيخرج فيطوف فيها ايتم او يقصر قال
يتم ۵ وروى اسمعيل بن ابي زياد عن جعفر بن محمد عن ابيه
عليهما السلام قال سبعة لا يقصرون الصلاة الجابي
يدور في جبايته والامير الذي يدور في امارته والتاجر
الذي يدور في تجارته من سوق الى سوق والراعي والبدوي
والذي يطلب مواضع القطر ومنبت الشجر والرجل

بطلب الصيد يريد به لهو الدنيا والمحارب الذي يقطع السبيل
وروى موسى بن بكر عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال
اذا نسي الرجل صلاة او صلاها بغير طهور وهو مقيم
او مسافر فذكرها فليقض الذي وجب عليه لا يزيد على
ذلك ولا ينقص ومن نسي اربعا قضى اربعا حين يذكرها
مسافرا كان او مقيما وقال الصادق عليه السلام من
الامر المذخور اتمام الصلاة في اربعة مواطن بمكة
والمدينة ومسجد الكوفة والحيرة قال مصنف
هذا الكتاب رحمه الله يعني بذلك ان يعزم على مقام
عشرة ايام في هذه المواطن حتى يتم وتصديق ذلك ما
رواه محمد بن اسماعيل بن بزيع عن ابي الحسن الرضا عليه
السلام قال سألته عن الصلاة بمكة والمدينة تقصير او
تمام فقال قصر ما لم تعزم على مقام عشرة ايام وما
رواه محمد بن خالد البرقي عن حمزة بن عبد الله الجعفري
قال لما ان نفرت من منى نويت المقام بمكة فاتممت
الصلاة ثم جاءني خبر من المنزل فلم اجد بدا من المصير
الى المنزل فلم ادر اتم ام اقصر وابو الحسن يومئذ بمكة

فاتيته فقصصت عليه القصة فقال لي ارجع الى
التقصير وروى الفضيل بن يسار عن ابي عبد الله عليه
السلام قال ليس في السفر جمعة ولا اضحى ولا فطر
وروى اسماعيل بن جابر قال قلت لابي عبد الله عليه
السلام يدخل علي وقت الصلاة وانا في السفر فلا اصلي
حتى ادخل اهلي فقال صل واتم الصلاة قلت فيدخل
علي وقت الصلاة وانا في اهلي اريد السفر فلا اصلي
حتى اخرج قال صل وقصر فان لم تفعل فقد خالفت
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واما خبر محمد
بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل
يدخل من سفره وقد دخل وقت الصلاة وهو في الطريق فقال
يصلي ركعتين وان خرج الى سفره وقد دخل وقت الصلاة
فليصل اربعا فانه يعني به اذا كان لا يخاف فوت
الوقت اتم وان خاف خروج الوقت قصر وتصديق ذلك
في كتاب الحكم بن مسكين قال قال ابو عبد الله عليه السلام
في الرجل يقدم من سفره في وقت صلاة فقال ان كان
لا يخاف خروج الوقت فليتم وان كان يخاف خروج الوقت

فليقصروا وهذا يوافق الحديث اسمعيل بن جابر ٥ وسال
اسحق بن عمار ابا ابرهيم موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل
يكون مسافرا ثم يقدم فيدخل بيوت الكوفة ايتم الصلاة
ام يكون مقصرا حتى يدخل الى اهله قال بل يكون مقصرا
حتى يدخل الى اهله ٥ وروى سيف التمار عن ابي عبد الله
عليه السلام قال قال له بعض اصحابنا انا كنا نقضي صلاة النهار
اذا نزلنا بين المغرب والعشاء الاخرة فقال لا الله اعلم
بعباده حين رخص انما فرض الله عز وجل على ركعتين
لا قبلها ولا بعدها شيء الا صلاة الليل على بعيرك
حيث توجه بك ٥ وسئل ابو عبد الله عليه السلام عن صلاة
النافلة بالنهار في سفر فقال لو صلحت النافلة في
السفر تمت الفريضة ٥ ولا باس بقضاء صلاة الليل
بالنهار في السفر ٥ فكان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
يصلي على راحلته الفريضة في يوم مطير ٥ وقال ابرهيم
الكرخي قلت لابي عبد الله عليه السلام اني اقدر ان
اتوجه نحو القبلة في المحمل قال هذا الضيق اما لكم في
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اسوة ٥ وسال سعد

بن سعد ابا الحسن الرضا عليه السلام عن الرجل يكون
معه المراة الحائض في المحمل ايصلي وهي معه قال نعم
وسال سعيد بن يسار ابا عبد الله عليه السلام عن
الرجل يصلي صلاة الليل وهو على دابته اله ان
يغطي وجهه وهو يصلي قال اما اذا قرا فنعم واما
اذا اومى بوجهه للسجود فليكشف حيث اومت
به الدابة ٥ وسال عبد الرحمن بن الحجاج ابا عبد الله عليه
السلام عن الرجل يصلي النوافل في الامصار وهو على دابته
حيث ما توجهت به قال لا باس ٥ وسال علي بن يقطين
ابا الحسن عليه السلام عن الرجل يخرج في السفر ثم يبدو
له في الاقامة وهو في صلاته قال يتم اذا بدت له الاقامة
وعن الرجل يشيع اخاه الى المكان الذي يجب عليه
التقصير والافطار قال لا باس بذلك ولا باس
بالجمع بين الصلاتين في السفر والحضر من علة وغير
علة ولا باس بتاخير المغرب في السفر حتى يغيب الشفق
ولا باس بتاخير المغرب للمسافر اذا كان في طلب
المنزل الى ربع الليل في رواية ابي بصير عن ابي عبد الله

عليه السلام انه قال ان في وقت المغرب في السفر الى
خمسة اميال من بعد غروب الشمس ٥ ولا بأس بتعجيل العتمة
في السفر قبل مغيب الشفق ٥ وسأل عمار الساباطي ابا عبد
الله عليه السلام عن حد الطين الذي يسجد فيه ما هو قال
اذا غرقت الجبهة ولم تثبت على الارض ٥ وقال
معوية بن عمار لابي عبد الله عليه السلام ان اهل مكة يتمون
الصلاة بعرفات فقال ويلهم او ويحهم اي سفر
اشد منه لا لا يتم ٥ وقال الصادق عليه السلام
ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما نزل عليه جبرئيل
بالتقصير قال له النبي صلى الله عليه وآله في كم ذلك فقال
في بريد قال وكم البريد قال ما بين ظل عير الى فيء وعير
فذرعته بنو امية ثم جزوه على اثني عشر ميلا فكان كل
ميل الفا وخمس مائة ذراع وهو اربعة فراسخ يعني
انه اذا كان السفر اربعة فراسخ واراد الرجوع من
يومه فهو بالخيار ان شاء اتم وان شاء قصر وتصديق ما
فسرت من ذلك خبر جميل بن دراج عن زرارة بن اعين
قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن التقصير فقال

فالتقصير عليه واجب ومتى لم يرد الرجوع من يومه صح



بريد ذاهب وبريد جائي وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا اتى
ذبابا قصر وذباب على بريد وانما فعل ذلك لانه اذا رجع
كان سفره بريدين ثمانية فراسخ ٥ وسأل زكريا بن آدم ابا
الحسن الرضا عليه السلام عن التقصير في كم يقصر الرجل
اذا كان في ضياع اهل بيته وامره جائز فيها يسير في
الضياع يومين وليلتين وثلاثة ايام ولياليهن فكتب التقصير
في مسير يوم وليلة ٥ وروى محمد بن ابي عمير عن محمد بن
اسحق بن عمار قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن امرأة
كانت في طريق مكة فصلت ذاهبة وجائية المغرب
ركعتين فقال ليس عليها اعادة ٥ وفي رواية الحسين
بن سعيد عن ابن ابي عمير عن محمد بن اسحق عن عمار عن ابي الحسن
عليه السلام قال ليس عليها قضاء ٥ وفي رواية العلا عن محمد بن مسلم
عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا صلى المسافر خلف قوم
حضور فليتم صلاته ركعتين ويسلم وان صلى معهم الظهر
فليجعل الاولتين الظهر والاخيرتين العصر ٥ وسأل
اسمعيل بن الفضل ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يسافر من ارض
الى ارض وانما ينزل قراه وضيعته فقال اذا نزلت

[...] أرضك فأتم الصلاة وإذا كنت في غير أرضك
فقصر قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله يعني بذلك
إذا أراد المقام في قرية وأرضه عشرة أيام ومن لم يرد
المقام بها عشرة أيام قصر إلا أن يكون له بها منزل يكون
فيه في السنة ستة أشهر فإن كان كذلك أتم متى دخلها
ويصدق ذلك ما رواه محمد بن إسماعيل بن بزيع عن أبي الحسن
الرضا عليه السلام قال سألته عن الرجل يقصر في ضيعته فقال
لا بأس ما لم ينو مقام عشرة أيام إلا أن يكون له بها منزل
يستوطنه قال قلت ما الاستيطان فقال أن يكون له
بها منزل يقيم فيه ستة أشهر فإذا كان كذلك يتم فيها
متى دخلها ٥ وما رواه علي بن يقطين عن أبي الحسن الأول
عليه السلام أنه قال كل منزل من منازلك لا تستوطنه فعليك
فيه التقصير وقال الصادق عليه السلام في الرجل يخرج
إلى الصيد مسيرة يوم أو يومين أو ثلاثة أيقصر أو يتم فقال
إن خرج لقوته وقوت عياله فليقصر وليفطر وإن خرج لطلب
الفضول فلا ولا كرامة ٥ وروى أبو بصير أنه قال ليس على صاحب
الصيد تقصير ثلاثة أيام فإذا جاز الثلاثة لزمه يعني الصيد

للفضول ٥ وروى عبيد بن الهيثم عمن أنبأه أنه سئل عن الرجل يتصيد
فقال إن كان يدور حوله فلا يقصر وإن كان تجاوز الوقت فليقصر
ولو أن مسافراً ممن يجب عليه التقصير مال عن طريقه إلى صيد
لوجب عليه التمام لطلب الصيد فإن رجع من مصيده إلى الطريق
فعليه في رجوعه التقصير ومن كان سفره معصية لله عز وجل
فعليه التمام في الصلاة والصوم وعلى المسافر أن يقول في دبر كل
صلاة يقصرها سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله
أكبر ثلاثين مرة لتمام الصلاة ٥ وروى الحلبي عن أبي عبد الله
عليه السلام قال إن خشيت أن لا تقوم في آخر الليل أو
كانت بك علة أو أصابك برد فصل وأوتر في أول الليل
في السفر وسأل علي بن سعيد أبا عبد الله عليه السلام عن
صلاة الليل والوتر في السفر من أول الليل قال نعم وسأل
سماعة بن مهران أبا الحسن عليه السلام عن وقت صلاة الليل في
السفر فقال من حين تصلي العتمة إلى أن ينفجر الصبح ٥ وروى
حريز عمن حدثه عن أبي جعفر عليه السلام أنه كان لا يرى بأساً
بأن يصلي الماشي ولكن لا يسوق الإبل ٥

باب العلة التي من أجلها لا تقصر الصلاة في المغرب ونوافلها في

سئل الصادق عليه السلام لم صارت المغرب ثلاث ركعات وأربعا

لعدها ليس فيها تقصير في حضر ولا سفر فقال ان الله تبارك
وتعالى انزل على نبيه صلى الله عليه وآله وسلم لكل صلاة ركعتين
في الحضر وقصر فيها في السفر الا المغرب والغداة فلما
صلى عليه السلام المغرب بلغه مولد فاطمة عليها السلام فاضاف
اليها ركعة شكرا لله عز وجل فلما ان ولد الحسن عليه السلام
اضاف اليها ركعتين شكرا لله عز وجل فلما ان ولد الحسين
عليه السلام اضاف اليها ركعتين شكرا لله عز وجل فقال للذكر مثل
حظ الانثيين فتركها على حالها في الحضر والسفر ٥

باب علة التقصير في السفر

ذكر الفضل بن شاذان النيسابوري في العلل التي سمعها
من الرضا عليه السلام ان الصلاة انما قصرت في السفر لان
الصلاة المفروضة اولا انما هي عشر ركعات والسبع انما
زيدت فيها بعد فخفف الله عز وجل عن العبد تلك الزيادة
لموضع سفره وتعبه ونصبه واشتغاله بامر نفسه وظعنه
واقامته لئلا يشتغل عما لا بد منه من معيشته رحمة من الله
عز وجل وتعطفا عليه الا صلاة المغرب فانها لم تقصر
لانها صلاة مقصرة في الاصل وانما وجب التقصير في

تسعة فرائض لا اقل من ذلك ولا اكثر لان تسعة فرائض مسيرة
يوم للعامة والقوافل والاثقال فوجب التقصير في مسيرة
يوم ولو لم يجب في مسيرة يوم لما وجب في مسيرة الف
سنة وذلك ان كل يوم يكون بعد هذا اليوم فانما هو
نظير هذا اليوم فلو لم يجب في هذا اليوم لما وجب في نظيره
اذا كان نظيره مثله لا فرق بينهما ٥ وانما ترك تطوع النهار
ولم يترك تطوع الليل لان كل صلاة لا تقصير فيها لا تقصير
فيما بعدها من التطوع وكذلك الغداة لا تقصير فيها
فيما قبلها من التطوع وانما صارت العتمة مقصرة وليس
تترك ركعتيها لان الركعتين ليستا من الخمسين وانما هي
زيادة في الخمسين تطوعا ليتم بها بدل كل ركعة من
الفريضة ركعتين من التطوع وانما جاز للمسافر والمريض
ان يصليا صلاة الليل في اول الليل لاشتغاله وضعفه
ليحرز صلاته فيستريح المريض في وقت راحته وليشتغل
المسافر باشتغاله وارتحاله وسفره ٥ وسأل سعيد
بن المسيب علي بن الحسين عليه السلام فقال له متى فرضت
الصلاة على المسلمين على ما هي اليوم فقال بالمدينة حين

ظهر من الرعب وقوي الاسلام وكتب الله عز وجل على المسلمين
الجهاد زاد رسول الله صلى الله عليه وآله في الصلاة سبع
ركعات في الظهر ركعتين وفي العصر ركعتين وفي المغرب
ركعة وفي العشاء الآخرة ركعتين وأقر الفجر على ما فرضت
بمكة لتعجيل عروج ملائكة الليل الى السماء ولتعجيل نزول
ملائكة النهار الى الارض وكان ملائكة النهار وملائكة
الليل يشهدون مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلاة الفجر
فلذلك قال الله تعالى وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا
يشهده المسلمون وتشهده ملائكة النهار وملائكة الليل ۝

باب الصلاة في السفينة

سأل عبد الله بن علي الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن الصلاة
في السفينة فقال تستقبل القبلة وتصف رجليك فاذا دارت
واستطعت ان تتوجه الى القبلة والا فليصل حيث توجهت
به وان امكنه القيام فليصل قائما والا فليقعد ثم يصلي
وقال له جميل بن دراج تكون السفينة قريبة من الجد
فاخرج واصلي فقال صل فيها اما ترضى بصلاة نوح عليه السلام
وقال له ابراهيم بن ميمون نخرج الى الاهواز في السفينة فنجمع

فيها الصلاة قال نعم ليس به باس فقال له فنسجد على ما فيها
وعلى القير قال لا باس ۝ وروي عن منصور بن حازم انه
قال القير من نبات الارض ۝ وسأل زرارة ابا جعفر
عليه السلام عن الرجل يصلي النوافل في السفينة قال يصلي نحو
رأسها ۝ وسأل يونس بن يعقوب ابا عبد الله عليه السلام
عن الصلاة في الفرات وما هو اصغر منه من الانهار في
السفينة فقال ان صليت فحسن وان خرجت فحسن
وسأله عن الصلاة في السفينة وهي تأخذ شرقا وغربا
فقال استقبل القبلة ثم كبر ثم در مع السفينة حيث
دارت بك وسأل هارون بن حمزة الغنوي عن الصلاة
في السفينة فقال ان كانت محملة ثقيلة اذا قمت فيها
لم تتحرك فصل قائما وان كانت خفيفة تكفأ فصل
قاعدا ۝ وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام
عن الرجل يكون في السفينة هل يجوز له ان يضع الحصير
على المتاع او القت والتبن والحنطة والشعير واشباه
ذلك ثم يصلي عليه قال لا باس ۝ وقال علي عليه السلام
اذا ركبت السفينة وكانت تسير فصل وانت جالس واذا

كانت واقفة فصل وأنت قائم ۝ وقال أبو جعفر عليه السلام لبعض أصحابه إذا عزم الله لك على البحر فقل الذي قال الله عز وجل بسم الله مجريها ومرسيها إن ربي لغفور رحيم فإذا اضطرب بك البحر فاتك على جانبك الأيمن وقل بسم الله اسكن بسكينة الله وقر بوقار الله واهدأ بإذن الله ولا حول ولا قوة إلا بالله ۝ وروى محمد بن مسلم عن أحدهما عليهما السلام قال كان أبي عليه السلام يكره الركوب في البحر للتجارة ۝ وسأل محمد بن مسلم أبا عبد الله عليه السلام عن ركوب البحر فقال لا يغرر الرجل بدينه ونهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن ركوب البحر في هيجانه ۝ وقال عليه السلام ما أجمل في الطلب من ركب البحر

باب صلاة الخوف والمطاردة والمسايفة

روى عبد الرحمن بن أبي عبد الله عن الصادق عليه السلام أنه قال صلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بأصحابه في غزاة ذات الرقاع ففرق أصحابه فرقتين فأقام فرقة بإزاء العدو وفرقة خلفه فكبر وكبروا فقرأ وأنصتوا فركع وركعوا فسجد وسجدوا ثم استتم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قائما فصلوا لأنفسهم ركعة ثم سلم بعضهم على

بعض ثم خرجوا إلى أصحابهم فقاموا بإزاء العدو وجاء أصحابهم فقاموا خلف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فكبر وكبروا وقرأ فأنصتوا وركع فركعوا فسجد فسجدوا ۝ ثم جلس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فتشهد ثم سلم عليهم فقاموا فقضوا لأنفسهم ركعة ثم سلم بعضهم على بعض وقد قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا أسلحتهم فإذا سجدوا فليكونوا من ورائكم ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم ود الذين كفروا لو تغفلون عن أسلحتكم وأمتعتكم فيميلون عليكم ميلة واحدة ولا جناح عليكم إن كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم وخذوا حذركم إن الله أعد للكافرين عذابا مهينا ۝ فإذا قضيتم الصلاة فاذكروا الله قياما وقعودا وعلى جنوبكم فإذا اطمأننتم فأقيموا الصلاة إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا فهذه صلاة الخوف التي أمر الله عز وجل بها نبيه صلى الله عليه وآله وسلم ومن صلى المغرب في خوف بالقوم صلى بالطائفة الأولى ركعة وبالطائفة الثانية ركعتين ومن تعرض له

فإن خشي السبع وتعرض له فليدر معه كيف دار وليصل بالإيماء

سبع وخاف فوت الصلاة استقبل القبلة وصلى صلاة بالايماء
وسال علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يلقاه
السبع وقد حضرت الصلاة فلم يستطع المشي مخافة السبع
قال يستقبل الاسد ويصلي ويومي براسه ايماء وهو قائم
وان كان الاسد على غير القبلة ٥ وسال سماعة بن مهران
اباعبدالله عليه السلام عن الرجل يلقاه السبع وقد حضرت
الصلاة فلا يستطيع المشي مخافة الاسد قال يستقبل
الاسد ويصلي ويومي براسه ايماء وهو قائم وان كان الاسد
على غير القبلة ٥ وسال سماعة بن مهران اباعبدالله
عليه السلام عن الرجل ياخذه المشركون فتحضره الصلاة
فيخاف منهم ان يمنعوه قال يومي ايماء ٥ وروى زرارة
عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له صلاة الخوف
وصلاة السفر تقصران جميعا قال نعم وصلاة الخوف احق
ان تقصر من صلاة السفر ليس فيها خوف ٥ وسمعت
شيخنا محمد بن الحسن رضي الله عنه يقول رويت انه سئل
الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل واذا ضربتم في الارض
فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة ان خفتم ان يفتنكم

الذين كفروا فقال هذا تقصير ثان وهو ان يرد الرجل ركعتين
الى ركعة وقد رواه حريز عن ابي عبدالله عليه السلام
وروى عبد الرحمن بن ابي عبدالله عن الصادق عليه السلام
في صلاة الزحف قال تكبير وتهليل يقول الله عز وجل
فان خفتم فرجالا او ركبانا ٥ وروى عن ابي بصير انه
قال سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول ان كنت في ارض مخوفة
فخشيت لصا او سبعا فصل الفريضة وانت على دابتك ٥ وفي
رواية زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال الذي يخاف
اللصوص يصلي ايماء على دابته وقد رخص في صلاة الخوف
من السبع اذا خشيه الرجل على نفسه ان يكبر ولا يومي
رواه محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام وروى زرارة
عن ابي جعفر عليه السلام انه قال الذي يخاف اللصوص والسبع
يصلي صلاة المواقفة ايماء على دابته قال قلت ارايت
ان لم يكن المواقف على وضوء كيف يصنع ولا يقدر على
النزول قال يتيمم من لبد دابته او سرجها او معرفة
دابته فان فيها غبارا ويصلي ويجعل السجود اخفض
من الركوع ولا يدور الى القبلة اين ما دارت دابته غير

انه يستقبل القبلة باول تكبيرة حتى يتوجه ۞ وروى عبد الله
بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال صلى الرجل
على الظهر انما يصلي كل رجل على حياله ۞ وقال عليه السلام
فات الناس مع علي عليه السلام يوم صفين صلاة الظهر
والعصر والمغرب والعشا فامرهم فكبروا وهللوا
وسبحوا رجالا وركبانا وفي كتاب عبد الله بن المغيرة ان الصادق
عليه السلام قال اقل ما يجزي في حد المسايفة من التكبير
تكبيرتان لكل صلاة الا المغرب فان لها ثلاثا ۞
وسأله سماعة بن مهران عن صلاة القتال فقال اذا التقوا
فاقتتلوا فانما الصلاة حينئذ تكبيرة واذا كانوا وقوفا لا
يقدرون على الجماعة فالصلاة ايماء والعريان يصلي قاعدا
ويضع يده على فرجه وان كانت امراة وضعت يدها على
فرجها ثم يوميان ايماء ويكون سجودهما اخفض من ركوعهما
ولا يركعان ولا يسجدان فيبدو ما خلفهما ولكن ايماء برؤوسهما
واذا كانوا جماعة صلوا وحدانا ۞ وفي الماء والطين تكون الصلاة
بالايماء والركوع اخفض من السجود ۞

باب ما يقول الرجل اذا اوى الى فراشه

قال الصادق عليه السلام من تطهر ثم اوى الى فراشه بات
وفراشه كمسجده فان ذكر انه ليس على وضوء فليتيمم من دثاره
كائنا ما كان لم يزل في صلاة ما ذكر الله عز وجل ۞ وروى
العلاء عن محمد بن مسلم قال قال لي ابو جعفر عليه السلام
اذا توسد الرجل يمينه فليقل بسم الله اللهم اني اسلمت نفسي
اليك ووجهت وجهي اليك وفوضت امري اليك والجأت
ظهري اليك وتوكلت عليك رهبة منك ورغبة اليك لا
ملجا ولا منجا منك الا اليك امنت بكتابك الذي انزلت وبرسولك
الذي ارسلت ثم يسبح تسبيح فاطمة عليها السلام ۞ ومن اصابه
فزع عند منامه فليقرا اذا اوى الى فراشه المعوذتين
واية الكرسي ۞ وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما
قال لا يدع الرجل ان يقول عند منامه اعيذ نفسي وذريتي
واهل بيتي ومالي بكلمات الله التامات من كل شيطان
وهامة ومن كل عين لامة فذلك الذي عوذ به جبريل
الحسن والحسين عليهما السلام ۞ وروى عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا قلت هو الله احد وقل
يا ايها الكافرون عند منامك فانها براءة من الشرك وقل هو الله

احد نسبة الرب عز وجل ٥ وروى كثير بن محمد عنه انه
قال من قال حين ياخذ مضجعه ثلث مرات الحمد لله الذي علا
فقهر والحمد لله الذي بطن فخبر والحمد لله الذي ملك فقدر
والحمد لله الذي يحيي الموتى ويميت الاحياء وهو على كل شيء قدير
خرج من الذنوب كيوم ولدته امه ٥ وقال النبي صلى الله عليه
وسلم من قرا هذه الاية عند منامه قل انما انا بشر مثلكم
يوحى الي انما الهكم اله واحد الى آخرها سطع له نور
الى المسجد الحرام حشو ذلك النور ملائكة يستغفرون له
حتى يصبح ٥ وروى عامر بن عبد الله بن جذاعة عن ابي عبد الله
عليه السلام قال ما من عبد يقرا آخر الكهف حين ينام الا
استيقظ من منامه في الساعة التي يريد ٥ وروى سعد
الاسكاف عن ابي جعفر عليه السلام انه قال من قال هذه
الكلمات فانا ضامن ان لا يصيبه عقرب ولا هامة
حتى يصبح ٥ اعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن
بر ولا فاجر من شر ما ذرا ومن شر ما برا ومن شر كل دابة
هو آخذ بناصيتها ان ربي على صراط مستقيم ٥
وروى معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا

خفت الجنابة فقل في فراشك اللهم اني اعوذ بك من الاحتلام
ومن سوء الاحلام ومن ان يتلاعب بي الشيطان في اليقظة
والمنام ٥ وروى العباس بن هلال عن ابي الحسن الرضا
عليه السلام قال لم يفعل احد قط اذا اراد ان ينام
ان الله يمسك السموات والارض ان تزولا الى آخر الاية
فسقط عليه البيت ٥ باب ثواب صلاة الليل

نزل جبرئيل على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال له يا جبرئيل
عظني فقال يا محمد عش ما شئت فانك ميت واحبب
من شئت فانك مفارقه واعمل ما شئت فانك ملاقيه شرف
المؤمن صلاته بالليل وعزه كف الاذى عن الناس ٥
وروى يحيى السنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان
من روح الله عز وجل ثلاثا التهجد بالليل وافطار
الصائم ولقى الاخوان ٥ وقال ابو الحسن الرضا عليه
السلام في قول الله عز وجل ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها
عليهم الا ابتغاء رضوان الله قال صلاة الليل ٥
وقال الصادق عليه السلام عليكم بصلاة الليل فانها
سنة نبيكم ودأب الصالحين قبلكم ومطردة الداء عن اجسادكم ٥

وروى هشام بن سالم عنه انه قال في قول الله عز وجل ان
ناشئة الليل هي اشد وطأً واقوم قيلاً قال قيام الرجل
عن فراشه يريد به الله عز وجل لا يريد به غيره ٥
وقال الصادق عليه السلام يقوم الناس من فرشهم على
ثلاثة اصناف صنف له ولا عليه وصنف عليه ولا له
وصنف لا عليه ولا له ٥ فاما الصنف الذي له ولا عليه
فيقوم من منامه فيتوضأ ويصلي ويذكر الله عز وجل فذلك الذي
له ولا عليه واما الصنف الثاني فلم يزل في معصية الله
عز وجل فذلك الذي عليه ولا له واما الصنف الثالث فلم
يزل نائماً حتى اصبح فذلك الذي لا عليه ولا له ٥ وسأل
عبد الله بن سنان عن قول الله عز وجل سيماهم في وجوههم
من اثر السجود قال هو السهر في الصلاة ٥ وروى عنه
فضل بن يسار انه قال ان البيوت التي يصلى فيها بالليل
بتلاوة القرآن تضيء لاهل السماء كما تضيء نجوم السماء لاهل الارض ٥ وقال
علي عليه السلام في قول الله عز وجل ان الحسنات يذهبن السيئات
قال صلاة المؤمن بالليل تذهب بما عمل من ذنب بالنهار
ومدح الله عز وجل امير المؤمنين عليه السلام في ٥ بقيام الليل

فقال تبارك وتعالى امّن هو قانت آناء الليل ساجداً وقائماً
يحذر الآخرة ويرجو رحمة ربه آناء الليل ساعاته ٥
وقال امير المؤمنين عليه السلام ان الله تبارك وتعالى
اذا اراد ان يصيب اهل الارض بعذاب قال لولا
الذين يتحابون بجلالي ويعمرون مساجدي ويستغفرون
بالاسحار لولاهم لانزلت عذابي ٥ وقال رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم من صلى بالليل حسن وجهه بالنهار
وجاء رجل الى ابي عبد الله عليه السلام وشكا اليه الحاجة
فافرط في الشكاية حتى كاد ان يشكو الجوع فقال له ابو
عبد الله عليه السلام يا هذا اتصلي بالليل فقال الرجل
نعم فالتفت ابو عبد الله عليه السلام الى اصحابه فقال كذب
من زعم انه يصلي بالليل ويجوع بالنهار ان الله عز وجل
ضمن صلاة الليل قوت النهار ٥ وقال ابو جعفر
عليه السلام ان الله تبارك وتعالى يحب المداعب في
الجماعة بلا رفث المتوحد بالفكر المتحلي بالعبر
الساهر بالصلاة ٥ وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم
عند موته لابي ذر رحمه الله عليه يا ابا ذر احفظ وصيتي

بيت من ختم له بقيام الليل ثم مات فله الجنة ٥ والحديث
فيه طول اخذت موضع الحاجة ٥ وروى جابر بن اسمعيل
عن جعفر بن محمد عن ابيه عليهما السلام ان رجلا سال
علي بن ابي طالب عليه السلام عن قيام الليل بالقران فقال
له ابشر من صلى من الليل عشر ليلة لله مخلصا ابتغا
ثواب الله عز وجل قال الله تبارك وتعالى لملايكته
اكتبوا لعبدي هذا من الحسنات عدد ما انبتت في الليل
من خشبة وورقة وشجرة وعدد كل قصبة وخوط ومرعى
ومن صلى تسع ليلة اعطاه الله عشر دعوات مستجابات
واعطاه كتابه بيمينه ٥ ومن صلى ثمن ليلة اعطاه الله اجر
شهيد صابر صادق النية وشفع في اهل بيته ٥ ومن
صلى سبع ليلة خرج من قبره يوم يبعث ووجهه كالقمر
ليلة البدر حتى يمر على الصراط مع الامنين ٥ ومن صلى
سدس ليلة كتب من الاوابين وغفر له ما تقدم من ذنبه
ومن صلى خمس ليلة زاحم ابرهيم خليل الرحمن في قبته
ومن صلى ربع ليلة كان في اول الفايزين حتى يمر على
الصراط كالريح العاصفة ويدخل الجنة بغير حساب

ومن صلى ثلث ليلة لم يبق ملك الا غبطه بمنزلته من الله
عز وجل وقيل له ادخل من اي ابواب الجنة الثمانية شئت
ومن صلى نصف ليلة فلو اعطي ملء الارض ذهبا سبعين
الف مرة لم يعدل جزاه وكان له بذلك عند الله عز وجل افضل
من سبعين رقبة ٥ يعتقها من ولد اسمعيل ٥ ومن
صلى ثلثي ليلة كان له من الحسنات قدر رمل عالج
ادناها حسنة اثقل من جبل احد عشر مرات ٥
ومن صلى ليلة تامة تاليا لكتاب الله عز وجل راكعا
وساجدا وذاكرا اعطي من الثواب ما ادناه يخرج من
الذنوب كما ولدته امه ويكتب له عدد ما خلق الله عز
وجل من الحسنات ومثلها درجات ويثبت النور في قبره
وينزع الاثم والحسد من قلبه ويجار من عذاب القبر ويعطى
براءة من النار ويبعث من الامنين ويقول الرب تبارك وتعالى
لملايكته انظروا الى عبدي احيا ليلة ابتغاء مرضاتي اسكنوه
الفردوس وله فيها مائة الف مدينة في كل مدينة جميع ما تشتهي
الانفس وتلذ الاعين وما لا يخطر على بال سوى ما اعددت له من
الكرامة والمزيد والقربة ٥ باب وقت صلاة الليل

روى عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا صلى صلاة العشاء آوى الى فراشه
فلم يصل شيئا حتى ينتصف الليل ثم قال ابو جعفر عليه السلام
ووقت صلاة الليل ما بين نصف الليل الى آخره وقال عمر
بن حنظلة لابي عبد الله عليه السلام اني مكثت ثماني عشرة
ليلة انوي القيام فلا اقوم افاصلي اول الليل قال لا
اقض بالنهار فاني اكره ان تتخذ ذلك خلقا ٥ وروى
عن معوية بن وهب انه قال قلت له ان رجلا من مواليك
من صلحائهم شكا الي ما يلقى من النوم وقال اني اريد
القيام لصلاة الليل فيغلبني النوم حتى اصبح فربما
قضيت صلاتي الشهر المتتابع او الشهرين اصبر على ثقله
فقال قرة عين والله قرة عين والله ولم يرخص في الوتر
اول الليل وقال القضاء بالنهار افضل ٥ وروى عبد
الله بن مسكان عن ليث المرادي قال سالت ابا عبد الله
عليه السلام عن الصلاة في الصيف في الليالي القصار صلاة
الليل في اول الليل قال نعم ما رأيت ونعم ما صنعت يعني في السفر
قال وسالته عن الرجل يخاف الجنابة في السفر او في البرد

فيعجل صلاة الليل والوتر في اول الليل فقال نعم ٥ وروى
ابو جرير بن ادريس عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام
قال قال صل صلاة الليل في السفر من اول الليل في المحمل
والوتر وركعتي الفجر وكلما روي من الاطلاق في صلاة
الليل من اول الليل فانما هو في السفر لان المفسر من الاخبار
يحكم على المجمل ٥ وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما
قال ليس من عبد الا وهو يوقظ في ليلته مرة او مرتين قال
قام كان ذلك والا جاء الشيطان فبال في اذنه او لا
يرى احدكم انه اذا قام ولم يكن ذلك منه قام وهو
متخثر ثقيل كسلان ٥ وروى الحسن الصيقل عن ابي
عبد الله عليه السلام انه قال اني لامقت الرجل ياتيني فيسئلني
عن عمل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كانه يرى ان رسول
الله صلى الله عليه وآله قصر في شيء واني لامقت الرجل
قد قرأ القرآن ثم يستيقظ من الليل فلا يقوم حتى اذا كان
عند الصبح قام يبادر بالصلاة ٥ وروى ابو حمزة الثمالي
عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ما ترى عبدا يقوم
اي ساعة نوى يعلم الله تبارك وتعالى منه ذلك الا وكل

به ملكان يحركانه تلك الساعة ٥ وروى عيص بن
القسم عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا غلب الرجل النوم وهو
في الصلاة فليضع رأسه فانى اخوف عليه ان اراد ان
يقول اللهم ادخلني الجنة ان يقول اللهم ادخلني النار ٥ وروى
زكريا النقاض عن ابي جعفر عليه السلام في قوله عز وجل لا تقربوا
الصلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون قال منه سكر النوم ٥

باب ما يقول الرجل اذا استيقظ من النوم

كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا اوى الى فراشه قال
باسمك اللهم احيا وباسمك اموت فاذا استيقظ قال الحمد
لله الذي احياني بعد ما اماتني واليه النشور ٥ وروى
جراح المدايني عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا
قام احدكم من الليل فليقل سبحان رب النبيين واله
المرسلين ورب المستضعفين والحمد لله الذي يحيي الموتى
وهو على كل شيء قدير فانه اذا قال يقول الله عز وجل صدق
عبدي وشكر ٥ وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي
عبد الله عليه السلام انه كان اذا قام آخر الليل رفع صوته
حتى يسمع اهل الدار ويقول اللهم اعني على هول المطلع

ووسع علي المضجع وارزقني خير ما قبل الموت وارزقني
خير ما بعد الموت ٥ وفي خبر آخر عن ابي جعفر عليه السلام
قال اذا قمت من فراشك فانظر الى افق السماء وقل الحمد لله الذي
ردّ علي روحي اعبده واحمده اللهم انه لا يواري منك ليل داج ولا
سماء ذات ابراج ولا ارض ذات مهاد ولا ظلمات
بعضها فوق بعض ولا بحر لجي يدلج بين يدي المدلج من
خلقك تعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور غارت
النجوم ونامت العيون وانت الحي القيوم لا تأخذك سنة
ولا نوم سبحان رب العالمين واله المرسلين وخالق النبيين
والحمد لله رب العالمين اللهم اغفر لي وارحمني وتب علي انك انت
التواب الرحيم ثم اقرأ خمس آيات من آل عمران ان في خلق آخر
السموات والارض الى قوله انك لا تخلف الميعاد وعليك
بالسواك فان السواك في السحر قبل الوضوء من السنة
ثم توضأ ٥ وروى ابو عبيدة الحذاء عن ابي جعفر عليه السلام
في قوله عز وجل تتجافى جنوبهم عن المضاجع فقال لعلك
ترى ان القوم لم يكونوا ينامون فقلت الله ورسوله اعلم قال
لا بد لهذا البدن ان تريحه حتى تخرج نفسه فاذا

خرج النفس استراح البدن ورجعت الروح وقويت قوة على
العمل لذكرهم الله تعالى فقال تتجافى جنوبهم عن المضاجع
يدعون ربهم خوفا وطمعا أنزلت في أمير المؤمنين عليه السلام
وأتباعه من شيعتنا ينامون أول الليل فإذا ذهب
ثلثا الليل أو ما شاء الله فزعوا إلى ربهم راغبين راهبين
طامعين فيما عنده فذكرهم الله عز وجل لنبيه عليه السلام
وأخبره بما أعطاهم وأسكنهم في جواره وأدخلهم جنته
وآمن خوفهم وآمن روعتهم قلت جعلت فداك إن أنا قمت
آخر الليل أي شيء أقول إذا قمت قال قل الحمد لله رب
العالمين وإله المرسلين الحمد لله الذي يحيي الموتى ويبعث
من في القبور فإنك إذا قلتها ذهب عنك رجز الشيطان

باب القول عند صراخ الديوك

ووسواسه إن شاء الله ٥
قال الصادق عليه السلام إذا سمعت صراخ الديك فقل سبوح
قدوس رب الملائكة والروح سبقت رحمتك غضبك لا إله
إلا أنت سبحانك وبحمدك عملت سوءا وظلمت نفسي فاغفر لي
إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت ٥ وقالوا تعلموا من الديك
خمس خصال محافظته على أوقات الصلوات والغيرة

بلغ المقابلة

والسخاء والشجاعة وكثرة الطروقة وقال عليه السلام
يتعلم من الغراب ثلاث خصال استتاره بالسفاد وبكوره
في طلب الرزق وحذره وقال أبو جعفر عليه السلام إن لله
عز وجل ملكا على صورة ديك أبيض رأسه تحت العرش
ورجلاه في تخوم الأرض السابعة له جناح في المشرق
وجناح في المغرب لا تصيح الديوك حتى يصيح فإذا صاح
خفق بجناحيه ثم قال سبحان الله سبحان الله سبحان الله
العظيم الذي ليس كمثله شيء قال فيجيبه الله تبارك وتعالى ويقول
لا يحلف بي كاذبا من يعرف ما تقول ٥ وروي أن فيما
نزلت والطير صافات كل قد علم صلاته وتسبيحه ٥ وروي
أن حملة العرش اليوم أربعة واحد منهم على صورة الديك
يسترزق الله عز وجل للطير وواحد على صورة الأسد
يسترزق الله للسباع وواحد على صورة الثور يسترزق
الله للبهائم ٥ وواحد على صورة ابن آدم يسترزق الله
عز وجل لولد آدم ٥ فإذا كان يوم القيامة صاروا ثمانية
قال الله عز وجل ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية ٥ ثم

باب القول عند القيام إلى صلاة الليل

قال الصادق عليه السلام اذا اردت ان تقوم الى صلاة الليل فقل
اللهم اني اتوجه اليك بنبيك نبي الرحمة وآله واقدمهم بين يدي
حوائجي فاجعلني بهم وجيها في الدنيا والآخرة ومن المقربين اللهم
ارحمني بهم واهدني بهم ولا تضلني بهم وارزقني بهم [illegible]
بهم واقض بهم حوائجي للآخرة والدنيا انك على كل شيء قدير وبكل
شيء عليم ٥

باب الصلوات التي جرت السنة بالتوجه فيهن

من السنة التوجه في ست صلوات وهي اول ركعة من صلاة الليل
والمفردة من الوتر واول ركعة من ركعتي الزوال واول ركعة من
الفريضة كذلك ذكره ابي رضي الله عنه في رسالته الي ٥

باب صلاة الليل

قال الله تبارك وتعالى لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم ومن الليل
فتهجد به نافلة لك عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا فصارت
صلاة الليل فريضة على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لقول الله
عز وجل فتهجد به وهي لغيره سنة ونافلة ٥ وقال النبي
صلى الله عليه وآله وسلم في وصيته لعلي عليه السلام يا علي عليك
بصلاة الليل وعليك بصلاة الليل وعليك بصلاة الليل فاذا
اردت ان تصليها فكبر الله عز وجل سبعا واحمده سبعا

ثم توجه ثم صل ركعتين تقرأ في الاولى الحمد وقل هو الله احد وفي
الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون وتقرأ في الست ركعات
بما احببت ان شئت طولت وان شئت قصرت ٥ وروي ان
من قرأ في الركعتين الاولتين من صلاة الليل في كل ركعة منهما
الحمد مرة وقل هو الله احد ثلاثين مرة انفتل وليس بينه وبين
الله عز وجل ذنب الا غفر له وتقرأ في الركعتين الشفع
وركعة الوتر قل هو الله احد وافصل بين الشفع والوتر
بتسليم ٥ وروي ان من قرأ في الوتر المعوذتين وقل
هو الله احد قيل له ابشر يا عبد الله فقد قبل الله وترك
والقنوت في كل ركعتين في الثانية قبل الركوع وبعد القراءة
فيها جهار والقنوت في الوتر قبل الركوع وان قمت وان
لم يكن عليك من الوقت بقدر ما تصلي فيه صلاة الليل على ما
تريد فصلها وادرجها ادراجا والادراج ان تقرأ
في كل ركعة الحمد وحدها فان خشيت طلوع الفجر فصل ركعتين
واوتر بالثالثة فان طلع الفجر فصل ركعتي الفجر وقد مضى
الوتر بما فيه واذا صليت من صلاة الليل اربع ركعات من
قبل طلوع الفجر فاتم الصلاة طلع الفجر او لم يطلع ٥ وقد

روت رخصة في ان تصلي الرجل صلاة الليل بعد طلوع الفجر
المرة بعد المرة ولا يتخذ ذلك عادة وان كان عليك قضاء صلاة
الليل فقمت وعليك من الوقت بقدر ما تصلي الفائتة وصلاة
ليلتك فابدا بالفائتة فصل ثم صل صلاة ليلتك وان كان
الوقت بقدر ما تصلي واحدة فصل صلاة ليلتك لئلا يصيرا
الفائتة جميعا قضاء ثم اقض الصلاة من الغد او بعد ذلك ٥

باب دعاء قنوت الوتر

كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول في الوتر اللهم اهدني فيمن
هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما
اعطيت وقني شر ما قضيت فانك تقضي ولا يقضى عليك
سبحانك رب البيت استغفرك واتوب اليك واومن بك
واتوكل عليك لا حول ولا قوة الا بك يا رحيم ٥ وقال رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم اطولكم قنوتا في دار الدنيا اطولكم
راحة يوم القيامة في الموقف ٥ وقال ابو جعفر عليه السلام
القنوت في يوم الجمعة تمجيد الله عز وجل والصلاة على نبي الله
وكلمات الفرج ثم هذا الدعاء والقنوت في الوتر كقنوتك
يوم الجمعة ثم تقول قبل دعائك لنفسك اللهم تم نورك فهديت



فلك الحمد ربنا وبسطت يدك فاعطيت فلك الحمد ربنا
وعظم حلمك فعفوت فلك الحمد ربنا وجهك اكرم الوجوه وجهتك
خير الجهات وعطيتك افضل العطيات واهناها
تطاع ربنا فتشكر وتعصى ربنا فتغفر لمن شئت
تجيب المضطر وتكشف الضر وتشفي السقيم وتنجي من
الكرب العظيم لا يجزي بآلائك احد ولا يحصي نعماءك
قول قائل ٥ اللهم اليك رفعت الاصوات ونقلت الاقدام
ومدت اليك الاعناق ورفعت الايدي ودعيت بالالسن
وتحاكم اليك في الاعمال ربنا اغفر لنا وارحمنا وافتح بيننا
وبين خلقك بالحق وانت خير الفاتحين اللهم اليك نشكو
غيبة نبينا وشدة الزمان علينا ووقوع الفتن وتظاهر
الاعداء وكثرة عدونا وقلة عددنا فافرج ذلك يا رب
بفتح منك تعجله ونصر منك تعزه وامام عدل تظهره
اله الحق رب العالمين ٥ ثم تقول استغفر الله واتوب اليه
سبعين مرة وتعوذ بالله من النار كثيرا ٥ وروى عمر
بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من قال في وتره
اذا اوتر استغفر الله واتوب اليه سبعين مرة وواظب

على ذلك حتى تمضي سنة كتبه الله من المستغفرين في الاسحار
ووجبت له المغفرة من الله عز وجل ٥ وروى عبد الله بن ابي يعفور
عن ابي عبد الله عليه السلام قال استغفر الله في الوتر سبعين مرة
تنصب يدك اليسرى وتعد باليمنى الاستغفار وكان رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم يستغفر الله عز وجل في الوتر سبعين
مرة ويقول هذا مقام العائذ بك من النار سبع مرات ٥
وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال تدعو
في الوتر على العدو وان شئت سميتهم وتستغفر وترفع
يديك في الوتر حيال وجهك وان شئت فتحت ثوبك
وكان علي بن الحسين سيد العابدين عليه السلام يقول العفو
العفو ثلثمائة مرة في الوتر في السحر ٥ وروى معروف
بن خربوذ عن احدهما يعني ابا جعفر وابا عبد الله
عليهما السلام قال قل في قنوت الوتر لا اله الا الله الحليم
الكريم لا اله الا الله العلي العظيم سبحان الله رب السموات
السبع وما فيهن وما بينهن ورب العرش العظيم سبحان الله
رب الارضين السبع وما فيهن وما بينهن ورب العرش العظيم اللهم
انت نور السموات والارض وانت الله زين السموات والارض

وانت الله جمال السموات والارض وانت الله عماد السموات
والارض وانت الله قوام السموات والارض وانت الله صريخ
المستصرخين وانت الله غياث المستغيثين وانت الله المفرج
عن المكروبين وانت الله المروح عن المغمومين وانت الله مجيب
دعوة المضطرين وانت الله اله العالمين وانت الله الرحمن
الرحيم وانت الله كاشف السوء وانت الله بك تنزل كل حاجة
يا الله ليس يرد غضبك الا حلمك ولا ينجي من عقابك الا
رحمتك ولا ينجي منك الا التضرع اليك فهب لي من لدنك يا الهي
رحمة تغنيني بها عن رحمة من سواك بالقدرة التي بها احييت
جميع ما في البلاد وبها تنشر ميت العباد لا تهلكني
غما حتى تغفر لي وترحمني وتعرفني الاجابة في دعائي واذقني
العافية الى منتهى اجلي واقلني عثرتي ولا تشمت بي عدوي
ولا تمكنه من رقبتي اللهم ان رفعتني فمن ذا الذي يضعني
وان وضعتني فمن ذا الذي يرفعني وان اهلكتني فمن ذا
الذي يحول بيني وبينك او يتعرض لك في شيء من امري وقد
علمت ان ليس في حكمك ظلم ولا في نقمتك عجلة انما يعجل
من يخاف الفوت وانما يحتاج الى الظلم الضعيف وقد تعاليت

عن ذلك يا اللهم فلا تجعلني للبلاء غرضا ولا لنقمتك نصبا ومهلني
ونفسني واقلني عثرتي ولا تتبعني ببلاء على اثر بلاء فقد
ترى ضعفي وقلة حيلتي استجير بك الليلة فاجرني واستجير
بك من النار فاجرني واسألك الجنة فلا تحرمني ۝ ثم ادع
الله بما احببت واستغفر الله سبعين مرة ۝ وروى
ابو حمزة الثمالي قال كان علي بن الحسين يقول في آخر وتره وهو
قائم رب اسأت وظلمت نفسي وبئس ما صنعت وهذه
يداي جزاء بما صنعتا قال ثم يبسط يديه جميعا قدام وجهه
ويقول وهذه رقبتي خاضعة لك لما أتت ۝
قال ثم يطأطئ رأسه ويخضع برقبته ثم يقول
وها أنا بين يديك فخذ لنفسك من نفسي حتى ترضى لك العتبى لا الرضا
اعود ۝ قال وكان والله اذا قال لا اعود لم يعد ۝
وروى عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الصادق عليه السلام
انه قال القنوت في الوتر الاستغفار وفي الفريضة
الدعاء ۝ وكان امير المؤمنين عليه السلام يدعو في قنوت الوتر
بهذا الدعاء اللهم خلقتني بتقدير وتدبير وتبصير بغير
تقصير واخرجتني من ظلمات ثلاث بحولك وقوتك اخاول

الدنيا ثم ازاولها ثم ازايلها وآتيتني فيها الكلأ والمرعى
وبصرتني فيها الهدى فنعم الرب انت ونعم المولى فيا من كرمني
ونعمني وعرفني اعوذ بك من الزقوم واعوذ بك من الحميم
واعوذ بك من مقيل في النار بين اطباق النار في ظلال النار
يوم النار يا رب النار ۝ اللهم اني اسألك مقيلا في
الجنة بين انهارها واشجارها وثمارها وريحانها
وخدمها وازواجها اللهم اني اسألك خير الخير رضوانك
والجنة واعوذ بك من شر الشر سخطك والنار هذا مقام العائذ
بك من النار ثلث مرات اللهم اجعل خوفك في جسدي كله
واجعل قلبي اشد مخافة لك مما هو واجعل لي في كل
يوم وليلة حظا ونصيبا من عمل بطاعتك واتباع مرضاتك
اللهم تنتهي غايتي ورجائي وسبيلي وطلبتي اسألك
الهي كمال الايمان وتمام اليقين وصدق التوكل عليك
وحسن الظن بك يا سيدي اجعل احسانك في مضاعفا
وصلاتي تضرعا ودعائي مستجابا وعملي مقبولا
وسعيي مشكورا وذنبي مغفورا ولقني منك نضرة
وسرورا وصلى الله على محمد وآله وسلم ۝ وروي

باب القول في الضجعة بين ركعتي الفجر وركعتي الغداة

اضطجع بين ركعتي الفجر وركعتي الغداة على يمينك مستقبل القبلة
وقل في ضجعتك استمسكت بعروة الله الوثقى التي لا انفصام
لها واعتصمت بحبل الله المتين واعوذ بالله من شر فسقة
العرب والعجم واعوذ بالله من شر فسقة الجن والانس سبحان
رب الصباح فالق الاصباح سبحان رب الصباح فالق
الاصباح ○ ثم تقول بسم الله وضعت جنبي فوضت امري
الى الله اطلب حاجتي من الله توكلت على الله حسبي الله
ونعم الوكيل ومن يتوكل على الله فهو حسبه ان الله بالغ امره
قد جعل الله لكل شيء قدرا اللهم من اصبح حاجته الى
مخلوق فان حاجتي ورغبتي اليك وتقرأ خمس آيات من آل
عمران ان في خلق السموات والارض الى قوله انك لا تخلف الميعاد
وصل على محمد وآله مائة مرة فانه روي ان من صلى على محمد وآله
مائة مرة بين ركعتي الفجر وركعتي الغداة وقى الله وجهه حر
النار ○ ومن قال مائة مرة سبحان الله ربي العظيم وبحمده استغفر
ربي واتوب اليه بنى الله له بيتا في الجنة ومن قرأ احدى وعشرين
مرة قل هو الله احد بنى الله له بيتا في الجنة فان قرأها اربعين مرة

غفر الله له ○

باب المواضع التي يستحب ان يقرأ فيها قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون

لا تدع ان تقرأ قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون في سبعة مواطن
في الركعتين الاوليين من صلاة الليل وفي الركعتين قبل الفجر وركعتي
الوتر وفي الركعتين اللتين بعد المغرب وركعتي الطواف
وركعتي الاحرام والفجر اذا اصبحت بها ○

باب فضل النوافل

قال ابي رضي الله عنه في رسالته الي اعلم ان افضل النوافل ركعتا
الفجر وبعدهما ركعة الوتر

باب قضاء الصلاة

قال العالم عليه السلام كلما فاتك بالليل فاقضه بالنهار قال الله
تبارك وتعالى وهو الذي جعل الليل والنهار خلفة لمن
اراد ان يذكر او اراد شكورا ○ يعني ان يقضي الرجل ما
فاته بالليل بالنهار وما فاته بالنهار بالليل ○ واقض ما فاتك
من صلاة الليل اي وقت شئت من ليل او نهار ما لم يكن وقت
فريضة وان فاتتك فريضة فصلها اذا ذكرت فان ذكرتها
وانت في وقت فريضة اخرى فصل التي انت في وقتها
ثم صل الصلاة الفائتة ○ وقال الصادق عليه السلام قضاء
صلاة الليل بعد الغداة وبعد العصر من سر آل محمد المخزون

محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال القنوت في كل ركعتين
في التطوع والفريضة ۝ وروى عنه زرارة انه قال القنوت
في كل الصلوات ۝ وروى ابان بن عثمان عن الحلبي انه قال
لابي عبد الله عليه السلام اسمي الائمة عليهم السلام في الصلاة قال
اجملهم وقال عليه السلام كلما ناجيت به ربك في الصلاة
فليس بكلام ۝ وروى عن ابي ولاد حفص بن سالم الحناط
انه قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول لا باس ان يصلي
الرجل ركعتين من الوتر ثم ينصرف فيقضي حاجته ثم يرجع
فيصلي ركعة ولا باس ان يصلي ركعتين من الوتر ثم يشرب
الماء ويتكلم وينكح ويقضي ما شاء من حاجته ويحدث وضوءا
ثم يصلي الركعة قبل ان يصلي الغداة ۝ وسال معاوية بن عمار
ابا عبد الله عليه السلام عن القنوت في الوتر قال قبل الركوع قال
فان نسيت اقنت اذا رفعت راسي فقال لا ۝ قال مصنف
هذا الكتاب رحمه الله حكم من نسي القنوت حتى يركع ان يقنت
اذا رفع راسه من الركوع وانما منع الصادق عليه السلام من ذلك
في الوتر والغداة خلافا للعامة لانهم يقنتون فيهما بعد
الركوع وانما اطلق في ذلك سائر الصلوات لان جمهور العامة

لا يرون القنوت فيها فاذا فرغ الانسان من الوتر صلى ركعتين
الفجر ۝ فقال الصادق عليه السلام صل ركعتي الفجر وعنده وبعده
تقرا في الاولى الحمد وقل يا ايها الكافرون ۝ وفي الثانية
الحمد وقل هو الله احد ويجوز للرجل ان يحشوهما في صلاة الليل
حشوا وكلما قرب من الفجر فهو افضل ۝ فاذا طلع الفجر فصل
الغداة وافصل بين الركعتين ركعتي الفجر وبين الغداة باضطجاع
ويجزيك التسبيح تقدم قال الصادق عليه السلام اي قطع
اقطع من التسليم ۝ وروى عن سعيد الاعرج انه قال قلت
لابي عبد الله عليه السلام جعلت فداك اني اكون في الوتر
واكون قد نويت الصوم فاكون في الدعاء واخاف الفجر
واكره ان اقطع على نفسي الدعاء واشرب الماء وتكون
القلة امامي على الحائط فقال لي فاخط اليها الخطوة والخطوتين
والثلث واشرب وارجع الى مكانك ولا تقطع على نفسك الدعاء
وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا انت انصرفت
من الوتر فقل سبحان ربي الملك القدوس العزيز الحكيم ثلث مرات ۝
ثم يقول يا حي يا قيوم يا بر يا رحيم يا غني يا كريم ارزقني من
التجارة اعظمها فضلا واوسعها رزقا وخيرها لي عاقبة فانه لا خير فيما لا عاقبة له ۝

وقد روي نهي عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها
لأن الشمس تطلع بين قرني شيطان وتغرب بين قرني
شيطان إلا أنه روى لي جماعة من مشايخنا عن أبي الحسين
محمد بن جعفر الأسدي رضي الله عنه أنه ورد عليه فيما ورد
من جواب مسائله من محمد بن عثمان العمري قدس الله
روحه ٥ وأما ما سألت عنه من الصلاة عند طلوع
الشمس وعند غروبها فلئن كان كما يقول الناس إن
الشمس تطلع بين قرني شيطان وتغرب بين قرني شيطان
فما أرغم أنف الشيطان بشيء أفضل من الصلاة فصلها
وأرغم أنف الشيطان ٥ وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
إن الله تبارك وتعالى يباهي ملائكته بالعبد يقضي صلاة
الليل بالنهار فيقول يا ملائكتي انظروا إلى عبدي يقضي
ما لم أفترضه عليه أشهدكم أني قد غفرت له ٥ وروى
بريد بن معاوية العجلي عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال أفضل
قضاء صلاة الليل في الساعة التي فاتتك آخر الليل وليس بأس
أن تقضيها بالنهار وقبل أن تزول الشمس ٥ وروي عن محمد بن مسلم
عن أبي جعفر عليه السلام قال قلت له رجل مرض فترك

ويرد الشمس إلى مجراها أمر الملك الموكل بالفلك أن يرد الفلك
إلى مجاريه فيرد الفلك وترجع الشمس إلى مجراها قال فتخرج
من الماء وهي كدرة قال والقمر مثل ذلك قال ثم قال علي بن الحسين عليهما السلام
أما إنه لا يفزع للآيتين ولا يرهب بهاتين الآيتين إلا من كان من شيعتنا
فإذا كان ذلك منهما فافزعوا إلى الله عز وجل وراجعوه قال
مصنف هذا الكتاب رحمه الله تعالى إن الذي يخبر به المنجمون
من الكسوف فيتفق كما يذكرونه ليس من هذا الكسوف في
شيء وإنما يجب الفزع إلى المساجد والصلاة عند رؤيته
لأنه مثله في المنظر وشبيه له في المشابهة كما أن الكسوف
الواقع مما ذكره سيد العابدين عليه السلام إنما وجب الفزع
فيه والصلاة لأنه آية تشبه آيات الساعة وكذلك
الزلازل والرياح والظلم هي آيات تشبه آيات الساعة
فأمرنا بذكر القيامة عند مشاهدتها والرجوع إلى الله
عز وجل والتوبة والإنابة والفزع إلى المساجد التي هي
بيوته في الأرض والمستجير بها محفوظ في ذمة الله عز
وجل ٥ وقد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم إن الشمس
والقمر آيتان من آيات الله عز وجل يجريان بتقديره

ويفيضان الى امره ولا ينكسفان لموت احد ولا لحياة احد
فاذا انكسف احدهما فبادروا الى مساجدكم وانكسفت
الشمس على عهد امير المؤمنين عليه السلام فصلى بهم حتى كان الرجل
ينظر الى الرجل وقد ابتلت قدمه من عرقه ○ وسأل
عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الريح والظلمة تكون في السماء
والكسوف فقال الصادق عليه السلام صلاتهما سواء وفي
العلل التي ذكرها الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام
قال انما جعلت للكسوف صلاة لانه من آيات الله تبارك
وتعالى ولا يدرى الرحمة ظهرت ام العذاب فاحب النبي
صلى الله عليه وآله وسلم ان تفزع امته الى خالقها وراحمها ليصرف عند ذلك
عنهم شرها ويقيهم مكروهها كما صرف عن قوم يونس
حين تضرعوا الى الله عز وجل وانما جعلت عشر ركعات
لان اصل الصلاة التي نزل فرضها من السماء اولا في اليوم
والليلة انما هي عشر ركعات فجمعت تلك الركعات
ههنا وانما جعل فيها السجود لانه لا صلاة فيها ركوع
الا وفيها سجود ولان يختموا صلاتهم ايضا بالسجود والخضوع وانما
جعلت اربع سجدات لان كل صلاة نقص سجودها من



اربع سجدات لا تكون صلاة لان اقل الفرض من السجود
في الصلاة لا يكون الا على اربع سجدات وانما لم يجعل
بدل الركوع سجودا لان الصلاة قائما افضل من الصلاة
قاعدا ولان القائم يرى الكسوف والاعلى المساجد لا يرى
وانما غيرت عن اصل الصلاة التي افترضها الله عز وجل لانها
تصلى لعلة تغير امر من الامور وهو الكسوف فلما تغيرت
العلة تغير المعلول وقال الصادق عليه السلام ان ذا القرنين
لما انتهى الى السد جاوزه فدخل الظلمات فاذا هو بملك
قائم على جبل طوله خمسمائة ذراع فقال له الملك يا ذا القرنين
ما كان خلفك مسلك فقال له ذو القرنين من انت قال انا ملك
من ملائكة الرحمن موكل بهذا الجبل فليس من جبل خلقه الله
الا وله عرق الى هذا الجبل فاذا اراد الله عز وجل ان يزلزل
مدينة اوحى الي فزلزلتها وقد يكون الزلزلة من غير ذلك
قال الصادق عليه السلام ان الله تبارك وتعالى خلق الارض
فامر الحوت فحملتها فقالت حملتها بقوتي فبعث الله
عز وجل اليها حوتا قدر فتر فدخلت في منخرها فاضطربت
اربعين صباحا فاذا اراد الله ان يزلزل ارضا تراءت

لانك الحوته الصغيره تزلزلت الارض برقّتا ۞ وقد تكون
الزلزله من غير هذا الوجه ۞ وقال الصادق عليه السلام
ان الله تبارك وتعالى امر الحوت بحمل الارض وكل بلد من
البلدان على فلس من فلوسه فاذا اراد الله عز وجل ان
يزلزل ارضا امر الحوت ان يحرك ذلك الفلس فيحركه
ولو رفع الفلس لانقلبت الارض باذن الله عز وجل
فالزلزله تكون من هذه الوجوه الثلثه وليست هذه
الاخبار مختلفه ۞ وقال سليم الديلمي سألت ابا عبد الله
عليه السلام عن الزلزله ما هي قال آية ثم قال وما سببها
قال ان الله تبارك وتعالى وكل بعروق الارض ملكا فاذا
اراد الله عز وجل ان يزلزل ارضا اوحى الى ذلك الملك
ان حرك عروق كذا وكذا قال فيحرك الملك عروق تلك
الارض التي امر الله تبارك وتعالى فيتحرك باهلها قال قلت
فاذا كان ذلك ما اصنع قال صل صلاة الكسوف فاذا
فرغت خررت ساجدا وتقول في سجودك يا من يمسك
السموات والارض ان تزولا ولئن زالتا ان امسكهما من احد
من بعده انه كان حليما غفورا ۞ ۞ يا من يمسك السما

ان تقع على الارض الا باذنه امسك عنا السوء انك على كل شيء قدير
وروى علي بن مهزيار قال كتبت الى ابي جعفر عليه السلام
وشكوت اليه كثرة الزلازل في الاهواز وقلت نترك
التحول عنها فكتب عليه السلام لا تتحولوا عنها وصوموا الاربعاء
والخميس والجمعة واغتسلوا وطهروا ثيابكم وابرزوا يوم
الجمعة وادعوا الله عز وجل فانه يدفع عنكم قال ففعلنا
فسكنت الزلازل ۞ وقال الصادق عليه السلام ان الصاعقة
تصيب المؤمن والكافر ولا تصيب ذاكرا ۞ وقال علي
عليه السلام للريح رأس وجناحان ۞ وروى عن كامل قال
كنت مع ابي جعفر عليه السلام بالعريض فهبت ريح شديدة فجعل
ابو جعفر يكبر ثم قال ان التكبير يرد الريح ۞ وقال عليه السلام
ما بعث الله عز وجل ريحا الا رحمة او عذابا فاذا رايتموها
فقولوا اللهم انا نسالك خيرها وخير ما ارسلت به ونعوذ بك من شرها وشر ما ارسلت به
وكبروا وارفعوا اصواتكم بالتكبير فانه يكسرها ۞
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تسبوا الرياح
فانها مامورة ولا الجبال ولا الساعات ولا الايام ولا
الليالي فتاثموا وترجع عليكم ۞ وقال عليه السلام ما

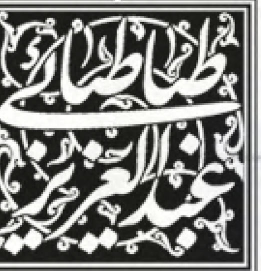
فخرجت ريح قط الا بمكيال الا زمن عاد فانها عتت على
خزانها فخرجت في مثل خرق الابرة فاهلكت قوم عاد ۝
وروى عن علي بن رئاب عن ابي بصير قال سالت ابا جعفر
عليه السلام عن الرياح الاربع الشمال والجنوب والصبا
والدبور ۝ وقلت له ان الناس يقولون ان الشمال من
الجنة والجنوب من النار فقال ان لله جنودا من الريح
يعذب بها من عصاه موكل بكل ريح منهن ملك مطاع
فاذا اراد الله عز وجل ان يعذب قوما بعذاب اوحى
الى الملك الموكل بذلك النوع من الريح الذي يريد ان يعذبهم
به فيامرها الملك فتهيج كما يهيج الاسد المغضب وكل
ريح منهن اسم اما تسمع لقول الله عز وجل انا ارسلنا عليهم
ريحا صرصرا في يوم نحس مستمر ۝ وقال عز وجل الريح
العقيم وقال عز وجل فاصابها اعصار فيه نار فاحترقت
وما ذكر في الكتاب من الرياح التي يعذب بها من عصاه ولله
عز وجل رياح رحمة لواقح ورياح تهيج السحاب وتسوق
السحاب ورياح تحبس السحاب بين السماء والارض ورياح
تعصره فتمطره باذن الله عز وجل ورياح تفرق السحاب

مما عد الله عز وجل في الكتاب ۝ فاما الرياح الاربع فانها
اسماء الملائكة الشمال والجنوب والصبا والدبور وعلى كل ريح
منهن ملك موكل بها فاذا اراد الله تبارك وتعالى ان يهب
شمالا امر الملك الذي اسمه شمال فهبط على البيت الحرام
فقام على الركن الشامي فضرب بجناحيه فتفرقت ريح الشمال
حيث يريد الله عز وجل في البر والبحر ۝ واذا اراد
الله تبارك وتعالى ان يبعث جنوبا امر الملك الذي اسمه
الجنوب فهبط على البيت الحرام فقام على الركن اليماني فضرب
بجناحيه فتفرقت الريح الجنوب حيث يريد الله عز وجل
في البر والبحر ۝ واذا اراد الله تبارك وتعالى ان يبعث دبورا
امر الملك الذي اسمه الدبور فهبط على البيت الحرام فقام
على الركن اليماني فضرب بجناحيه فتفرقت ريح الدبور حيث
يريد الله عز وجل في البر والبحر ۝ وقال الصادق عليه السلام
نعم الريح الجنوب تكسر البرد عن المساكين وتلقح الشجر وتسيل
الاوديه ۝ وقال علي عليه السلام الرياح خمسة منها العقيم
فنعوذ بالله من شرها ۝ وكان النبي صلى الله عليه وآله اذا هبت ريح
صفرا او حمرا او سودا تغير وجهه واصفر وكان كالخائف

فخرجت ريح قط الا بمكيال الا زمن عاد فانها عتت على
خزانها فخرجت في مثل خرق الابرة فاهلكت قوم عاد
وروي عن علي بن رئاب عن ابي بصير قال سالت ابا جعفر
عليه السلام عن الرياح الاربع الشمال والجنوب والصبا
والدبور وقلت له ان الناس يقولون ان الشمال من
الجنة والجنوب من النار فقال ان لله جنودا من الرياح
يعذب بها من عصاه موكل بكل ريح منهن ملك مطاع
فاذا اراد الله عز وجل ان يعذب قوما بعذاب اوحى
الى الملك الموكل بذلك النوع من الريح الذي يريد ان يعذبهم
به فيامرها الملك فتهيج كالاسد الغضب ولكل
ريح منهن اسم اما تسمع لقول الله عز وجل انا ارسلنا عليهم
ريحا صرصرا في يوم نحس مستمر وقال عز وجل الريح
العقيم وقال عز وجل فاصابها اعصار فيه نار فاحترقت
وما ذكر في الكتاب من الرياح التي يعذب بها من عصاه ولله
عز وجل رياح رحمة لواقح ورياح تهيج السحاب وتسوق
السحاب ورياح تحبس السحاب بين السماء والارض ورياح
تعصره فتمطره باذن الله عز وجل ورياح تفرق السحاب

ما عد الله عز وجل في الكتاب فاما الرياح الاربع فانها
اسماء الملائكة الشمال والجنوب والصبا والدبور وعلى كل ريح
منهن ملك موكل بها فاذا اراد الله تبارك وتعالى ان يهب
شمالا امر الملك الذي اسمه شمال فهبط على البيت الحرام
فقام على الركن اليماني فضرب بجناحه فتفرقت ريح الشمال
حيث يريد الله عز وجل في البر والبحر واذا اراد
الله تبارك وتعالى ان يبعث جنوبا امر الملك الذي اسمه
الجنوب فهبط على البيت الحرام فقام على الركن اليماني فضرب
بجناحه فتفرقت الريح الجنوب حيث يريد الله عز وجل
في البر والبحر واذا اراد الله تبارك وتعالى ان يبعث دبورا
امر الملك الذي اسمه الدبور فهبط على البيت الحرام فقام
على الركن اليماني فضرب بجناحه فتفرقت ريح الدبور حيث
يريد الله عز وجل في البر والبحر وقال الصادق عليه السلام
نعم الريح الجنوب تكسر البرد عن المساكين وتلقح الشجر وتسيل
الاودية وقال علي عليه السلام الرياح خمسة منها العقيم
فنعوذ بالله من شرها وكان النبي صلى الله عليه واله اذا هبت ريح
صفراء او حمراء او سوداء تغير وجهه واصفر وكان كالخائف

الوجل حتى ينزل من السماء قطرة من مطر فيرجع اليه لونه ويقول
جاءتكم بالرحمة ٥ وروى زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر
عليه السلام قال قلنا له أرأيت هذه الرياح والظلم التي
تكون هل يصلى لها فقال كل اخاويف السماء من ظلمة او
ريح او فزع فصل لها صلاة الكسوف حتى تسكن ٥ وروى
محمد بن مسلم وبريد بن معوية عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام
قالا اذا وقع الكسوف او بعض هذه الآيات صليتها ما لم
تتخوف ان يذهب وقت الفريضة وان تخوفت فابدأ بالفريضة
واقطع ما كنت فيه من صلاة الكسوف فاذا فرغت من الفريضة
فارجع الى حيث كنت قطعت واحتسب بما مضى ٥
وروى علي بن الفضيل الواسطي انه قال كتبت الى
الرضا عليه السلام اذا انكسفت الشمس او القمر وانا
راكب لا اقدر على النزول فكتب الي صل على مركبك الذي
انت عليه ٥ وروى عن محمد بن مسلم والفضيل بن يسار
انهما قالا قلنا لابي جعفر عليه السلام أتقضى صلاة الكسوف
من اذا اصبح فعلم واذا امسى فعلم قال ان كان
القرصان احترقا كلاهما قضيت وان كان انما احترق

بعضهما فليس عليك قضاؤه وسأل الحلبي ابا عبد الله عليه السلام
عن صلاة الكسوف كسوف الشمس والقمر قال عشر ركعات
واربع سجدات تركع خمسا ثم تسجد في الخامسة ثم تركع
خمسا ثم تسجد في العاشرة وان شئت قرأت سورة في
كل ركعة وان شئت قرأت نصف السورة في كل ركعة فاذا قرأت
سورة فاقرأ فاتحة الكتاب وان قرأت نصف سورة اجزأك
ان لا تقرأ فاتحة الكتاب الا في اول ركعة حتى تستأنف اخرى
ولا تقل سمع الله لمن حمده في رفع رأسك من الركوع الا في
الركعة التي تريد ان تسجد فيها ٥ وروى عمر بن اذينة ان
القنوت في الركعة الثانية قبل الركوع ثم في الركعة الرابعة
ثم في السادسة ثم في الثامنة ثم في العاشرة وان لم تقنت
الا في الخامسة وفي العاشرة فهو جائز لورود الخبر
اذا فرغ الرجل من صلاة الكسوف ولم تكن انجلت فليعد
الصلاة وان شاء قعد ومجد الله عز وجل حتى ينجلي
ولا يجوز ان تصليها في وقت فريضة حتى تصلي الفريضة
فاذا كان في صلاة الكسوف ودخل عليه وقت صلاة
الفريضة فليقطعها وليصل الفريضة ثم يبني على ما مضى

في صلاة الكسوف ٥ وروى حماد بن عثمان عن ابي عبد الله
عليه السلام قال ذكروا عنده انكساف القمر وما يلقى الناس
من شدته فقال اذا انجلى منه شيء فقد انجلى ٥

باب صلاة الحبوة والتسبيح وهي صلاة جعفر

بن ابي طالب صلوات الله عليه ٥ روى ابو حمزة الثمالي
عن ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم لجعفر بن ابي طالب يا جعفر الا امنحك الا اعطيك
الا احبوك الا اعلمك صلاة اذا انت صليتها لو
كنت فررت من الزحف وكان عليك مثل رمل عالج وزبد
البحر ذنوبا غفرت لك قال بلى يا رسول الله قال تصلي
اربع ركعات اذا شئت ان شئت كل ليلة وان شئت
كل يوم وان شئت فمن جمعة الى جمعة وان شئت فمن شهر
الى شهر وان شئت فمن سنة الى سنة تفتتح الصلاة ثم
تكبر خمس عشرة مرة تقول الله اكبر وسبحان الله والحمد
لله ولا اله الا الله والله اكبر ثم تقرأ فاتحة الكتاب
وسورة وتركع فتقولهن في ركوعك عشر مرات ثم ترفع
راسك من الركوع فتقولهن عشر مرات وتخر ساجدا وتقولهن

عشر مرات في سجودك ثم ترفع راسك من السجود فتقولهن
عشر مرات ثم تخر ساجدا فتقولهن عشر مرات ثم ترفع راسك
من السجود فتقولهن عشر مرات ثم تنهض فتقولهن خمس عشرة
مرة ٥ ثم تقرأ الفاتحة وسورة ثم تركع فتقولهن عشر مرات
ثم ترفع راسك من الركوع فتقولهن عشر مرات ثم تخر ساجدا
فتقولهن عشر مرات ثم ترفع راسك من السجود فتقولهن
عشر مرات ثم تتشهد وتسلم وتقوم فتصلي ركعتين اخراوين
تصنع فيهما مثل ذلك ثم تسلم ٥ وقال ابو جعفر
عليه السلام فذلك خمس وسبعون مرة في كل ركعة ثلثمائة
تسبيحة تكون ثلثمائة مرة في الاربع ركعات الف
ومائتا تسبيحة يضاعفها الله عز وجل ويكتب لك
بها اثني عشر الف حسنة منها مثل جبل احد
واعظم ٥ وقد روي ان التسبيح في صلاة جعفر بعد
القراءة يرتب التسبيح سبحان الله والحمد لله ولا اله الا
الله والله اكبر فباي الحديثين اخذ المصلي فهو مصيب
وجائز له والقنوت في كل ركعتين منها قبل الركوع والقراءة
والقراءة في الركعة الاولى الحمد واذا زلزلت وفي الثانية

الحمد والمعوذتين ○ وفي الثالثة الحمد واذا جاء نصر الله
وفي الرابعة الحمد وقل هو الله احد وان شئت صليتها
بالحمد وقل هو الله احد ○ وفي رواية عبد الله بن المغيرة
ان الصادق عليه السلام قال اقرأ في صلاة جعفر بقل هو الله
احد وقل يا ايها الكافرون ○ وروى عن ابرهيم بن ابي
البلاد قال قلت لابي الحسن يعني موسى بن جعفر عليهما السلام
اي شيء لمن صلى صلاة جعفر قال لو كان عليه مثل رمل عالج
ذنوبا لغفرها الله عز وجل ○ قلت هذه لنا قال فلمن
هي الا لكم خاصة قال قلت فاي شيء نقرا فيها قال وقلت
اعترض القران قال لا اقرأ فيها اذا زلزلت واذا جاء
نصر الله وانا انزلناه في ليلة القدر وقل هو الله احد ○
وسئل ابو عبد الله عليه السلام عمن صلى صلاة جعفر هل
يكتب له من الاجر الذي قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
لجعفر قال اي والله ○ وروى عن ابن الرباب انه
قال كتبت الى الماضي الاخير عليه السلام اسئله عن رجل صلى من
صلاة جعفر ركعتين ثم تعجله عن الركعتين الاخريين حاجة
او يقطع ذلك بحادث يحدث ايجوز له ان يتمها اذا

٢١٢ فرغ من حاجته وان قام عن مجلسه ام لا يحتسب بذلك الا
ان يستأنف الصلاة ويصلي اربع ركعات كلها في مقام
واحد فكتب بلى ان قطعه عن ذلك امر لا بد له منه فليقطع
ثم يرجع فليبن على ما بقي منها ان شاء الله ○ وروى ابو بصير
عن ابي عبد الله عليه السلام قال صل صلاة جعفر اي وقت
شئت احتسبتها من نوافل الليل وان شئت حسبتها
من نوافل النهار يحسب ذلك من نوافلك وتحسب
لك صلاة جعفر عليه السلام ○ وروى ابو بصير عن
ابي عبد الله عليه السلام قال اذا كنت مستعجلا فصل
صلاة جعفر مجردة ثم اقض التسبيح ○ وفي رواية
الحسن ابن محبوب قال تقول في اخر ركعة من صلاة
جعفر بن ابي طالب عليه السلام يا من لبس العز والوقار
يا من تعطف بالمجد وتكرم به يا من لا ينبغي التسبيح
الا له يا من احصى كل شيء علمه يا ذا النعمة والطول
يا ذا المن والفضل يا ذا القدرة والكرم اسئلك
بمعاقد العز من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك وباسمك
الاعظم الاعلى وكلماتك التامات ان تصلي على محمد وال محمد

[illegible] ○



باب صلاة الحاجة

روي مرازم عن العبد الصالح موسى بن جعفر عليه السلام
قال اذا فدحك امر عظيم فتصدق في نهارك على
ستين مسكينا على كل مسكين صاع بصاع النبي صلى الله نصف
عليه وآله وسلم من تمر او بر او شعير فاذا كان بالليل
اغتسلت في ثلث الليل الاخير ثم لبست ادنى ما يلبس
من تعول من الثياب الا ان عليك في تلك الثياب ازار
ثم تصلي ركعتين تقرأ فيهما بالتوحيد وقل يا ايها الكافرون
فاذا وضعت جبينك في الركعة الاخيرة للسجود
هللت الله وقدسته وعظمته ومجدته ثم ذكرت
ذنوبك واقررت بما تعرف منها مسمى وما لم تعرف
اقررت به جملة ثم رفعت رأسك فاذا وضعت جبينك
في السجدة الثانية استخرت الله مائة مرة تقول
اللهم اني استخيرك بعلمك ثم تدعو بما شئت من
اسمائه وتقول يا كائنا قبل كل شيء ويا مكون كل
شيء ويا كائنا بعد كل شيء افعل بي كذا وكذا واعطني
كذا وكذا وكلما سجدت فافض بركبتيك الى الارض

وترفع الازار حتى تكشفهما واجعل الازار من خلفك
بين اليتيك وباطن ساقيك فاني ارجو ان يقضي
حاجتك ان شاء الله وابدأ بالصلاة على النبي صلى الله عليه
وآله وسلم واهل بيته صلوات الله عليهم ٥

صلاة اخرى للحاجة

روى محمد بن القسم البجلي عن صفوان بن يحيى عن محمد
بن سهل عن اشياخه عن ابي عبد الله عليه السلام قال
اذا حضرت لك حاجة الى الله عز وجل فصم ثلاثة ايام
متوالية الاربعاء والخميس والجمعة فاذا كان يوم الجمعة
ان شاء الله فاغتسل والبس ثوبا جديدا ثم اصعد
الى اعلا بيت في دارك وصل فيه ركعتين وارفع
يديك الى السماء ثم قل اللهم اني حللت بساحتك
لمعرفتي بوحدانيتك وصمدانيتك وانه لا قادر
على حاجتي غيرك وقد علمت يا رب انه كلما
تظاهرت نعمتك علي اشتدت فاقتي اليك وقد
طرقني هم كذا وكذا وانت بكشفه عالم
غير معلم وواسع غير متكلف فاسألك باسمك

الذي وضعته على الجبال فنسفت ووضعته على السماء فانشقت
وعلى النجوم فانتثرت وعلى الارض فسطحت ... واسألك بالحق
الذي جعلته عند محمد والائمة وتسميهم الى اخرهم ان
تصلي على محمد واهل بيت محمد وان تقضي حاجتي وان تيسر
لي عسيرها وتكفيني مهمها فان فعلت فلك الحمد
وان لم تفعل فلك الحمد غير جائر في حكمك ولا متهم
في قضائك ولا حائف في عدلك ٥ وتلصق خدك بالارض
وتقول اللهم ان يونس بن متى عبدك دعاك في بطن الحوت
وهو عبدك فاستجبت له وانا عبدك ادعوك فاستجب لي
ثم قال ابو عبد الله عليه السلام لربما كانت لي الحاجة فادعو بهذا

الدعاء فارجع وقد قضيت ٥ **صلاة اخرى للحاجة**

روي سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ان احدكم
اذا مرض دعا الطبيب واعطاه واذا كانت له حاجة الى سلطان طبيب
رشا البواب واعطاه ولو ان احدكم اذا فدحه امر
فزع الى الله تبارك وتعالى فتطهر وتصدق بصدقة قلت
او كثرت ثم دخل المسجد فصلى ركعتين فحمد الله واثنى عليه
وصلى على النبي صلى الله عليه واله وسلم واهل بيته ثم قال اللهم

ان عافيتني من مرضي او رددتني من سفري او عافيتني مما
اخاف من كذا وكذا الا اتاه الله ذلك وهو اليمين
الواجبة وما جعل الله تبارك وتعالى عليه في الشكر ٥

صلاة اخرى للحاجة

٥ عن علي بن الحسن عليه السلام اذا احزنك امر شديد فالبس من
اغلظ ثيابك واخشنها ثم ركع في آخر الليل ركعتين حتى
اذا كان في آخر سجدة من سجوده سبح الله عز وجل مائة
تسبيحة وحمد الله عز وجل مائة مرة وهلل الله مائة
مرة وكبر الله مائة مرة ثم يعترف بذنوبه كلها
ما عرف منها اقر لله تبارك وتعالى به في سجوده وما
لم يذكر منها اعترف به جملة ثم يدعو الله عز وجل
ويفضي بركبتيه الى الارض ٥

صلاة اخرى للحاجة

روي عن يونس بن عمار قال شكوت الى ابي عبد الله عليه
السلام رجلا كان يؤذيني فقال ادع عليه قلت قد دعوت
عليه فقال ليس هكذا ولكن اقلع عن الذنوب وصم وصل
وتصدق فاذا كان آخر الليل فاسبغ الوضوء ثم صل

ركعتين قلت وانت ساجد اللهم ان فلان بن فلان قد اذاني
اللهم اسقم بدنه واقطع اثره وانقص اجله وعجل له ذلك
في عامه هذا قال ففعلت فما لبث ان هلك ٥

صلاة اخرى للحاجة

وروى عمر بن اذينة عن شيخ من آل سعد قال كانت بيني
وبين رجل من اهل المدينة خصومة ذات خطر عظيم
فدخلت على ابي عبد الله عليه السلام فذكرت ذلك له وقلت
علمني شيئا لعل الله عز وجل يرد علي مظلمتي فقال
اذا اردت الغدو فصل بين القبر والمنبر ركعتين او اربعا
وان شئت ففي بيتك وسل الله ان يعينك وخذ شيئا مما
تيسر فتصدق به على اول مسكين تلقاه قال ففعلت
ما امرني فقضي لي ورد الله علي ارضي ٥

صلاة اخرى للحاجة

روى زياد القندي عن عبد الرحيم القصير قال دخلت
على ابي عبد الله عليه السلام فقلت جعلت فداك اني
اخترعت دعاء فقال دعني من اختراعك اذا نزل
بك امر فافزع الى رسول الله صلى الله عليه واله

وصل ركعتين تهديهما الى رسول الله صلى الله عليه واله
قلت كيف اصنع قال تغتسل وتصلي ركعتين تستفتح
بهما افتتاح الفريضة وتتشهد تشهد الفريضة فاذا
فرغت من التشهد وسلمت قلت اللهم انت السلام
ومنك السلام واليك يرجع السلام اللهم صل على محمد وال
محمد وبلغ روح محمد وال محمد مني السلام والسلام
عليهم ورحمة الله وبركاته اللهم ان هاتين الركعتين
هدية مني الى رسولك فاثبني عليهما ما املت ورجوت
منك وفي رسولك يا ولي المؤمنين ثم تخر ساجدا
وتقول يا حي يا قيوم يا حيا لا يموت يا حي لا اله الا
انت يا ذا الجلال والاكرام يا ارحم الراحمين
اربعين مرة ثم تضع خدك على الارض وتقول ذلك
اربعين مرة ثم تضع خدك الايسر فتقول ذلك
اربعين مرة ثم ترفع راسك وتمد يديك فتقول
ذلك اربعين مرة ثم ترد يديك الى رقبتك وتلوذ بسبابتك
وتقول ذلك اربعين مرة ثم خذ لحيتك بيدك اليسرى
وابك او تباك وقل يا محمد يا رسول الله اشكو الى

اللهم واليك حاجتي واشكو الى [illegible] الراشدين
حاجتي بكم اتوجه الى الله في حاجتي ثم تسجد وتقول يا الله
يا الله حتى ينقطع نفسك صل على محمد وال محمد وافعل لي
كذا وكذا ٥ قال ابو عبد الله عليه السلام وانا الضامن على الله عز وجل
ان لا يبرح حتى تقضى حاجته ٥

صلاة اخرى للحاجة

قال ابي رضي الله عنه في رسالته الي اذا كانت لك يا بني
الى الله عز وجل حاجة فصم ثلثة ايام الاربعا
والخميس والجمعه فاذا كان يوم الجمعه فابرز الى
الله عز وجل قبل الزوال وانت على غسل وصل ركعتين تقرا
في كل ركعة منهما الحمد وخمس عشرة مرة قل هو الله احد واذا
ركعت قراتها عشرا فاذا رفعت راسك من الركوع قراتها
عشرا فاذا سجدت قراتها عشرا فاذا رفعت راسك من
السجود قراتها عشرا فاذا رفعت راسك من السجدة الثانية
قراتها عشرا ثم نهضت الى الثانية بغير تكبير فصليتها مثل
ما وصفت لك واقنت قبل الركوع وبعد القراءة فاذا
تفضل الله عز وجل عليك بقضاء حاجتك فصل ركعتين الشكر
تقرا في الاولى الحمد وقل هو الله احد وفي الثانية الحمد وقل

يا ايها الكافرون وتقول في الركعة الاولى في ركوعك الحمد لله
شكرا لله وحمدا وتقول في الركعة الثانية في الركوع والسجود
الحمد لله الذي قضى حاجتي واعطاني مسالتي ٥

صلاة اخرى للحاجه

في كتاب محمد بن احمد بن يحيى بن عمران الاشعري عن ابرهيم بن
هاشم عن محمد بن سنان يرفعه الى ابي عبد الله عليه السلام
في الرجل يحزنه الامر ويريد الحاجة قال يصلي ركعتين يقرا
في احدهما قل هو الله احد الف مرة وفي الاخرى مرة
ثم يسال حاجته وقد اخرجت ما دونته من صلوات
الحوائج في كتاب ذكر الصلوات التي هي سوى الخمسين ٥

باب صلاة الاستخارة ٥

روى هرون بن خارجة عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا اراد احدكم امرا فلا يشاور فيه احدا من
الناس حتى يبدا فيشاور الله عز وجل قال قلت
وما مشاورة الله عز وجل جعلت فداك قال يبدا
فيستخير الله تعالى فيه اولا ثم يشاور فيه فانه اذا
بدا بالله عز وجل اجرى الله الخيرة على لسان من اراد

من الخلق ۝ وروى مرازم عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا اراد احدكم شيئا فليصل ركعتين ثم ليحمد الله عز وجل
وليثن عليه وليصل على النبي صلى الله عليه وآله ويقول ان كان
هذا الامر خيرا لي في ديني ودنياي فيسره لي وقدره
لي وان كان غير ذلك فاصرفه عني ۝ قال مرازم
فسألته اي شيء اقرأ فيهما قال ما شئت وان شئت
فاقرأ فيهما قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون وقل هو
الله احد تعدل ثلث القرآن وسأل محمد بن خالد
القسري ابا عبد الله عليه السلام عن الاستخارة فقال
استخر الله عز وجل في آخر ركعة من صلاة الليل مائة
مرة قال كيف اقول قال تقول استخير الله برحمته
استخير الله برحمته وروى حماد بن عثمان عنه انه قال في
الاستخارة ان يستخير الله الرجل في آخر سجدة من ركعتي
الفجر مائة مرة ومرة ويحمد الله ويصلي على النبي وآله ويستخير
الله خمسين مرة ثم يحمد الله ويصلي على النبي وآله ويتم
المائة والواحدة ۝ وروى حماد بن عيسى عن ناجية
عن ابي عبد الله عليه السلام انه كان اذا اراد شراء

العبد او الدابة او الحاجة الخفيفة او الشيء اليسير استخار
الله عز وجل فيه سبع مرات فاذا كان امرا جسيما استخار
الله عز وجل فيه مائة مرة وروي معوية بن ميسرة عنه انه قال
ما استخار الله عز وجل عبد سبعين مرة بهذه الاستخارة الا
رماه الله بالخيرة يقول يا ابصر الناظرين ويا اسمع السامعين
ويا اسرع الحاسبين ويا ارحم الراحمين ويا احكم الحاكمين
صل على محمد واهل بيته وخر لي في كذا وكذا ۝ وقال
ابي رضي الله عنه في رسالته الي اذا اردت يا بني امرا فصل
ركعتين واستخر الله مائة مرة ومرة فما عزم لك فافعل
وقل في دعائك لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله
العلي العظيم رب بحق محمد وآل محمد صل على محمد وآله وخر لي في
كذا وكذا للدنيا والآخرة خيرة في عافية ۝

باب الصلاة التي تسميها الناس صلاة فاطمة عليها السلام

ويسمونها ايضا صلاة الاوابين

روى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من
توضأ فاسبغ الوضوء وافتتح الصلاة فصلى اربع ركعات
يفصل بينهن بتسليمة ويقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وقل

هو الله احد خمسين مرة انفتل وليس بينه وبين الله عز وجل
ذنب الا غفر له ٥ واما محمد بن مسعود العياشي فقد
روى في كتابه عن عبد الله بن محمد عن محمد بن اسمعيل الرازي
عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام
قال من صلى اربع ركعات يقرأ في كل ركعة خمسين مرة قل
هو الله احد كانت صلاة فاطمة عليها السلام وهي صلاة
الاوابين ٥ وكان شيخنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد
رضي الله عنه روى هذه الصلاة وثوابها الا انه كان يقول
اني لا اعرفها بصلاة فاطمة عليها السلام ٥ واما
اهل الكوفة فانهم يعرفونها بصلاة فاطمة عليها السلام ٥
وقد روى هذه الصلاة وثوابها ابو بصير عن ابي عبد الله
عليه السلام ٥ **ثواب صلاة ركعتين**
باسناده وعشرين مرة قل هو الله احد في رواية ابن ابي عمير
ان الصادق عليه السلام قال من صلى ركعتين بقل هو الله
احد في كل ركعة ستين مرة انفتل وليس بينه وبين الله
غفر له ذنب ٥ **صلاة التنفل في ساعة الغفلة**
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تنفلوا في ساعة الغفلة

ولو بركعتين خفيفتين فانهما يورثان دار الكرامة وفي خبر
اخر دار السلام وهي الجنة وساعة الغفلة بين المغرب
والعشاء الاخرة ٥ **ثواب نوادر الصلاة**
روى بكير بن اعين عن ابي جعفر عليه السلام قال ما صلى رسول
الله صلى الله عليه وآله الضحى قط ٥ وروى عبد الرحمن بن المختار
الفارسي عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته عن صلاة الضحى
فقال اول من صلاها قومك انهم كانوا من الغافلين فيصلونها
ولم يصلها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال ان عليا
عليه السلام مر على رجل وهو يصليها فقال علي عليه السلام
ما هذه الصلاة فقال ادعها يا امير المؤمنين فقال علي
صلوات الله عليه اكون انهى عبدا اذا صلى ٥ وروى
زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ما صلى رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم الضحى قط قال فقلت له الم تخبرني
انه كان يصلي في صدر النهار اربع ركعات قال بلى انه
كان يجعلها من الثماني التي بعد الظهر ٥ وسأل
عبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام عن الصلاة
في شهر رمضان فقال ثلث عشرة ركعة منها الوتر وركعتان

قبل صلاة الفجر كذلك كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
يصلي ولو كان فضلا لكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
اعمل به وادوم ٥ وسأله عنبسة بن خالد عن رجل
دعاه رجل وهو يصلي فسها فأجابه بحاجته كيف
يصنع قال يمضي على صلاته ٥ وروى عمران الحلبي
عنه انه قال ينبغي تخفيف الصلاة من اجل السهو ٥
وروى سماعة بن مهران عنه انه قال يجوز صدقة
الغلام وعتقه ويؤم الناس اذا كان له عشر
سنين وقال الصادق عليه السلام اذا صليت
معهم غفر لك بعدد من خالفك ٥ وروى عنه عبد الرحمن
بن ابي عبد الله انه قال اذا صليت فصل في نعليك
اذا كانت طاهرة فان ذلك من السنة ٥ وروى
الحلبي عنه انه قال اذا صليت شيئا من السور
من الصلوات في غير وقتها فلا تطوع ٥ وروى
عن عائذ الاحمسي انه قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام
وانا اريد ان اسأله عن الصلاة فابتدأني
من غير ان اسأله فقال اذا لقيت الله عز وجل بالصلوات

الخمس المفروضات لم يسألك عما سوى ذلك ٥ وقال
الصادق عليه السلام المؤمن معقب ما دام على
وضوئه ٥ وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله
عليه السلام قال قلت له اخبرني عن رجل عليه
من صلاة النوافل ما لا يدري ما هو من كثرتها كيف
يصنع قال فليصل حتى لا يدري كم صلى من كثرتها
فيكون قد قضى بقدر ما علمه من ذلك قال قلت فانه
لا يقدر على القضاء فقال ان كان شغله في طلب
معيشة لا بد منها او حاجة لأخ مؤمن فلا شيء عليه
وان كان شغله في الجمع للدنيا والتشاغل بها عن
الصلاة فعليه القضاء والا لقي الله عز وجل وهو مستخف
متهاون مضيع لحرمة رسول الله صلى الله عليه وآله قلت
فانه لا يقدر على القضاء فهل يجزي ان يتصدق فسكت
مليا ثم قال فليتصدق بصدقة قلت فما يتصدق
قال بقدر طوله وادنى ذلك مد لكل مسكين
مكان كل صلاة قلت وكم الصلاة التي يجب فيها مد
لكل مسكين قال لكل ركعتين من صلاة الليل

ولعل الحسن من صلاة النهار مد فقلت لا يقدر
فقال فمنذا الكل اربع ركعات من صلاة النهار
قلت لا يقدر قال فهذا كصلاة الليل ومنه
لصلاة النهار والصلاة افضل والصلاة افضل و
افضله ٥ تم الجزء الاول من كتاب من لا يحضره
الفقيه والحمد لله رب العالمين وصلواته وسلامه على سيدنا محمد
النبي واله الطاهرين يتلوه ابواب الزكاة ان شاء الله
وافق الفراغ من نسخه الفقير الى رحمة ربه وعفوه محمد بن علي
[illegible] عفا الله عنه في يوم الجمعة حادي عشر شهر [illegible]
[illegible] وحسبنا [illegible] المؤمنين والمؤمنات

بلغت المقابلة والحمد لله وحده وصلواته على سيدنا محمد واله الطاهرين

جاء رجل الى النبي صلى الله عليه واله فقال له يا رسول الله اخبرني عن ستة
اثنين [illegible] واثنين [illegible] واثنين [illegible] واثنين متباغضين فقال
اما الاثنين [illegible] فهو السماء والارض واما
الاثنين الغائبين فهو الشمس والقمر واما الاثنين [illegible] فهو الليل والنهار
واما الاثنين المتناقضان فهو الموت والحياة فلا [illegible]
القيامة فقال صدقت يا رسول الله صلى عليه



هو الحي سبحانه

قيل شكا رجل الى ابي عبد الله الحسين عليه السلام [illegible] فقال الحسين عليه السلام
[illegible] فصل ركعتين وقل يا شديد المحال يا عزيز [illegible] بعزتك جميع
ما خلقت اكفني شر فلان [illegible] ففعل الرجل ذلك فلما كان في جوف
الليل سمع الصراخ وقيل ان فلان مات الليلة والله اعلم [illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم العن صنمي
قريش وجبتيهما وطاغوتيهما اللذين خالفا
امرك وانكرا وحيك وجحدا انعامك وعصيا رسولك
وقلبا دينك وابطلا فرائضك وعاديا اولياءك وحرفا
كتابك وافسدا بلادك واضرا عبادك اللهم صل على
محمد وال محمد والعنهما بعدد كل منكر اتياه وحق
اخفياه ومنبر علياه ومنافق ولياه ومومن
اذياه وكافر نصراه وامام غيراه وفرض ابدلاه
ودم اهرقاه وحلال حرماه وحرام حللاه وبطن
فتقاه وضلع دقاه وصك مزقاه وشمل بدداه وسحت
اكلاه وخمس استحلاه وباطل اسساه وجور بسطاه
وامان خاناه ووعد اخلفاه وعهد نقضاه وظلم
نشراه وصادق طرداه ومومن [illegible] وطريد
اوياه اللهم صل على محمد وال محمد والعنهما بعدد

أيحسن الدهر حتى غابت عني عنق طاني وحال همه على بعد زماني
والبست ثوبه عصيبة من خوف لقاي وطلبت بالعفو [illegible]

إلى صديق ولا [illegible] ولا داني ولا [illegible] بما أحويه وداني

الا يا أخا الفتى حلاق البداني يفرج الله لي من ضيق البداني
عيب [illegible] الله لك

حويت بي دار أهل ولقي وهل ترى لي لو بها بالقطع حلو [illegible]

بليتها وعز ابعد بالمليت وجنتي على الذي هو نسيتي دون [illegible]

والقوم طير البنا فوق المرابع كان وسبيتي [illegible] رجالي

حيث سهو ويا الوجد في [illegible] بشعري [illegible]

فتنت عليه أفوك والبين حملني [illegible] يا طبيق [illegible]

حمل [illegible] لعناق دون حل [illegible]

طول حال غيبت الخلان بأفجعني وأكل عال [illegible]

[illegible] بأدمعي وارعى طول نجوم الليل [illegible]

[illegible] صابح [illegible] عليو بالدهر

محلوق قال عاشق [illegible] رأيت صاحب [illegible] الصديق

حضرني وحاجتي ما كنت أراه صار في طلبتي
وسوست في [illegible] وبحثت [illegible] حقايق
واستحسنت في حديث العار [illegible] وكان
الفرق ما هو في جسدي لا فرح لك
أمن فرح [illegible] لبي [illegible] دهر السوء في [illegible]
لا تستنصر بالأيام [illegible] والدهر [illegible]
حسنت [illegible] الخلد [illegible] ملبسي

يوم يطلق أهل ولقي وصلوا ونسيتي [illegible]
الطلل [illegible] الفرح [illegible]
ضنا [illegible] الصديق ونكال الحاسد [illegible]
وطلبت في طلبتي

٣٩٩

مالك هذا الكتاب عبد الله الفقير واثق بالله
الغني وانتقل الكتاب بالبيع الشرعي محمد بن محمد
ووصل الى ... وعلي ... ووعد الله ووعده بالبيع
البيع والله الموفق

[illegible]



176

٤٩٠

فارقت ... على من اهوى هاني ولا تبا الى ... هاني
تولوا ... عن التلبس ... البالي وحالا ... غلت والدهر ...

عرج

كدر على البين فرق شمل ... عاد ... القمار ...
من جيد ... الاجله ... واحوالي تعثر ... يا ...

غ

لمن جار الزمان ... الاهل ... تعبه ... الفصول ...
عين على البين عاد ... زمان ... الدهر ...

غيره

يا صاح ما تنكرني ذا ... دون ... قد كبر ...
على اهل ولقيا ... ويا جاني ... فهم ...

غيره

من يوم فارقتكم اهلي جاني ولا ضحكت سني ...
ولا ... الراد ... يحق لي بعدكم ...

غيره

هم علاهم ... القلب لي باي ... الاحلة بالجنا ...
صاح يا عز ... عطورها باين ... بالحي ...

غيره



ابراء الشيخ المحترم المكرم الشيخ محمد
[illegible] ذمة ولده الشيخ عبد الله
[illegible] في ذمته مالا وعرضا
[illegible] الى الله بموجب ذلك لم يبق
[illegible] في ذمة ولده
[illegible] عبد الله لا حق ولا بعض
حق

حرره العبد [illegible]

